

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي و البحث العلمي

جامعة أبي بكر بلقايد-تلمسان-

كلية العلوم الإقتصادية و التسيير و العلوم التجارية

رسالة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه LMD تخصص *بنوك*

تأثير القواعد الاحترازية من بازل 1 الى بازل 3 على التسيير
المالي في البنوك الجزائرية العمومية

تحت إشراف الدكتور:
بن لدغم فتحي

من إعداد الطالب:
مولاي ختير صالح صابري

لجنة المناقشة:

| | | | |
|--------|----------------------|----------------------|--------------------|
| رئيسا | جامعة تلمسان | أستاذ التعليم العالي | أ.د بن بوزيان محمد |
| مشرفا | جامعة تلمسان | أستاذ محاضر | د بن لدغم فتحي |
| ممتحنا | جامعة تلمسان | أستاذ محاضر | د سنوسي قويدر |
| ممتحنا | المركز الجامعي مغنية | أستاذ محاضر | د شيببي عبد الرحيم |
| ممتحنا | جامعة سيدس بلعباس | أستاذ التعليم العالي | أ.د بن سعيد محمد |
| ممتحنا | جامعة سعيدة | أستاذ التعليم العالي | أ.د صوار يوسف |

السنة الجامعية: 2017-2018

بسم الله الرحمن الرحيم

﴿ و أنزل الله عليك الكتاب و الحكمة و علمك ما لم تكن تعلم

و كان فضل الله عليك عظيما ﴾

سورة النساء: الآية (113)

إلهي لا يطيب الليل إلا بشكرك... و لا يطيب النهار إلا بطاعتك... و لا تطيب اللحظات إلا

بذكرك... و لا تطيب الآخرة إلا بعفوك... و لا تطيب الجنة إلا برؤيتك.

شكر و تقدير

الحمد لله أولاً على ما أنعم به علينا من نعم كانت خير عوف لنا في انجاز هذا العمل قال الله عز و جل
﴿لَئِنْ شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ﴾ داعياً الله عز وجل أن يكون علماً نافعاً و عملاً أثناب عليه و الصلاة و السلام
على سيد الخلق و معلم البشرية و شفيع الأمة محمد صلى الله عليه و سلم لقوله: **من لا يشكر الناس لا
يشكر الله.**

بداية أتقدم بجزيل الشكر إلى بلدي **الجمهورية الجزائرية** بلد العزة و الكرامة بلد المليون و نصف المليون
شهيد رحمهم الله. و جامعة أبو بكر بلقايد تلمسان كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير و العلوم
التجارية ممثلة بإدارتها المهنية الحكيمة من أعضاء هيئة تدريسية و عاملين على جهودهم و حسن معاملتهم
و جميع الأساتذة الذين نصحوني و أرشدوني و على رأسهم أساتذتي الكرام و المشرف على رسالتي
د. **بن لدغم فتحي** لما قدمه لي من علم و توجيهات طوال فترة الدراسة فجزاهم الله عني كل خير و بارك
الله لهم في عملهم و عمرهم و جعلهم ذخراً للإسلام و المسلمين كما أتقدم بجزيل الشكر و العرفان إلى
أساتذتي الكرام أعضاء لجنة النقاش الموقرين على ما تكبدوه من عناء في قراءة رسالتي المتواضعة و اغتنائها
بمقترحاتهم القيمة و إلى الأساتذة الأفاضل الذين شرفونا بتحكيم الاستبيان الخاص بهذا البحث و أيضاً
موظفي البنوك محل الدراسة على تزويدنا بقدر مهم من المعلومات التي استفدنا منها كثيرا في جانب
التحليل.

شكرا جزيلا لكل من ساهم في إنجاز هذا البحث من قريب أو من بعيد.

اللهم لك الحمد كما ينبغي لجلال وجهك و عظيم سلطانك

الإهداء

إلى من كللها الله بالهيبه و الوقار...
إلى من علمتني العطاء بدون انتظار...
إلى من أحمل اسمه بكل افتخار...
إلى ملاكي في الحياة...
إلى من شعل شمعة دربي و أثارها بنصائحه...
إلى معنى الحب و الحنان و التفاني...
إلى من سهر على تعليمي و حلم أن أكون قدوة لغيري...
إلى من أوصانا عليها الرسول بها ثلاث و حملتني في بطنها تسعا...
إلى بسمة الحياة و سر الوجود...
إلى من الجنة تحت أقدامها...
إلى من غمرتني بحبها و دعواتها دائما...
إلى من كانا دعائهما سر نجاحي و حنانهما بلسم جراحي...
إلى من هما قدوتي و مثلي الأعلى، الوالدين الكريمين

إلى أغلى الحبايبأمي و المرحوم أبي العزيز

اللهم أنزل على قبره الضياء و النور و السرور ... و جازه بالإحسان إحسانا و بالسيئات مغفرة
و رضوانا ... اللهم خذه من ضيق اللحد إلى جنات الخلود ... و ارحمه و اغفر له يا رب العالمين...
(إنا لله و إنا إليه راجعون.)

إلى سندي و قوتي و ملاذي بعد الله...

إلى من آثرتني على نفسها...

إلى من علمتني الحياة...

إلى من أظهرت لي ما هو أجمل من الحياة.

إلى رفيقة الدرب الطويل و الزوجة الحبيبة خديجة

إلى ابنتي : سلسبيل خديجة حفظها الله

إلى من شاركوني دفء العائلة...

إلى من أرى السعادة في أعينهم و أرتاح و أنا بينهم...

إلى من زاحمتهم على لبن أُمي و فؤاد أبي...

إخوتي " : أسامة محي الدين و زوجته آسية ، نجية وسام و زوجها ياسين ، و وردتي دعاء مريم "

حفظهم الله

إلى كل أقاربي عائلة مولاي ختير - مجاهدي جدتي الحاجة فاطمة و خالي يوسف - بوزياني

الحاج جمال الدين و الحاجة ربيحة و مدينة و زوجها سفيان و أصحابي

و الإهداء الأكبر إلى كل من علمني و إلى من يعملون من أجل العلم و المعرفة.

مقدمة

مقدمة:

إن النظام المالي هو الركيزة الأساسية الذي ينظم النمو الاقتصادي لمختلف الدول و يمثل أيضا أهم مؤشر في التطور الاقتصادي و الاجتماعي كما يعتبر الاستقرار المالي العنصر الأساسي عالميا بسبب التحرير المالي و المهم بالنسبة لنشاط المتعاملين الاقتصاديين (البنوك، المؤسسات المالية ، المستثمرين و المدخرين) و مع ظهور العولمة و ارتباط الأسواق فيما بينها ساعد في انتقال الأزمات بسرعة من دولة إلى أخرى هذا ما يسمى بالعدوى و خاصة منذ أواخر الثمانينات إلى يومنا هذا .

و يعتبر النظام البنكي أيضا بمثابة القلب النابض لكل الاقتصاديات ، كما أصبح تطويره من الحتميات الاقتصادية خصوصا بالنسبة للدول النامية ، حيث أن النظام البنكي هو الممول الرئيسي في اقتصاديات المديونية أين تكون الاحتياجات المالية كبيرة جدا بالنظر إلى الأموال المتاحة و يرجع هذا لعدم كفاءة الأسواق المالية أو غيابها تماما.

يلعب البنك دور مهم و بارز كوسيط مالي في هذه الأسواق بين صاحبي رؤوس الأموال و طالبها خاصة مع كبر حجم المبادلات و نقص المعرفة ونظام المعلوماتية.

و قد شهدت الأعمال البنكية لدى البنوك التجارية تطورا كبيرا عبر السنين، إذ وصلت هذه الأعمال في اقتصاديات دول العالم المختلفة إلى درجة كبيرة من التطور و التعقيد حيث يعتبر هذا القطاع من أرقى النشاطات . و بما أن الودائع هي المصدر الرئيسي لأموال البنوك التجارية، فان القروض هي الاستخدام الرئيسي لتلك الأموال، و عملية منح القروض للعملاء هي الخدمة الرئيسية التي تقدمها البنوك التجارية . حيث تحول النشاط البنكي من مجرد القيام بعمليات الائتمان و الإيداع في داخل حدود الدولة إلى قيام البنوك بالدخول في مجال الاستثمار في جميع القطاعات و تملكها الكثير من المشروعات الصناعية و الخدمائية و التجارية.

بالموازاة مع هذه الميزات تعتبر المخاطرة جزء لا يتجزأ من العمل المصرفي خصوصا مع ارتفاع حدة المنافسة والتطور التكنولوجي وزيادة حجم المعاملات المصرفية والحاجة إلى بنوك ذات أحجام كبيرة . فالبنوك أصبحت اليوم تواجه مخاطر مصرفية متنوعة تتفاوت في درجة خطورتها من بنك إلى آخر وإن حسن تقييم وتحليل و دراسة، و إدارة المخاطر المحتملة تعتبر من العوامل المساعدة على نجاح البنك وضمان استمراره في السوق البنكي بعوائد مرضية و مخاطر مدروسة.

و بالتالي تعتبر إدارة المخاطر البنكية من أهم الموضوعات التي يهتم بها المصرفيون على المستوى العالمي، و في أعقاب توالي الأزمات المالية و المصرفية، أين كانت أكثر الأزمات المالية و المصرفية شدة هي أزمة دول جنوب شرق آسيا في النصف الثاني من عام 1997 و عام 1998 ، و التي أثرت تأثيرا ملحوظا على الاقتصاد العالمي وقد أثارَت تلك الأزمات البنكية المتتالية والمتعمقة اهتمام المؤسسات الاقتصادية و المالية الدولية، واتضح أن أهم

أسباب حدوث تلك الأزمات المصرفية هي تزايد المخاطر المصرفية التي واجهتها البنوك من ناحية، وعدم إدارتها بصورة جيدة من ناحية أخرى، حيث تشكل مخاطر الائتمان أهم المخاطر التي تواجه العمل المصرفي خاصة في ظل التطور التكنولوجي المستمر و إلغاء القيود في ممارسة الأنشطة المصرفية.

و نتيجة لتزايد الأزمات البنكية و التي من أبرز أسبابها الضعف الواضح في إدارة و ضبط المخاطر الائتمانية إلى جانب مخاطر أخرى، جاءت لجنة بازل للرقابة المصرفية الدولية بالعديد من الوثائق بالتركيز على كفاية رأس المال **Basel Capital Accord 1988** و خصوصا منذ النصف الثاني من التسعينات، و التي في معظمها تتعلق بإدارة المخاطر المصرفية، و أسس ومحاور الرقابة الداخلية و الخارجية المتعلقة بكيفية إدارة المخاطر البنكية بطريقة سليمة، و قد ركزت اللجنة على مخاطر الائتمان، الذي يعتبر من أهم الأنشطة التي تمارسها البنوك، و لذلك فإن نجاحها في الاحتفاظ بموجودات جيدة يعتمد أساسا على مدى نجاحها في تحجيم المخاطر المرتبطة بالمحفظة الائتمانية. و ظهر اهتمام لجنة بازل بالمخاطر البنكية بصورة أكثر وضوحا عند إصدارها اتفاق بازل في جوان 2004 و المتعلق بمعيار كفاية رأس المال الجديد ، حيث ركز الاتفاق على تقوية رأس المال القانوني أو الرقابي **Regulatory Capital** من خلال متطلبات الحد الأدنى لرأس المال ، بحيث يكون أكثر حساسية للمخاطر التي يتعرض لها البنك، و ركز على إدارة المخاطر بصورة واضحة، و أعطى البنوك الحق في اختيار البدائل المناسبة لقياس هذه المخاطر، بالنسبة لمخاطر الائتمان اعتمد الاتفاق على طريقة القياس النمطي **Standardized Approach** و طرق التصنيف الداخلي **Internal Rating Based Approach**.

و نظرا للظروف التي نشأت في مطلع الثلاثينات من هذا القرن ، و هي الفترة التي تميزت بالكساد الكبير الذي ساد الولايات المتحدة الأمريكية ، الذي أدت ظروفه إلى الكشف عن بعض عمليات غش و خداع مارستها معظم إدارات الشركات ذات الملكية العامة و الخاصة ، هذا ما أضر بالمساهمين و المقرضين على حد سواء ، أدى بالمشرّع إلى التدخل ، و فرض نشر المعلومات المالية عن مثل هذه الشركات ، و قد أدى نشر هذه المعلومات إلى ظهور وظيفة جديدة للإدارة المالية في تلك الفترة ، و هي وظيفة التحليل المالي .

فالتحليل المالي يعد من أهم الموضوعات البالغة الأهمية في حقل المنشآت المالية و المحاسبة الإقتصادية ، بحيث يمكنها من تقييم عموم قراراتها المالية لمعرفة نقاط القوة و الضعف في بيئة المنشأة الداخلية و المنشأة الخارجية. فأهمية التحليل المالي تتزايد يوما بعد يوم في عالمنا المعاصر، مما جعل إدارات مختلف الشركات و المتعاملين معها بحاجة دائمة إلى المعلومات و المؤشرات المالية يسترشدون بها في إتخاذ قراراتهم الإقتصادية.

و مما لا شك فيه أن المحللين الماليين هم أكثر الفئات أهلية لتزويد رجال الأعمال بالمؤشرات التي هم بأسس الحاجة إليها. فالتحليل المالي بمفهومه البسيط هو عملية مستمرة لمعالجة أو تشغيل البيانات المتوفرة عن المشروعات الإقتصادية بإعتباره من أنسب الوسائل في تشخيص نقاط القوة و الضعف التي تواجه المنشآت، و من ثم البحث

عما يوجد بين عناصر البيانات من علاقة تتم صياغتها في صورة مؤشرات كمية تساعد في تفسير الأحداث لأنشطة المشروع، و التي يتم من خلالها بناء معلومات و توصيات تكون عوناً في ترشيد مستخدميها في قراراتهم بذلك المشروع، و التحليل المالي بمدلوله الحقيقي يساعد في التنبؤ باتجاهات مستقبلية و كذلك ليتسنى للمحلل المالي أن يقوم بدوره المطلوب.

و بالتالي لإنجاح إدارة المخاطر البنكية يتطلب توافر عناصر أساسية لكي تحقق هذه الإدارة نجاح ملموس ينعكس على العمل البنكي ، و من هذه العناصر نذكر : الشفافية و الإفصاح عن كافة البيانات و المعلومات الخاصة بالبنك ، كما أن التعاون بين البنك المركزي و البنوك التجارية يعد عنصراً أساسياً في نجاح إدارة المخاطر البنكية بهدف تحقيق مستلزمات التنظيم و الرقابة.

و أمام تزايد الاهتمام العالمي بممارسات إدارة المخاطر، فالجزائر على غرار بقية دول العالم عملت بعد الاستقلال على إقامة جهاز مصرفي جديد برأسمال عمومي وذلك من أجل تحقيق أهداف السياسة الاقتصادية العامة في إطار التخطيط المركزي. إذ أن النظام البنكي الجزائري يعتبر ركيزة هامة للاقتصاد الجزائري الذي يرجع أساساً إلى الدعم الاقتصادي بتمويله للمؤسسات هذا مقارنة بالخمود الذي يميز السوق المالي الجزائري. و مع بروز شعارات مختلفة كالعولمة، اقتصاد السوق، الاستثمار الأجنبي... وجدت البنوك الجزائرية نفسها مجبرة على مساندة التطورات الدولية و ذلك بالقيام بإصلاحات جذرية تتماشى مع متطلبات المحيط الاقتصادي الجديد.

حيث أقدمت - حسب تحليل العديد من الخبراء - على الاعتراف بأهمية الرقابة الاحترازية ضمن الرقابة على البنوك في سنة 1990 ، و أصدرت بذلك قانون النقد و القرض 90-10 الذي أصبح كنقطة تحول في مسار الإصلاحات المالية للجهاز البنكي الجزائري لتكريس مبدأ الرقابة المصرفية، لاسيما كفاية رأس المال - نسبة بازل الأولى- الصادرة من لجنة بازل بهدف تحقيق الاستقرار في القطاع المصرفي الوطني. فهي تساهم بطريقة فعالة في تحقيق الأهداف المسطرة للوصول إلى التنمية الاقتصادية.

و على الرغم من أن البنوك الجزائرية لم تتأثر بشكل مباشر بالأزمات المالية خاصة أزمة العقار 2007 (subprime)، و أزمة الديون السيادية (2008) لأن المنظومة الجزائرية ليست بعلاقة مباشرة مع المخاطر العالمية. فالبنوك الجزائرية التي تلعب كوسيط مالي يجعلها معرضة لمختلف أشكال المخاطر كخطر القروض (الائتمان)، خطر السوق، خطر العمليات.

و على ضوء ما سبق، نحاول بلورت معالم إشكالية الدراسة في التساؤل المحوري الآتي:

➤ ما مدى تأثير القوانين الاحترازية على التسيير المالي و إدارة المخاطر لدى البنوك الجزائرية العمومية؟

و للإجابة على إشكالية البحث اعتمدنا على جملة من الفرضيات التي نحاول إثبات مدى صحتها في البحث:

- تؤثر القوانين الاحترازية إيجابا على التسيير المالي للبنوك الجزائرية العمومية .
- إن القوانين الاحترازية تحد من المخاطر المالية .

مبررات اختيار الموضوع:

بالنسبة لمبررات اختيار الموضوع فهي تتجلى فيما يلي:

*دوافع تتعلق بالموضوع تتمثل في:

- معرفة دور ونشاط البنوك التجارية و إدارتها للمخاطر الائتمانية في الحياة الاقتصادية.
- التعريف والإعلام بمثل هذا النوع من المواضيع.
- إضافة دراسة في هذا المجال لإثراء البحث العلمي والمكتبة.
- حداثة موضوع إدارة المخاطر في الوقت الراهن و تزايد أهمية الأبحاث حوله في معظم بلدان العالم وفي المؤتمرات الدولية و الملتقيات العلمية.

هدف البحث:

الهدف من هذا البحث هو إبراز دور البنوك في تطوير نشاطها مع إحترامها لقوانين الإحترازية خاصة بعد الأزمات العالمية و إظهار أهميتها و المعالم الجديدة لهذه القوانين و مشاكل تطبيقها و مسايرة البنوك الجزائرية لها و أيضا تحقيق رؤية جديدة في عملية إدارة مخاطر القروض عن طريق جميع المراحل الرئيسية و الهامة للائتمان البنكي و بالتالي اتخاذ القرار المناسب في الوقت المناسب للحد أو التقليل من الخطر.

أهمية اختيار البحث:

أهمية بحثنا هو تسليط الضوء على دور البنوك في تنمية نشاطها من جهة مع احترام القوانين و الأنظمة المصرفية على حسب معايير دولية خاصة مع الآثار السلبية للأزمة المالية العالمية، فهناك الآن قوانين إحترازية جديدة تسمى بازل 3 ، مع محاولة لتحليل المعطيات و البيانات للبنوك الجزائرية العامة التي تعطي انعكاسا جديدا على تطوير السوق البنكي و التحديات المقبلة.

فاختيار هذا الموضوع على أنه من بين المواضيع التي تمثل جوهر النشاط البنكي.

إضافة إلى ذلك فإن أهمية هذا البحث يركز على تلبية الحاجة إلى استكشاف أساليب جديدة للتنبؤ التي يتجاهلها معظم البنوك الجزائرية و هذا لاستخدامها في عملية الإقراض و اتخاذ القرار و التعرف على التقنيات الجديدة المستخدمة في التنبؤ من قبل معظم البنوك الدولية الكبرى.

تحديد إطار الدراسة:

- لبلوغ الأهداف المتوخاة، تم رسم حدود لهذه الدراسة ، سنذكرها كالتالي:
- الحدود الموضوعية :تضمن هذا البحث مجموعتين ، الأولى متعلقة بالنظام البنكي و الوساطة المالية بالتركيز أساسيات التحليل المالي، أما الموعدة الثانية مرتبطة بتحليل هذه المخاطر وذلك على أساس ما جاءت به لجنة بازل في إطار النظم الاحترازية و المناهج المقترحة لتسيير المخاطر الائتمانية.
- الحدود المكانية :يتناول هذا البحث عينة محدودة مكونة من بنوك تجارية في معظم ولايات غرب الجزائر.
- الحدود الزمانية :اعتمدنا في هذا البحث على دراسة استبائية و استطلاعية حول آراء المهنيين و المؤطرين في البنوك حول الموضوع و قد استغرقت مدة الدراسة والتحليل لهذا الاستبيان شهرا كاملا انطلاقا من 10 نوفمبر 2017 إلى 10 ديسمبر 2017.

منهجية البحث:

هدفنا من خلال هذا الموضوع هو تحقيق رؤية جديدة في عملية إدارة المخاطر البنكية عن طريق جميع المراحل الرئيسية و الهامة وبالتالي اتخاذ القرار المناسب في الوقت المناسب للحد أو التقليل من الخطر. للقيام بذلك و نحن نمضي قدما في خطوة أولى باستعراض وصفي للأدب على الأسس النظرية للوساطة المالية و المصرفية ، وتطور نظرية المعلومات الاقتصادية ، وإدارة وتقييم المخاطر مع الإطار المفاهيمي لجميع التنظيم المتعلق. أما بالنسبة للدراسة التجريبية ، نستخدم الأسلوب التحليلي ، و بالتأكيد نعلم على تقديرات الإدارة أو التسيير التقديري من خلال استخدام عدة برامج ، واستخدام الإحصاء للتحقق من صحة البيانات كما نعلم أساسا على تحليل البيانات.

تقسيمات البحث:

لأنجاز البحث قمنا بتقسيمه إلى قسمين حيث احتوى الأول على ثلاث فصول نظرية و الثاني فصل تطبيقي تسبقهم مقدمة تشتمل على مختلف الأبعاد الأساسية للموضوع و اشكاليته، و تتعقبهم خاتمة متضمنة نتائج البحث و جملة من التوصيات المستمدة من النتائج المتوصل إليها، و جاءت فصول هذه المذكرة على النحو التالي: الفصل الأول خصص لتقديم مفاهيم حول النظام البنكي و خاصة الجزائري و الوساطة المالية و احتوى من خلاله على ثلاث مباحث:

-الأول تعرض المؤسسة البنكية، نشأتها و تطورها

-الثاني لتطور النظام البنكي الجزائري.

-الثالث للوساطة المالية.

بالنسبة للفصل الثاني تناول تحليل المخاطر البنكية و القوانين الاحترازية و قد خصص مباحثه لدراسة:

-التعريف بالمخاطر البنكية، نشأتها و أنواعها.

-تسيير و إدارة المخاطر البنكية

-القوانين الإحترازية وفقا للجنة بازل.

أما الفصل الثالث فتطرق في مبحثيه على ماهية التحليل المالي، أساليبه، مكوناته و أهدافه.

و أخيرا في الفصل الرابع انتهى بحثنا بعرض دراسة استبائية، و يتعلق الأمر بمجموعة من البنوك التجارية العاملة في معظم ولايات الغرب الجزائري حيث تطرقنا فيه إلى:

-دراسة استبائية في البنوك العمومية التجارية حول تأثير القوانين الاحترازية على التسيير المالي لها.

-أدوات الدراسة الاستبائية.

وجهات النظر العلمية:

المنظورات العلمية التي نهدف إليها في هذا العمل هي:

- فتح النقاش حول موضوع نعتبره حاسما و هاما في المعاملات البنكية و الاسواق المالية ، خاصة أن الوضع الحالي يتطلب تنفيذ آليات تمويل جديدة لجميع أنواع القروض في مختلف قطاعات الاقتصاد الوطني.
- وضع آليات رقابة للإدارة و التسيير المالي.
- تطوير الأساليب المعلوماتية لمساعدة في اتخاذ القرار.

خطة البحث:

1- الإطار النظري للبحث :

- النظام البنكي الجزائري و الوساطة المالية.

أي التطرق إلى عدة جوانب متعلقة بالبنوك بصفة عامة و النظام البنكي الجزائري بصفة خاصة ، إضافة إلى مراحل تطوره من عشية الاستقلال إلى يومنا هذا ، ثم بعد ذلك دراسة ماهية الوساطة المالية و مختلف أنواع المؤسسات التي تمثلها مع توضيح الدور الرئيسي و الهام للبنوك كوسيط مالي.

- المخاطر البنكية و القوانين الاحترازية.

عرض أهم المفاهيم المختلفة للمخاطر ، و نشأتها و أنواعها ، إضافة إلى العوامل المؤثرة في العمل البنكي و مصادرها. و بما أن هذه المخاطر تنشأ عن عدّة عوامل مختلفة و متعددة فلا بد من مفهوم القوانين الاحترازية ، تعريفها ، أهدافها و ظهورها.

- التحليل المالي البنكي.

التطرق إلى ماهية التحليل المالي، أساليبه و خاصة أهميته الكبيرة داخل المنشأة و أهم الوثائق المحاسبية.

2- الدراسات التطبيقية:

- دراسة ميدانية في البنوك العمومية التجارية حول تأثير القوانين الاحترازية على التسيير المالي في البنوك.

فسوف نعتمد على مجموعة من الاختبارات لقياس مدى اتساق و ثبات فقرات الإستبانة ، و بعدها نقوم بتحليل محاورها الرئيسية لمعرفة إمكانية تطبيقها على العينة المستهدفة، و من ثم اختبار الفرضيات و الإشكالية التي طرحت في مقدمة الدراسة حول مدى تأثير القوانين الاحترازية على التسيير المالي و إدارة المخاطر لدى البنوك الجزائرية العمومية.

الفصل الأول

النظام البنكي الجزائري و الوساطة
المالية

الفصل الأول: النظام البنكي الجزائري و الوساطة المالية

تمهيد:

يعد النظام البنكي بمثابة القلب النابض لكل الاقتصاديات ، كما أصبح تطويره من الحتميات الاقتصادية خصوصا بالنسبة للدول النامية ، حيث يعتبر الجهاز البنكي هو الممول الرئيسي في اقتصاديات المديونية أين تكون الاحتياجات المالية كبيرة جدا بالنظر إلى الأموال المتاحة و يرجع هذا لعدم كفاءة الأسواق المالية أو غيابها تماما إذ يلعب البنك دور الوسيط المالي في هذه الأسواق بالتنسيق بين صاحبي رؤوس الأموال و طالبها خاصة مع كبر حجم المبادلات و نقص المعرفة و المعلوماتية.

كما قد أضحى من الصعب بالنسبة للجزائر ، باعتبارها من الدول التي تمر بمرحلة انتقالية ، مسيطرة التغيرات التي تشهدها الأنظمة الاقتصادية للدول المتطورة و كذا التجاوب بأسرع ما يمكن مع هذه التغيرات دون إحداث تغييرات جذرية في النظام البنكي الذي يعد الممول الأساسي للاقتصاد الوطني خاصة بعد الشروع في إعادة هيكلة النسيج الاقتصادي و تخلي الدولة عن التكفل بمعظم الأنشطة الاقتصادية و فتح المجال للمتعاملين الخواص بما في ذلك الأجانب.

و رغم أن النظام المصرفي كان طيلة العقود التي مضت رهينة لأنظمة تحكومية في ظل اقتصاد موجه إلا أنه و منذ بداية التسعينيات قد شهد قفزة نوعية خاصة مع ظهور قانون النقد و القرض ، لولا الأوضاع الأمنية التي عاشتها الجزائر في عشرية التسعينيات. فلقد أرسى هذا القانون القواعد السليمة التي تسمح للبنوك بأن تقوم بالأدوار المنوطة بها بشكل سليم وفعال في ظل أسس و قواعد اقتصاد حر يتماشى مع حتميات التنمية.

و في هذا الفصل سيتم التطرق إلى عدة جوانب متعلقة بالبنوك بصفة عامة و النظام البنكي الجزائري بصفة خاصة ، إضافة إلى مراحل تطوره ، ثم بعد ذلك دراسة ماهية الوساطة المالية و مختلف أنواع المؤسسات التي تمثلها.

الفصل الأول: النظام البنكي الجزائري و الوساطة المالية

المبحث الأول : المؤسسة البنكية

يعد البنك مؤسسة غير المؤسسات الأخرى ، لأنه يستقبل الأموال من الشعب و يسير وسائل الدفع (خالق للنقود) ، مهمته الرئيسية تتمثل في منح القروض التي لها دور رئيسي في دفع عجلة التنمية الاقتصادية و الإبداعات (ج. شومبيتر) .

إن النظام البنكي يحتل أهمية بالغة في النظام الاقتصادي لأي دولة بالنظر إلى الدور الذي يؤديه في تطور الاقتصاد الوطني و تحقيق الاستقرار لمختلف الأنشطة ، بما يقوم به من تدير لوسائل التمويل اللازمة.

و لتدعيم الإصلاحات التي تمت على مستوى المؤسسات الاقتصادية ، فقد تم إصدار قانون النقد و القرض في أبريل 1990 باعتباره عاملا أساسيا يساهم بشكل جوهري في نجاح الإصلاحات الاقتصادية الجارية ، و ذلك من خلال تقوية العلاقة الائتمانية بين المؤسسة و البنك ، و تكوين إطار عمل يسمح بتطوير و تحديث الموارد و الإمكانيات بما يتماشى و الظروف السائدة في المحيط.

إذ سنتناول في هذا المبحث نشأة البنوك و تطورها من العصر القديم إلى العصر الحديث، مفهومها و دورها في التنمية الاقتصادية و إبراز مختلف أنواع البنوك.

المطلب 1 - نشأة البنوك و تطورها:

1-1- نشأة البنوك:

إن البنوك في مراحلها الأولى نشأت لتطور و اتساع النشاط التجاري و وجود عدة أشكال من النقود المتعامل بها ، فالتطورات الاقتصادية المتعاقبة و المتلاحقة دفعت إلى تطوير البنوك و وضع أنظمة مصرفية معاصرة تعمل على تقديم الخدمات لكل القطاعات المختلفة و جعلها ذات مكانة أساسية ضمن السياسات الاقتصادية لكل الدول.

حسب الوثائق التاريخية فإن ظهور الفن المصرفي راجع إلى ما قبل الميلاد و تمتد جذوره إلى العهد البابلي و الذي كانت في ذلك الوقت مجموعة من المؤسسات المصرفية تنظم عمليات السحب و الإيداع ، كما أن أقدم بنك في التاريخ هو البنك الذي أنشأه "إيجيبي" في مدينة "سيبار" على شاطئ نهر الفرات ، و البعض يرى أن الفن المصرفي يرجع إلى عهد الإغريق الذين عملوا على نشره بين سكان حوض البحر الأبيض المتوسط إذ أخذوا الرومان حرفة الصرافة من الإغريق.

الفصل الأول: النظام البنكي الجزائري و الوساطة المالية

أما فيما يخص نشأة البنوك التجارية فظهرت مع ظهور فكرة النقود الورقية ، فكانت البنوك التجارية في البداية على شكل الصرّاف أو الصيرفي الذي كان يتعامل بشراء و بيع العملات الأجنبية و مبادلتها مع عملات وطنية ، و الذي كان التعامل سابقا يتم بالنقود المعدنية التي تتطلب التأكد من وزنها و من عيارها.¹

فظهرت أنشطة البنوك بتطور نشاط الصيرافة و الصّاعة الذين كانت لهم فائدة كبيرة من ذلك ، حيث كانوا يمارسون نشاط قبول إيداع النقود مقابل وصل إيداع الذي أخذ يلقي قبولا في التداول بوفاء الالتزامات المطلوبة من حاملها حتى أصبح فيما بعد يسمى بالشيكات ، ثم بدأ هؤلاء الصّاعة أو الصيرافة يتقاضون عمولة من المودعين مقابل فائدة بعد أن لاحظوا أن هذه الودائع لا تسحب كليا دفعة واحدة بل يسحب جزءا منها و الجانب الكبير يبقى راكدا بدون أن يسحب.²

لذا فكر الصرّاف في اقتراضها و من هنا بدأ البنك يأخذ شكله الأول بدفعه فوائد لأصحاب الودائع لتشجيع المودعين حيث كانت عملية الإيداع من قبل لغرض حفظ المادة الثمينة من السرقة و الضياع ، ثم أصبح المودعون يطلبون الحصول على فائدة ، و لهذا تطور البنك في مجال تلقي الودائع مقابل فائدة و تقديم القروض بناء على هذه الودائع مقابل فائدة ، أما عائد البنك يتمثل في الفرق بين الفائدة الممنوحة و الفائدة المقبوضة للودائع و القروض.

و قد نشأ أول بنك تجاري سنة 1517 بالبندقية ، ثم بنك أمستردام 1609 ، و من ثم بدأت تنتشر البنوك في مختلف أنحاء العالم. فبالنظر للبنوك في شكلها الحالي هي محصلة لظروف و متطلبات اقتضتها التطورات الاقتصادية و الاجتماعية عبر كل العصور ، حيث لم يكن العمل المصرفي مكتمل بل اختلفت أشكاله و مظاهره منذ القدم ، إلى أن تم الشكل الحديث للبنوك كخلاصة لتراكم الأفكار المشتقة من الصّاعة ، الصيرافة ، التجار.

إذن ، فوظائف و نوعية خدمات البنوك الحديثة هي استمرارا طبيعيا لعمليات عرفت منذ القدم و تطورت إلى أن أصبحت على ما هي عليه اليوم ، فسوف نتطرق إلى تطور هذه البنوك كمايلي:

¹ أبو عتروس عبد الحق ، الوجيز في البنوك التجارية ، جامعة منتوري ، قسنطينة الجزائر، 2000، ص5.

² خالد أمين عبد الله ، إسماعيل إبراهيم الطرد ، إدارة عمليات المصرفية ، دار وائل للنشر، عمان ، الأردن 2006 ، ص22.

الفصل الأول: النظام البنكي الجزائري و الوساطة المالية

1-2- تطور البنوك:

1-2-1- العصر القديم:

أولى الملامح للعمليات المصرفية تعود إلى عهد بابل (العراق القديم، بلاد ما بين النهرين la Mésopotamie) في الألف الرابعة قبل الميلاد¹. وبالرغم من ذلك لم تظهر للصرافة مقومات الوجود كحرفة مستقلة. "ويرجع الفضل للإغريق في النهوض بالفن المصرفي ونشره في البحر الأبيض المتوسط"²، قبل الميلاد بأربع قرون، و عنهم درس الرومان حيث أخذوا الأصول المصرفية إلى أنحاء العالم القديم بحكم اتساع دائرة نفوذهم. فقد قطع الفن المصرفي أشواطاً متقدمة خلال القرنين الأول والثاني قبل الميلاد، حيث ورد في الإنجيل كلام الله عن الصيارفة، كما عرف العرب قبل الإسلام في مكة المشهورة بتجارها مع الشام واليمن طريقتين هما: إعطاء المال مضاربة على حصّة من الربح، والإقراض بالربا.

و بقي النظام المصرفي قائماً عند الرومان إلى أن اختفى بفعل الاضطرابات الأمنية و انقطاع طرق المواصلات في العصور المظلمة، ممّا أدى إلى محو نظم الائتمان و اختفائها حتى أواخر القرون الوسطى، إذ أصبحت التجارة و الصناعة في انتعاش بأوروبا. هكذا يتضح أن العمليات المصرفية هي قديمة العهد و ليست حديثة، و قد تناقلتها مختلف الحضارات و طوّرتها مما أسفر على ميلاد البنوك في شكلها الحديث و ذلك في أواخر العصور الوسطى.

1-2-2- أواخر العصور الوسطى:

تعود البنوك بشكلها المالي إلى أواخر القرون الوسطى (القرنين الثالث عشر و الرابع عشر) لما اشتهرت التجارة في إيطاليا في كل من جنوة و فلورنسه، و نتج عن ذلك تكديس الأموال لدى الناس، إذ أصبح من الضروري التعامل مع الصّاعة و الصيارفة في فرز المصكوكات و وزنها و المحافظة عليها من السرقة و الضياع، و هكذا نشأت أول وظيفة للبنوك التجارية و هي قبول الودائع المأخوذة عن الصّاعة و الصيارفة. و مقابل هذه الودائع تصدر هذه الأفراد (الصّاعة و الصيارفة) شهادات إيداع اسمية تعهدا برّد الوديعة عند طلبها، ثم ظهرت فكرة تحويل الودائع من طرف إلى آخر بحضور الطرفين، و لسداد المعاملات التجارية و هذا ما يسمى بالتظهير (Endossement).

¹ شاكور القرويني، محاضرات في اقتصاد البنوك، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1992، ص 25.

² محمد كحي شافعي، مقدمة في النقود و البنوك، دار النهضة العربية، بيروت 1962، ص 180.

الفصل الأول: النظام البنكي الجزائري و الوساطة المالية

و مع مرور الوقت ترسخت ثقة الناس في الصيرافة فظهرت شهادات الإيداع لحاملها (Au porteur) والتي كانت النواة الأولى لكلّ من الشيك و البنكوت و التي تعتبر الوظيفة الثانية التي ورثتها البنوك التجارية عن الصّاغة و الصيرافة.

و منذ القرن الرابع عشر ، تساهل الصّاغة و التجار لبعض عملائهم بالسحب على المكشوف فنتج عن ذلك إفلاس عدد من المؤسسات ، مما اضطر الأمر إلى إنشاء بنوك حكومية تضمن حفظ و سلامة الودائع حيث تم إنشاء أول بنك حكومي عام 1587 في البندقية¹. و إلى جانب قبول الودائع عمل الصاغة و الصيرافة و كبار التجار على استعمال أموالها الخاصة في شتى ميادين التجارة و الأعمال ، و بعدها انتقلوا إلى استثمار أموال الغير عندما اكتشفوا أن المودعين لا يسحبون ودايعهم بشكل كلي بل جزء منها يبقى دائما راكدا.

و نتيجة لذلك زاد طلب رؤوس الأموال من طرف الناس قصد استثمارها مما أدى إلى زيادة موارد الائتمان ، و هنا "تدرّج الفنّ المصرفي في التقدم باكتشاف الصيرافة الشطر الأكبر من الودائع الجارية المكّدسة في خزائنهم في القيام بعمليات التسليف و الإقراض دون أن يتعرض مركزهم المالي للخطر"².

و من ذلك نستنتج الوظيفة الثالثة التي ورثتها البنوك التجارية عن الصاغة و الصيرافة و المتمثلة في منح القروض مقابل سعر الفائدة.

1-2-3- المرحلة الحاسمة في تطور الفن البنكي (خلق النقود):

بالإضافة إلى العمليات المصرفية المذكورة سابقا (قبول الودائع ثم الإقراض من الأموال الخاصة بالإقراض من أموال المودعين) ظهرت مرحلة جديدة في الفن البنكي المتمثلة في قبول الناس لوصل إيداع بدلا عن النقود في الوفاء بالتزاماتهم ، حيث أخذت هذه التعهدات محل النقود في البنوك ، "أي إقراض الناس ما ليس عندها " بواسطة منح القروض و التسهيلات المصرفية لعملائها.

إنّ التطور في العمل المصرفي بما يمثل من أهمية وخطورة " يعدّ تحوّلا كبيرا وحاسما في نشاط المصارف التجارية لأنّها أصبحت قادرة على خلق نقود تضاف إلى دائرة التداول النقدي"³. لذا فإن " أهمّ ما يميّز البنوك التجارية في الوقت الحاضر هو أن البنوك الحالية جميعا تقدم قروضا تفوق قيمتها بكثير قيمة الأموال المودعة لديها ويطلق على هذه العملية التي تعتبر أهم وظائف البنوك التجارية اسم (خلق الودائع)"⁴.

¹ إسماعيل محمد هاشم ، مذكرات في البنوك و النقود ، دار النهضة العربية للطباعة و النشر ، ط 1 ، بيروت 1996 ، ص 43.

² محمد ككي شافعي ، مرجع سابق ، ص 183.

³ ناظم محمد نوري الشمري ، النقود و المصارف ، دار زهران للنشر و التوزيع ، ط 4 ، الأردن ، 1998 ، ص 123.

⁴ ضياء مجيد الموسوي ، الاقتصاد النقدي ، مؤسسة شباب الجامعة ، الإسكندرية ، 1998 ، ص 274.

الفصل الأول: النظام البنكي الجزائري و الوساطة المالية

1-2-4- القرنان الثامن عشر والتاسع عشر:

إن توسع نطاق الممارسات المالية على مستوى نشاط الاقتصاد جعل الصرّاف يرتقي إلى بيت الصيرفة ثم إلى بنك، و مع ظهور الاكتشافات الجغرافية و تدفق الخيرات و المعادن النقدية في القرن السادس عشر ، تطورت التجارة في كل من إسبانيا و البرتغال ثم في هولندا و بعد ذلك في إنجلترا و فرنسا مما جعل الأعمال البنكية أكثر ازدهارا.

و مع بداية القرن الثامن عشر، ارتفع عدد البنوك تدريجيا و أغلبيتها يمتلكها أفراد عائلات و هو ما يلزم به القانون (هذه القوانين تلزم بذلك حماية للمودعين إذ يمكن إرجاع الأموال الخاصة لأصحاب المشروع من طرف البنوك في حالة إفلاسها).

و بدخول أوروبا عصر الإنتاج الكبير بانتشار الثروة الصناعية في القرن التاسع عشر و الذي يحتاج تسيير أموال كبيرة ظهرت الحاجة إلى بنوك أكبر في شكل شركات مساهمة و التي أقيمت لها فروع في كل مكان ، و منها خصصت بعض البنوك في ميدان الائتمان العقاري ، الزراعي و الصناعي.

و كان للثورة الصناعية أثر كبير في توسيع البنوك و نموها و كبر حجمها التي قدمت خدماتها لقطاعات اقتصادية واسعة. فهذا التطور الذي شهدته البنوك التجارية أدت بتغيرات كبيرة في المهنة المصرفية في طبيعتها ، أدواتها و تقنياتها. و بالإضافة إلى البنوك فكانت هناك مجموعة من الشركات و المؤسسات في بلدان العالم التي تتكفل بحفظ النقود و تعبئة موارد المجتمع من الأموال و سد حاجات البلاد من مختلف أنواع الائتمان المتفاوتة الآجال وإنشاء وسائل الدفع المتداولة بين الأفراد، فكلها تدخل ضمن إطار الجهاز المالي و المصرفي الذي يعد من أهم الميكانيزمات التي تدعم النمو الاقتصادي كونه يمثل العامل المالي.

و في أواخر القرن التاسع عشر بدأت عملية التركيز للبنوك (Concentration des banques) حيث تركزت العمليات المصرفية في قبضة عدد قليل من البنوك و ذلك بواسطة الاندماج (Fusion) أو بطريقة الشركات القابضة (Holding) مما أدى إلى اختفاء العديد من البنوك الصغيرة.

و نتيجة لهذا التطور توسع نطاق البنوك في جمع المدخرات و الأموال و وضعها تحت تصرف أصحاب المشروعات و هكذا أصبح للبنوك وظيفتين هما:¹

الوظيفة النقدية : وهي تزويد أصحاب العجز بالنقود و تنظيم تداولها.

الوظيفة التمويلية : المساهمة في تمويل المشروعات.

¹ ناظم محمد نوري الشمري ، مرجع سابق ، ص95-96.

الفصل الأول: النظام البنكي الجزائري و الوساطة المالية

فنظرا لاتساع دائرة البنوك كتبت إحدى اللجان الاقتصادية البريطانية في القرن التاسع عشر تقول: "حيثما تشتري الواردات البريطانية و حيثما تباع الصادرات البريطانية، فإنه يوجد هناك إمّا بنك محليّ مرتبط أوثق الارتباط بلندن، وإمّا بنك بريطاني يتولىّ تسيير التجارة البريطانية"¹.

1-2-5- العصر الحديث :

خلال أواخر القرن العشرين واجهت البنوك تحديات كبيرة ، حين تميزت هذه الفترة بتطور و تنوع البنوك و تجدد نشاطاتها مما جعلها في مرتبة قيادة اقتصاديات الدول الحديثة.

كما شهد العمل المصرفي خلال السنوات الأخيرة تطورات سريعة متعاقبة عالميا، و تركز حول ثلاث مجالات رئيسية و هي:²

-الابتكارات التكنولوجية الحديثة وتوظيفها في تقديم و أداء الخدمة المصرفية.

-تقديم منتجات حديثة تستلهم التطورات العالمية في أسواق المال.

-الطرق الإلكترونية الحديثة في أداء المستندات وطرق تداولها.

و لقد تعدّدت هذه التطورات المتلاحقة وزادت حدّة المنافسة المصرفية الدولية بشدّة حتى أصبح العمل المصرفي "صناعة كاملة".

هكذا نشأت البنوك وتطورت باعتبارها مؤسسات وظيفتها الرئيسية" تقترض لتقرض"³ ، ذلك ما سهل لها المعاملات الاقتصادية ، فتنوّعت وظائفها وتعدّدت خدماتها مع الزمن إلى أن أصبحت على شكلها الحالي.

المطلب 2 - تعريف البنك :

البنك هي مؤسسة تعمل على تسيير الودائع و جمع احتياطات المودعين ، تمنح قروض و عروض مالية. فتعمل في هذه الوظيفة بشكل عام بدعم من شبكة فروع بنكية. هذه المؤسسة المالية يجب عليها أن يكون لها رخصة لمزاولة نشاطها الممنوح من طرف الدولة و مصادق عليها من منظمة مالية خاصة تضمن للدولة رؤية شاملة و منظمة للمعاملات المالية.

¹ فؤاد مرسي ، التمويل المصرفي للتنمية الاقتصادية ، منشأة المعارف ، الإسكندرية ، 1980 ، ص25.

² أحمد غنيم ، صناعة قرارات الائتمان و التمويل في إطار الإستراتيجية الشاملة للبنك ، المطابع المستقبلية ، ط 1 ، مصر ، 1998/1997 ، ص 3.

³ كامل بكري و أحمد مندور ، علم الاقتصاد ، الدار الجامعية ، بيروت ، 1989 ، ص 320.

الفصل الأول: النظام البنكي الجزائري و الوساطة المالية

- كلمة "البنك" ظهرت في اللغة الفرنسية في القرن الخامس عشر ، البنكيين في شمال إيطاليا يقومون بأنشطتهم في أماكن مفتوحة و يتموقعون في منصات ، فهناك تم اشتقاق اسم "بنك" أي "بانكو" banco و التي تعني المصطبات . و أيضا يطلق على البنك مصطلح "المصرف" ، و هو مأخوذ من الصرف، و هو المكان الذي يتم فيه صرف النقود أي تبديلها ببعضها البعض.¹

البنوك "يعتبرون كبنوك كل المؤسسات أو المنظمات التي تقوم بشكل عادي باستقبال رؤوس أموال في شكل ودائع ، أو رأسمال يستعمل في حسابها في نشاطات مالية."²

البنوك لا تمارس نشاط تجارة الأموال و لكن هم أيضا منظمات تصنع المال كما يقال "القروض تخلق الودائع" بمبدأ أن كل قرض ممنوح من طرف بنك يرفع من حجم النقود بخلق وديعة بنكية (نقود ورقية) و كل قرض مسدد يخفض من حجم المال المتداول.

المطلب 3 - دور البنوك:

انطلاقا من هذا التعريف، نستطيع تحديد دور البنوك الذي يلخص في خمس نقاط:

(أ) يعالج جميع العمليات خصم القروض، مبادلات و موازنة (جميع العمليات المالية).

(ب) تفاوض أو طرح قروض.²

(ج) المشاركة في جميع الودائع.

(د) استقبال رؤوس أموال على شكل حساب جاري.

(هـ) منح القروض.

تلعب البنوك دور اقتصادي جد مهم، ففي السوق المالي يتمثل في توجيه المتعاملين فيه و إعطاء نصائح و تقديم ضمانات كافية. لهم دور مهم في عملية اختيار المشاريع على أساس المعطيات الاقتصادية. كما أن دورها يستطيع أن يقارن بالقلب الموجود في الجسم الذي يعمل على توزيع الأكسجين إلى جميع أعضاء الجسم.

فالعنصر الرئيسي الجدد مهم و مفتاح اقتصاد الدول هو أن كل بنك معرض للرقابة الصارمة من طرف الهيئة العامة للدولة هذا المعرفة مدى متانة و سلامة المؤسسات المالية أمام المخاطر التي يمكن التعرض إليها وهي :

¹ شاكور القزويني ، مرجع سابق ، ص 24.

² (CAUDMINE G. et MONTIER J., 1999)

الفصل الأول: النظام البنكي الجزائري و الوساطة المالية

* خطر القروض

* خطر السوق

* خطر الدول

* خطر السيولة

ونظرا للعلاقات المالية بين البنوك في النظام المصرفي فإن فشل بنك قد يؤثر على هذا النظام و هذا يجعل البنوك الأخرى المرتبطة بالبنوك المفلسة غير قادرة على الوفاء بالتزاماتها، إذن النظام المصرفي في أزمة ، و هذا ما يسمى بخطر النظامية فيؤدي إلى دخول هذا البلد في أزمة اقتصادية ، و بالتالي فإن المنظمة الدولية تلزم البنوك بترك نسبة مالية معينة من أجل الحد من هذه المخاطر من أشهرها نسبة كفاية رأس المال و المعروفة سابقا بنسبة كوك التي تم تجديدها في إطار توصيات "بازل 2" و الذي يفرض على البنوك مستوى أدنى من الأموال الخاصة لتأمين التزاماتها.

فبعض الدول تعتمد على فتح صندوق الضمان بين البنوك و هذا لتعويض عملاء البنك عند الحاجة إلى أموالهم.

المطلب 4 - أصناف البنوك:

4-1- البنك العام: إنها مؤسسة الائتمان التي تعالج جميع المعاملات مع زبائن مختلفة و متنوعة. إنها عالمية¹ ، و هي حاضرة في جميع قطاعات السوق ، تعتمد على طريقة عدة شبائيك لجمع الموارد من الأفراد أو الشركات سواء محلية أو دولية بالإضافة إلى استخدام جميع طرق التمويل و تقديم الخدمات .

4-2- البنك الخاص أو المختص:

بنك مختص هو مؤسسة الائتمان الذي يتميز من خلال وجودها في السوق و الذي يمكن أن يكون نوع للعملاء مثل الشركات الصغيرة و المتوسطة ، منتج كالقروض الإسكانية و الاستهلاكية أو منطقة جغرافية (بنك محلية) مكونة من شبائيك أو انعدامها.

¹ http://www.memoireonline.com/02/09/1985/m_Pratiques-bancaires-de-banques-etrangeres-envers-les-PME-Algeriennes-Cas-de-la-Societe-Generale-Alg6.html

الفصل الأول: النظام البنكي الجزائري و الوساطة المالية

4-3- بنك الودائع:

هو بنك معتمد على شبكة، لكن ليس من الضروري أن يكون بنك عام، بعضها ليس لهم النشاط الدولي و البعض الآخر موجود إلا لقطاع محدود من الزبائن.

4-4- بنك الأعمال:

هذا البنك يقوم عامة بنشاطين متكاملين هما إدارة و تسيير من أجل حسابها الخاص عن طريق محفظة الاستثمارات و عمليات التمويل و تقديم الخدمات للشركات الكبيرة الصناعية و التجارية، أيضا منح القروض الطويلة الأجل من أموالها الخاصة أو موارد أخرى طويلة الأجل.

-هذا ما يبين أن عدم وجود تنوع الخدمات المصرفية لدينا، فظلت بنك عام غالبا الأمر الذي يتطلب تطوير أنواع أخرى من البنوك ، أما بالنسبة للبنك المختص فهو حديث الظهور كمثال سالم للتأجير التمويلي سنة 1997 (SALEM LEASING) و ALC وهي شركة تابعة لبنك ABC سنة 2002 ، كما يوجد بنك الودائع الوحيد الذي يسمى الصندوق الوطني للتوفير و الاحتياط CNEP.

المطلب 5 - أنواع البنوك:

هذه البنوك هي في ثلاث مجموعات، الأولى تتمثل في البنوك المركزية، الثانية في البنوك التجارية و الثالثة في البنوك المتخصصة و الإسلامية والشاملة.

5-1- البنوك المركزية:

سنتناول فيها نشأة و تعريف البنوك المركزية بالإضافة إلى خصائصها و وظائفها.

5-1-1- نشأة البنوك المركزية:¹

يمثل البنك المركزي أهم المؤسسات المالية ، و يأتي على رأس النظام البنكي ، و هو الركيزة الأساسية للهيكل النقدي و المالي في كل أنحاء العالم.

و بالرغم من وجود هذا النوع من البنوك قبل أكثر من قرنين من الزمن ، إلا أنها تطورت حديثا و خاصة في القرن السابع عشر ، إذ تأسس بنك ريكس السويدي سنة 1668 ، و بنك إنجلترا سنة 1694 ، كما يمثل هذا الأخير تاريخ تطور قواعد و قوانين و أساليب الصيرفة المركزية. ثم تبعه بنك فرنسا في 1800 ، الذي كان مرتبطا

¹ ضياء مجيد ، اقتصاديات النقود و البنوك ، مؤسسة شباب الجامعة ، الإسكندرية ، 2005 ، ص 241 - 243.

الفصل الأول: النظام البنكي الجزائري و الوساطة المالية

ارتباطا وثيقا بالحكومة أي الدولة ، و من بعد تأسست كل من البنوك المركزية التالية: بنك هولندا في 1814 ، بنك النرويج في 1817 ، بنك الدانمارك الوطني في 1818 ، البنك الوطني البلجيكي في 1850 ، ثم أنشئ البنك الحكومي الروسي سنة 1860 ، و بنك الرايخ الألماني عام 1876 أما في الولايات المتحدة الأمريكية فقد تأخر إنشاء بنوك الاحتياطي الفدرالي إلى غاية 1913 ، ثم توالى تأسيس البنوك المركزية في القرن العشرين في أغلب دول العالم.

و أن إنشاء البنوك المركزية في كل دول العالم جاء بعد انعقاد المؤتمر العالمي بمدينة بروكسيل عام 1920 و الذي يحتوي تقريره الختامي للقول : " على كل الدول التي لم تنشأ فيها بنك مركزي لحد الآن عليها أن تبدأ العمل بإنشاء بنك مركزي فيها بأسرع وقت ممكن ، ليس فقط من أجل تحقيق الاستقرار في نظامها النقدي و البنكي ، بل أيضا لتحقيق التعاون الدولي " . فحاليا كل دول العالم ذات السيادة و الاستقلال السياسي لها بنوك مركزية.

5-1-2- تعريف البنوك المركزية:

- يعتبر البنك المركزي منشأة بنكية ، لا تهتم بالربح بقدر ما تهتم بتدعيم النظام النقدي و الاقتصادي للدولة ، و نظرا لأهمية هذا الهدف فيجب على البنك المركزي أن يكون مملوكا للدولة ، أما في البلاد التي تكون فيها هذه البنوك غير مملوكة بكاملها للدولة فإن هذه الأخيرة تتدخل في نشاطها و تسييرها.¹

- يعتبر البنك المركزي مؤسسة مركزية نقدية ، وظيفتها هي بنك البنوك ، وكيل مالي للحكومة ، و مسؤولا عن إدارة النظام النقدي في الدولة. كما يأتي هذا البنك على رأس الجهاز البنكي في البلاد ، و زيادة على ذلك لا يقوم هذا البنك بالأعمال التي تقوم بها البنوك التجارية في تعاملها مع أفراد المجتمع.²

و عموما فيمكن القول أن البنك المركزي هو مؤسسة عامة وطنية ، ذات شخصية معنوية و استقلال مالي ، تقوم بإصدار النقود القانونية بإحتكار كامل ، و من خلال وظائفها التي تمارسها دون غيرها من البنوك الأخرى تضمن سلامة أسس النظام البنكي و السير الحسن للسياسة الائتمانية في البلاد بما يتوافق مع حاجات و متطلبات الاقتصاد الوطني.

¹ عقيل جاسم عبد الله ، النقود و المصارف ، دار مجدلاوي للنشر ، ط2 ، الأردن ، 1999 ، ص 223.

² ضياء مجيد ، مرجع سابق ، ص 244.

الفصل الأول: النظام البنكي الجزائري و الوساطة المالية

5-1-3- خصائص البنوك المركزية:

للبنك المركزي مجموعة من الخصائص هي:¹

- له مركز الصدارة حيث أنه يأتي على رأس المؤسسة البنكية إذ يتمتع بسلطة الرقابة العليا على البنوك التجارية و غير التجارية ، كما له القدرة على إصدار النقود القانونية و امتصاصها دون سواه.

- له القدرة على تحويل الأصول الحقيقية إلى نقدية و كذا العكس ، أي أنه يخلق النقود القانونية و يسيطر على شؤون النقد و القرض في الاقتصاد الوطني فهو إذن ليس مؤسسة نقدية عادية.

- يعتبر مؤسسة عامة تنظم النشاط البنكي و تشرف عليه مع الحكومة في رسم السياسة النقدية ، وتنفذ هذه السياسة عن طريق التدخل و التوجيه و المراقبة.

- يصدر البنك المركزي نقود قانونية مبرئة للذمة بصفة نهائية في التعامل، بعكس البنوك التجارية التي تصدر النقود المبرئة للذمة المدين فقط و لا تلزم الدائن بقبولها في التعامل.

- لا يتزود البنك المركزي بالربح من خلال عملياته ، أما إذا حصل على ربح فيكون ذلك من قبل الأعمال العارضة و ليس الأساسية التي وجد البنك من أجلها ، و الذي هدفه الأساسي هو تحقيق المصلحة العامة و تنظيم النشاط النقدي و البنكي في الاقتصاد.

و علاوة على ذلك فإن مبدؤه هو الوحدة أي لا يتعامل مباشرة مع الأفراد.

5-1-4- وظائف البنوك المركزية:

تتمثل أهم وظائف البنك المركزي فيما يلي:

***البنك المركزي بنك الإصدار:** تسيطر البنوك المركزية في جميع دول العالم على عملية إصدار النقود القانونية كما أن هذه الوظيفة هي الأولى للبنوك المركزية، إذ أطلق عليها في البداية اسم بنوك الإصدار، فعملية إصدار النقود القانونية لها وجهان هما:²

الأولى: هو الحصول على أصول حقيقية أو نقدية أو شبه نقدية من نوع مغاير أي نقود أجنبية ، و التي هي التزامات من طرف أشخاص اقتصادية معينة (الدولة ، دولة أجنبية ، مشروعات صناعية و تجارية) ، أو من طرف

¹ ضياء محمد الموسوي ، الاقتصاد النقدي ، دار الفكر ، الجزائر ، 1993 ، ص 244.

² زينب حسين عوض الله ، إقتصاديات النقود و المال ، الدار الجامعية للنشر ، الإسكندرية ، 2007 ، ص 189 - 190.

الفصل الأول: النظام البنكي الجزائري و الوساطة المالية

أشخاص مصرفية (بنوك ، مؤسسات بنكية محلية أو أجنبية) لصالح البنك المركزي ، فتعتبر بالنسبة له حقا أو أصلا ، و هذا ما يسمى بغطاء الإصدار. كذلك فإنها تعبر عن قدرات الاقتصاد القومي و إمكانياته ، و يتركز عليها البنك المركزي لمواجهة عملياته خاصة لما يتعلق الأمر بتغطية الالتزامات و هذا بإصدار أوراق النقد.

الثاني : وهو البنكنوت المصدر أو التزامات البنك المركزي قبل كل حائز لهذه الوحدات النقدية المصدرة ، ولذلك فهي تعتبر بمثابة خصوم على البنك المركزي وتعبر في ذات الوقت عن إمكانيات التداول اللازمة للاقتصاد القومي.

إن دور البنك المركزي في تنفيذه لوظيفة مصدر للبنكنوت خلق آثار خطيرة على الاقتصاد القومي ، مما أجبر الدول على وضع أنظمة تتبعها هذه البنوك خلال عملية الإصدار ، إذ أن هدف النظم المختلفة هو تقييد حرية البنك المركزي في الإصدار حفاظا على قيمة العملة ، و ربط عملية الإصدار بحاجة النشاط الاقتصادي و تطوره ، و من بين النظم المفروضة من طرف الدولة للإصدار هي:¹

-وضع حد أقصى لما يمكن أن يصدره البنك المركزي من أوراق البنكنوت من طرف الدولة و بغض النظر عما يحتفظ به هذا البنك من ذهب كغطاء للعملة.

-وضع الدولة حد أقصى لما يمكن أن يصدره البنك المركزي من أوراق البنكنوت التي لا يكون لها غطاء ذهبي.

-تحدد الدولة نسبة معينة بين الغطاء الذهبي و حجم النقود المصدرة، حيث يكون هذا الغطاء الجزئي كله من الذهب أو خليطا من الذهب و العملات الأجنبية.

- إعطاء الدولة حرية كبيرة في الإصدار دون إجباره على نسبة معينة من الذهب، و يحدد القانون في هذه الحالة عناصر الغطاء دون اشتراط نسبة معينة من الذهب.

و في جميع الأحوال يكمل غطاء النقد بسندات الدولة أو أدوناتها أو الأوراق المالية المضمونة من الدولة و الأوراق التجارية.

***البنك المركزي بنك الحكومة :** يعتبر البنك المركزي بنكا للحكومة بما يلي:²

-إدارة حسابات الهيئات و المؤسسات الحكومية المختلفة و الاحتفاظ بها.

- إعطاء التسهيلات الائتمانية للحكومة والمؤسسات المختلفة ، و تقديم القروض المباشرة للحكومة لتمويل عجز الميزانية.

¹ عقيل جاسم عبد الله ، مرجع سابق ، ص 226 - 227.

² زينب حسين عوض الله ، مرجع سابق ، ص 191.

الفصل الأول: النظام البنكي الجزائري و الوساطة المالية

-تحصيل الإيرادات الحكومية.

-إدارة احتياطات الحكومة من العملات الأجنبية و المعادن الثمينة ، بشراء و بيع العملات الأجنبية لصالح الحكومة.

-إدارة إصدارات الأوراق المالية الحكومية من سندات و أذونات الخزينة ، و إدارة الدين العام الداخلي و الخارجي.

بالرغم من أهمية الدور الذي يمارسه البنك المركزي كبنك للحكومة ، إلا أن التطورات الحديثة في دور و مهام البنوك المركزية جعلت أهمية هذه الوظيفة إلى الحد الذي يفرغها من أي مضمون ، و هذا راجع إلى الاتجاه الحديث نحو استقلال البنوك المركزية عن السلطة التنفيذية و تحريرها من أي ضغط سياسي.

***البنك المركزي بنك البنوك:** يقع البنك المركزي في قيمة الجهاز البنكي ، و هو المنظم الرئيسي لهيكله وأنشطته و مراقبته و تطويره ، و تتفرع من هذه الوظيفة الوظائف التالية:¹

- الاحتفاظ بالاحتياطات النقدية الإجبارية التي تودعها البنوك التجارية و غيرها.

- يعمل كمقرض أخير للبنوك باعتباره المصدر النهائي للسيولة المحلية ، كما يوجد مفهومين مختلفين لهذه الوظيفة هما:

+ المفهوم التقليدي لوظيفة مقرض الملاذ الأخير : يعمل البنك المركزي بتوفير احتياطات إضافية بشكل مؤقت في حالة حدوث فقدان مفاجئ للثقة في النظام البنكي ككل. ينتج عنه مسحوبات ضخمة من بعض البنوك دون أن تودع في بنوك أخرى ، فتكون بصدد حالة هروب للسيولة النقدية فالمقصود هنا بهذه الوظيفة حماية الجهاز البنكي ككل.

+ المفهوم الثاني لوظيفة مقرض الملاذ الأخير: أي يقوم البنك المركزي بإقراض إحدى الوحدات البنكية التي لها مشاكل مع وجود سيران سليم و معتاد للنظام المصرفي ، أما حالياً و حسب الاتجاه الحديث يفضلون عدم إقراض وحدة بنكية متعثرة ، خوف إلحاق ميزانية البنك المركزي بالمخاطر.

- يقوم بإجراء عمليات المقاصة و التسويات بين البنوك ، لاحتواء البنك المركزي على حسابات البنوك و كذلك احتياطياتها النقدية حيث تعتبر وظيفة الإشراف على نظام المدفوعات من أهم و أدق وأخطر وظائف البنوك المركزية ، نظرا لعلاقتها الوثيقة باستقرار و سلامة الجهاز البنكي و المالي.

¹ زينب حسين عوض الله ، مرجع سابق ، ص 192-194.

الفصل الأول: النظام البنكي الجزائري و الوساطة المالية

*البنك المركزي مسؤول عن السياسة النقدية أو الرقابة على الائتمان: إن إحدى مكونات السياسة الاقتصادية هي السياسة النقدية و التي يقصد بها مختلف الإجراءات التي تستعملها السلطة النقدية للتحكم في العرض النقدي و الرقابة على البنوك و الائتمان و التأثير فيه كأداة لتحقيق أهداف السياسة الاقتصادية العامة للدولة. أما السياسة الائتمانية هي تلك الإجراءات هدفها أن يكون حجم الائتمان الكلي في حدود مناسبة التي تحقق أهداف السياسة النقدية و بما يتماشى مع مستوى النشاط الاقتصادي المرغوب تحقيقه.

و تمثل هذه الوظيفة أهم وظائف البنك المركزي في العصر الحديث نظرا للأهمية التي تحتلها السياسة النقدية و تأثيرها على الاقتصاد ، إذ أن الأمر الرئيسي لقيام البنك المركزي بهذه الوظيفة هو بسبب البنوك التجارية الصادرة للقروض أي أنها تأثر على عرض النقود ، و بالتالي على سير النشاط الاقتصادي ، فلا يمكن أن تترك البنوك التجارية لوحدها في إتباع السياسة الائتمانية المناسبة لها. ذلك أن التوسع في الائتمان الممارس من طرف البنوك التجارية قد لا يكون متناسبا مع الظروف الاقتصادية السائدة، إذن يجب على البنك المركزي أن يتدخل للحد من التوسع في الائتمان و العكس صحيح.¹

5-2- البنوك التجارية:

سنتناول نشأة و تعريف البنوك التجارية ، خصائصها و وظائفها خاصة أن البنوك التجارية اليوم تلعب دروا هاما في النشاط الاقتصادي حيث لا يقتصر تأثير نشاطها على المجتمع المالي فقط بل يمتد أيضا إلى غيره من المجتمعات الأخرى نظرا للعلاقات المتبادلة بين البنوك التجارية داخل وخارج الدولة.

5-2-1- نشأة البنوك التجارية:

لم تنشأ البنوك كما هي حاليا ، و لم تكن مكتملة المعالم دفعة واحدة و إنما كانت نشأتها بتطور طويل جاء على أنقاض مجموعة من النظم البدائية و هي:²

- كبار التجار: اشتهر كبار التجار بموضع الثقة ، حيث أصبحت الأفراد تؤمن و تستودع نقودهم عندهم مقابل حصولهم على شهادات الإيداع و كان التجار يتعهدون بحراسة النقود نظير أو مقابل عمولة.

- المرابون العاديون: حيث كان هؤلاء المرابون يقرضون أموالهم الخاصة مقابل عمولة تسمى الربا.

¹ عقيل جاسم عبد الله ، مرجع سابق ، ص 232.

² زينب حسين عوض الله ، أسامة الفولي ، أساسيات الاقتصاد النقدي و المصرفي ، منشورات الحلبي الحقوقية ، لبنان ، 2003 ، ص 97-98.

الفصل الأول: النظام البنكي الجزائري و الوساطة المالية

-الصاغة: اشتغلوا بتجارة الحلي و المعادن ، حيث اتجهوا الأفراد إليهم للكشف عن عيار النقود المعدنية ، ثم أصبحوا يبيعون العملات المعدنية ، و بعدها حصلوا على أموال بصفة وديعة لديهم يرسونها مقابل شهادات إيداع ، فتولد عن ذلك مهنة جديدة للصاغة هي أعمال الصرافة و الصرف .

و بذلك نشأت البنوك التجارية الحديثة لتمارس كل من عمليات الصرف و الصرافة ، و منح القروض و قبول الودائع ، زيادة على ذلك أنها تمنح القروض من أموالها الخاصة و من ودائع العملاء فهي تقرض لتقترض . و كذا قدرة على خلق نقود الودائع ، فحلت البنوك التجارية محل كافة الأشكال السابقة.

5-2-2- تعريف البنوك التجارية:

يوجد عدة تعريفات للبنوك التجارية أهمها:

-هي البنوك التي تمارس عملية الاحتفاظ بالودائع و التي يمكن سحبها فيما بعد باستعمال الشيكات ، وسميت بالبنك التجاري لأن في القديم كانت تمويل القروض قصيرة الأجل التي لا تفوق فترة استحقاقها سنة و كذا لتمويل البضائع أو مخزون البضاعة ، و حاليا أصبحت أيضا تعقد قروض متوسطة و طويلة الأجل و التي تزيد فترة سدادها سنة ، و بالرغم من تطور العمليات التي تمارسها هذه البنوك فإن اسمها ظل على ما عليه إلى وقتنا الحالي.¹

-هي مؤسسات ائتمانية غير متخصصة ، تعمل أساسا بقبول الودائع من الأفراد و التي هي قابلة للسحب عند طلبها أو بعد أجل قصير ، كما تقوم أساسا على منح القروض القصيرة الأجل ، لذا يطلق عليها مصطلح "بنوك الودائع".²

-هي تلك الشركات المالية المتخصصة في التعامل بالنقود لتحقيق الربح، في المكان الذي يجتمع فيه عارضي الأموال مع طالبيها، كما تقوم على توفير نظاما ذا كفاية لتعبئة ودائع و مدخرات الأفراد و المؤسسات، و تمنح التمويل اللازم للتجار أو المستهلكين عن طريق القروض الممنوحة.³

و عموما فإن البنوك التجارية هي المؤسسات المالية النقدية ، دورها الأساسي هو قبول الودائع و خلق النقود عن طريق منح القروض للأفراد و الشركات و المشاريع وفقا للنظم التي يوطرّها البنك المركزي.

¹ شاكور القزويني ، مرجع سابق ، ص 24.

² زينب حسين عوض الله ، إقتصاديات النقود و المال ، مرجع سابق ، ص 149.

³ سمير محمد عبد العزيز ، إقتصاديات و إدارة النقود و البنوك ، المكتب العربي الحديث ، الإسكندرية ، ص 29.

الفصل الأول: النظام البنكي الجزائري و الوساطة المالية

5-2-3- خصائص البنوك التجارية:

تتميز البنوك التجارية بعدة خصائص أهمها مايلي:¹

* البنوك التجارية لا تؤثر على البنك المركزي ، بل البنك المركزي هو الذي يؤثر عليها ، فيفرض رقابته باستعمال أدوات ووسائل يستطيع بفضلها أن يؤثر و يراقب قدرة هذه البنوك على خلق نقود الودائع بهدف التحكم في نشاطها بما يتناسب مع الوضعية الاقتصادية.

* تنوع و تعدد البنوك التجارية على حسب حاجة السوق النقدية، إضافة إلى اندماج بعضها البعض لمواجهة العمليات الكبيرة و السيطرة الشبه احتكارية على الأسواق.

* خلق نقود الودائع التي تخضع لأسعار الفائدة و تختلف باختلاف الزمان و المكان، زيادة عن النقود القانونية المصدرة من طرف البنك المركزي و التي تعد مطلقة و ثابتة.

* تهدف أساسا إلى تحقيق الربح الممكن بأقل تكلفة بعكس البنوك المركزية.

5-2-4- وظائف البنوك التجارية:

هناك وظائف قديمة أو تقليدية و أخرى حديثة:²

5-2-4-1- الوظائف التقليدية:

- قبول الودائع: حيث تقوم البنوك التجارية بقبول مختلف أنواع الودائع.

- منح القروض: تعمل البنوك التجارية على توظيف مواردها في شكل قروض ممنوحة للزبائن و عدّة استثمارات أخرى بأساس الربحية، السيولة و الضمان.

5-2-4-2- الوظائف الحديثة:

- تقدم خدمات استشارية لزيائنها فيما يخص أعمالهم و مشاريعهم التنموية بهدف كسبهم ثقة البنك.

- تدعّم و تموّل المشاريع التنموية التي تخدم المجتمع بالدرجة الأولى.

- تحصّل الأوراق التجارية لصالح العملاء.

¹ سليمان بوذياب، إقتصاديات النقود و البنوك، المؤسسة الجامعية للنشر و التوزيع، بيروت، 1996، ص 114.

² رشاد العصار، رياض الحلبي، مرجع سابق، ص 125.

الفصل الأول: النظام البنكي الجزائري و الوساطة المالية

- شراء و بيع الأوراق المالية و حفظها لحساب العملاء.

- تصدر خطابات الضمان.

- تفتح الإعتمادات المستندية.

- تأجير الخزائن الحديدية للعملاء.

- تقدّم خدمات البطاقة الائتمانية credit card.

- شراء و بيع العملات الأجنبية.

- تحوّل العملة للخارج.

5-3- البنوك المتخصصة:

5-3-1- تعريفها:

هي بنوك نشاطها الأساسي هو تمويل المشاريع أو العمليات الاقتصادية الصناعية ، الزراعية أو التجارية و هذا حسب تخصص البنك الذي يعود سببه إلى ما تقتضيه ظروف تمويل كل من هذه المشاريع ذات الطبيعة المتباينة ، حيث يختلف نوع و أجل التسهيلات الممنوحة وفقا لكل نوع منها. أمّا عن موارد هذه البنوك فهي تعتمد على رأسمالها أو ما يخصص لها من ميزانية الدولة إن كان اقتصادها موجهها ، و من السندات و القروض العامة التي تصدرها و تشارك فيها البنوك التجارية كنوع من أنواع الاستثمار عندها. و بالتالي فهي لا تستقي مواردها من الودائع. لذا فإن البنوك المتخصصة لا تستطيع التوسع في نشاطها إلا في حدود مواردها.¹

5-3-2- خصائص البنوك المتخصصة:

إن أهم خصائص هذه البنوك هي أنها:²

- تهدف إلى تنمية قطاع إنتاجي معين فيطلق عليها بنوك التنمية، وليس هدفها الأساسي الربح.

- مختصة في تقديم القروض المتوسطة و الطويلة الأجل.

- في الغالب تكون حكومية أو مختلطة و هذا ما يجعل علاقتها بالدولة قوية.

¹ عقيل جاسم عبد الله ، مرجع سابق ، ص 274.

² الطاهر عبد الله ، النقود و البنوك و المؤسسات المالية ، مركز يزيد الكرك ، ط2 ، الأردن ، 2006 ، ص 273-274 .

الفصل الأول: النظام البنكي الجزائري و الوساطة المالية

- تمنح القروض بأسعار فائدة مناسبة لأهدافها.
- القروض الممنوحة تكون في القطاع المتخصصة فيه.
- اعتمادها على مواردها المالية الذاتية و بالأخص على رأس مالها في منحها للقروض.
- سياستها الإقراضية تكون ضمن الخطة التنموية للدولة.
- معرضة للمخاطر أكثر من المؤسسات المالية الأخرى.
- تتصف بالاحتكار لإنفرادها في سوق الإقراض الخاص بذلك القطاع على عكس البنوك التجارية التي تكون تنافسية.

5-3-3-أنواع البنوك المتخصصة: و هي:

*بنوك التنمية الصناعية:

هي البنوك المختصة في تمويل النشاط الصناعي في المجتمع بمنح تسهيلات ائتمانية ، أو بضمان أرض المصنع و مبانيه ، أو بضمان رهن الآلات ، كما تقوم بتمويل كل العمليات الجارية في مجال الصناعة عن طريق تمويل شراء المواد الأولية الخامة و المنتجات نصف المصنعة و تامة الصنع. فتختلف مدة استحقاق التسهيلات المقدمة وفقا للائتمان المطلوب ، فمدة القرض لشراء أراضي المصنع و تجهيزات مبانيه تتراوح بين 10 و 25 سنة ، أما تمويل التجهيزات الآلية فهي نحو 5 سنوات ، و بالنسبة لتمويل شراء مستلزمات الإنتاج فهي لا تتجاوز سنة واحدة.¹

*بنوك التنمية الزراعية:

و هي مؤسسات مالية مختصة في التمويل الزراعي بتحقيق أكبر قدر من المحاصيل الزراعية إذ تمنح هذه البنوك قروضا طويلة و متوسطة الأجل لاستصلاح الأراضي ، و قصيرة الأجل لتمويل المحاصيل حتى تنضج.

*البنوك العقارية:

هدفها تقديم السلف اللازمة لشراء العقارات مثل الأراضي و العقارات المبنية، و عادة ما تكون هذه القروض طويلة الأجل. إذ لا ينحصر دورها في الإقراض فقط ، وإنما الرقابة البنكية الكاملة على الإنفاق و ربطه بعمليات الإنجاز. كما يمكن لهذه البنوك أن تساهم في الاستثمار المباشر في بعض المشروعات من أجل الحصول على إيرادات إضافية.

¹ عقيل جاسم عبد الله ، مرجع سابق ، ص 275.

الفصل الأول: النظام البنكي الجزائري و الوساطة المالية

*بنوك تمويل التجارة الخارجية:

تختص في تمويل التجارة الخارجية و المعاملات الدولية قصد تنميتها عن طريق ما تقدمه من تسهيلات مصرفية و مختلف الصور الائتمانية التي يمنحها بما فيها قروض الاستثمار طويل الأجل. و قد تمتح هذه البنوك تسهيلات ائتمانية مختلفة الآجال للمنشآت الصناعية لمساعدتها على النهوض بالإنتاج المخصص للتصدير. كما تختص هذه البنوك بفتح الإعتمادات اللازمة لعمليات المقايضة و التبادل الثنائي مع الدول الأجنبية. كذلك فإنه يعقد الاتفاقيات اللازمة مع البنوك في الدول الأخرى. و يمكن أن يعتمد البنك في تمويل عملياته على موارده التي تتكون من حصيلة العملات الأجنبية الواردة للدولة ومن التسهيلات الائتمانية التي يحصل عليها من البنوك الأجنبية.¹

*بنوك الادخار:

نشأت هذه البنوك على شكل وحدات مصرفية صغيرة تابعة لهيئة البريد و سرعان ما تطورت و أصبحت وسيلة المدّخرين في تجميع مدّخراتهم لأنها تقبل المدّخرات صغيرة الحجم ، التي تكون في الغالب مستحقة عند الطلب ، و تأخذ شكل دفتر ادخار، و قد تكون تلك المدخرات لأجل ، و عندئذ تأخذ شكل أذونات أو سندات ، و بالمقابل فإن بنوك الادخار تقوم بالإقراض و بآجال مختلفة ، و تقوم باستثمار الجزء الأكبر من إيراداتها محليا.

5-4- البنوك الإسلامية:

5-4-1- تعريفها:

هناك تعريفان للبنوك الإسلامية هما:

-البنك الإسلامي هو مؤسسة مالية تعمل في إطار إسلامي ، تقوم بأداء الخدمات البنكية و المالية. إذ تمارس عمليات التمويل و الاستثمار في المجالات المختلفة في ضوء قواعد و أحكام الشريعة الإسلامية ، تهدف إلى غرس القيم المتمثلة في الخلق الإسلامية في مجال المعاملات المالية ، و تساعد في تحقيق التنمية الاجتماعية و الاقتصادية من تشغيل الأموال بقصد المساهمة في تحقيق الحياة الكريمة للشعوب الإسلامية.²

- كما عرف البنك الإسلامي من طرف اتفاقية إنشاء الإتحاد الدولي للبنوك الإسلامية بأنه مؤسسة مالية التي تم إنشائها بقوانين و نظم ملتزمة بمبادئ الشريعة الإسلامية و نفي التعامل بالفائدة سواء في أخذها و إعطائها.

¹ عقيل جاسم عبد الله ، مرجع سابق ، ص 277- 278.

² محمود سحنون ، الإقتصاد النقدي و المصرفي ، بهاء الدين للنشر و التوزيع ، الجزائر ، 2003 ، ص 96.

الفصل الأول: النظام البنكي الجزائري و الوساطة المالية

5-4-2- خصائص البنوك الإسلامية:

للبنوك الإسلامية صفات نذكر منها:¹

- عدم التعامل بالربا أخذًا و عطاء.
- عدم تمويل الخدمات و السلع المحرمة شرعا.
- توجيه الجهد البشري و المالي نحو التنمية الحقيقية.
- ربط التنمية الاجتماعية بالتنمية الاقتصادية.

5-4-3- أهداف البنوك الإسلامية:

تكمن أهداف البنوك الإسلامية فيمايلي:²

- تناسب المعاملات البنكية بما يتماشى مع أحكام الشريعة الإسلامية و قواعدها.
- تثبيت القيم العقائدية في مجال التعامل المالي.
- تشجيع الاستثمار و تنمية الوعي الادخاري و محاربة الاكتناز وفق صيغ جديدة.
- توفير رؤوس الأموال اللازمة لإقامة المشروعات و المؤسسات الاقتصادية و الاجتماعية و الدينية.
- تحقيق الاستعمال الرشيد للموارد المالية المتاحة و تحقيق التنمية الشاملة.

5-5- البنوك الشاملة:

في بداية القرن التاسع عشر نشأت فكرة البنك الشامل بألمانيا و استمرت إلى وقتنا الحالي ، و من بين العوامل التي ساعدت على ظهورها : العمل على زوال الحواجز بين أنشطة البنوك و تراجع ما يعرف بالتخصص الوظيفي و القطاعي ، و نشر موجة التحرر من القيود في كافة الأنشطة المالية و الاقتصادية ، إضافة إلى شدة المنافسة العالمية بين البنوك.

فإن البنك الشامل يعتمد على سياسة التنويع في الأنشطة و المناطق الجغرافية و في القطاعات الاقتصادية بهدف التقليل من معدلات المخاطرة المحتملة.

¹ محمود سحنون ، مرجع سابق ، ص 98.

² محمود سحنون ، مرجع سابق ، ص 99.

الفصل الأول: النظام البنكي الجزائري و الوساطة المالية

و من الأسباب التي أدت إلى انتشار هذا النوع من العمل المصرفي عديدة و منها:

-تنافس المؤسسات المالية الغير مصرفية (شركات التأمين بأنواعها، صناديق الاستثمار، صناديق الادخار، بورصات الأوراق المالية) مع البنوك.

-تركيز معظم المقترضين على الإقراض المباشر من خلال اللجوء إلى سوق الأوراق التجارية.

-زيادة المخاطر الناجمة عن تقلبات أسعار الفائدة التي تتعرض لها البنوك التجارية، و هذا بسبب ارتفاع مستويات التضخم بالإضافة إلى مخاطر الديون المتعثرة و الناجمة عن عدم السداد من طرف العملاء.

-ارتفاع حدة المنافسة العالمية و المحلية المسببة لانخفاض هامش ربحية الأنشطة التقليدية المقدمة من طرف البنوك.

-بروز عدة مستحدثات و أوراق مالية في سوق رأس المال.

-رفع القيود التي كانت تمنع البنوك الخروج عن نطاق تخصصاتها.

-انتشار ثورة المعلومات و الاتصالات و ما نجم عنها من زوال القيود و الحواجز بين القطاعات و الدول و انتشار صيغ جديدة للتمويل و الاستثمار لم تكن متاحة من قبل.

5-5-1-تعريفها:

هي البنوك التي تقدم كل الخدمات المصرفية التقليدية، و غير التقليدية، كما تقوم بدور المنظم . و تجمع في ذلك بين وظائف البنوك التجارية و بنوك الاستثمار ، إضافة إلى نشاط التأمين ، و تأسيس الشركات أو المشروعات ، هذه البنوك لا تقوم على أساس التخصص القطاعي أو الوظيفي ، بل تساهم في تحقيق التطوير الشامل و المتوازن للاقتصاد ، مع القيام بدور فعال في تطوير السوق المالية و البورصة ، و كافة أوجه النشاط المالي والاقتصادي في المجتمع.¹

5-5-2-منهاج عمل البنوك الشاملة:

يعتمد البنك الشامل على فكرة التنوع DIVERSIFICATION لتنمية مواردها المالية من كل القطاعات و تقديم القروض لكل القطاعات أيضا. و التي من خلالها يستطيع أن يقلل من مخاطر الاستثمار ، كما يمارس أيضا أنشطة غير مصرفية المتمثلة في:

¹ النشرة الدورية لبنك مصر، السنة الثالثة و الأربعون، العدد الأول 2000 ، ص 102.

الفصل الأول: النظام البنكي الجزائري و الوساطة المالية

- التعامل في كافة أنواع الأوراق المالية.
- شراء أو إنشاء و إدارة شركات صناعية و تجارية و خدماتية و زراعية و المساهمة فيها.
- تسيير صناديق الاستثمار.
- تمارس نشاط تأجير الأصول.
- المتاجرة بالعملة.
- تسيير محافظ الأوراق المالية لحساب عملائها.
- تمارس نشاط التأمين كإصدار عقود التأمين بأنواعها المختلفة.
- تقديم كل الاستشارات و إعداد دراسات الجدوى الاقتصادية و إدارة المشروعات الجديدة في مجالات الصناعة و التجارة و الزراعة.

5-5-3- كيفية التحول إلى البنوك الشاملة:

يتم التحول إلى البنوك الشاملة من خلال منهجين أساسيين هما: ¹

المنهج الأول: يعتبر المنهج الأسهل و الأسرع و يتمثل في تحويل بنك تجاري أو بنك متخصص قائم إلى بنك شامل، على أن يكون البنك المراد تحويله بنكا كبير الحجم ، و قابل للنمو ، و لديه العديد من الفروع المرتبطة تكنولوجيا و اتصاليا و معلوماتي ، و لديه إطارات بشرية مؤهلة و مدربة و يملك تطلع إلى العالمية ، و يتم في هذا المنهج التحول إلى البنك الشامل على عدة أسس و قواعد أهمها:

- التدرج: أي الانتقال عبر مراحل متدرجة و منتظمة باستعمال خدمات البنك الشامل تدريجيا للحد من مقاومة التغيير ، و أيضا لضمان استيعاب تقنيات هذه الخدمات ، و لتقديمها بمعايير الدقة و السرعة و الفاعلية في نطاق من الجودة الشاملة.

- التطوير: يتمثل في إعادة الهيكلة التنظيمية ، و تطوير اللوائح و النظم الداخلية ، و كذلك إدخال التعديلات في الصلاحيات و السلطات ، إضافة إلى تعديل الإجراءات بما يضمن أداء العمل بالصورة و الشكل و المضمون المطلوب.

¹ البنك الأهلي المصري ، النشرة الاقتصادية ، المجلد الرابع و الخمسون ، القاهرة ، 2001 ، ص37.

الفصل الأول: النظام البنكي الجزائري و الوساطة المالية

- **التجهيز:** يجب توفير الإمكانيات المادية و التكنولوجية و المعلوماتية المطلوبة لإنشاء البنك الشامل، بما في ذلك إعادة تخصيص الفروع، أو إنشاء فروع جديدة.

- **الخطة:** أي خضوع جميع العمليات المصرفية ، و كافة خطوات التحول إلى البنك الشامل لبرنامج مخططة ، و مبرمجة زمنيا ، في إطار عمليات التخطيط و التنظيم و التوجيه و التحفيز و المتابعة للتغلب على معوقات و محددات التغيير المطلوب ، مع ضمان و تأكيد مقومات نجاح التحول إلى البنك الشامل.

كما يدعم فعالية هذا المنهج قدرة قيادات البنك على التطور و الابتكار ، و خلق الأفكار ، و بناء القيم المحفزة للعمل ، و القدرة على التطوير و التغيير ، و العمل على إنجاحه بعيدا عن مقاومة التغيير و شل فاعلية التطور.

المنهج الثاني: يتمثل في إنشاء أو خلق بنك جديد شامل، و هذا يتطلب البدء من الأساس و من القاعدة، مع اختيار موارد بشرية قادرة و مؤهلة، إضافة إلى تدريبها و تطوير قدراتها، و التعاون مع بنوك أجنبية شاملة للاستفادة من خبرتها ، مع توفير المكان المناسب ، و تجهيزه شكليا و تكنولوجيا و مصرفيا ، و القيام بالحملة الدعائية و التسويقية و الترويجية اللازمة ، و هذا لإنجاح فكرة البنك الشامل.

إن أصحاب هذا المنهج يؤكدون أن الخدمات المصرفية تتميز بطبيعة خاصة ، سريعة التأثير و التأثير ، و أن الطلب عليها يخلق بمجرد تواجدها ، و أن البنك الشامل صانع لأسواقه.

حيث أن هذين المنهجين ليسا بديلين أو متعارضين ، بل يمكن الأخذ بهما معا ، حيث يتم العمل على تحويل بنك قائم بالفعل إلى بنك شامل ، عندما تتوفر فيه الشروط و الخصائص المحددة لذلك ، و في نفس الوقت دراسة مدى تقبل السوق ، و استيعابه لمعاملات و خدمات البنك الشامل ، و التغلب على الصعوبات و العقبات ، و معالجة القيود و المحددات التي تواجه عملية التحول و التطوير. و بذلك يتم الجمع بين مزايا المنهجين السابقين ، حيث يمكن إنشاء كيان مصرفي جديد ، تتوفر فيه الإمكانيات ، و القدرات ، و الخبرة ، و هو قابلا للنمو ، و الاتساع ، و الانتشار بشكل كبير ، و لديه إستراتيجية طموحة لقيادة توجيه السوق و الريادة مع وضع خطة للإسراع بذلك عن طريق شراء عقارات بعض البنوك الراغبة في الاستغناء عنها ، مما يعد دمج تدريجي لبنك معين ، و ضم أعماله و معاملاته و عملائه للبنك الشامل المراد إنشاؤه ، و تقويته ، بما يضمن للبنك الشامل حجم أعمال مناسب ، و تحقيق التشغيل المتوازن ، و الدخول في مشاركات مع بنوك أخرى قائمة و رائدة بهدف دمجها فيه مستقبلا.¹

¹ أسامة السيد شندی ، البنوك الشاملة ، القاهرة ، النشرة الاقتصادية ، بنك مصر ، العدد الأول ، 2000 ، ص 93 .

الفصل الأول: النظام البنكي الجزائري و الوساطة المالية

5-5-4- مزايا البنوك الشاملة:

- إن الانتقال من العمل المصرفي التقليدي إلى العمل المصرفي الشامل له العديد من المزايا نذكر أهمها:
- تقديم خدمات جديدة و متطورة كإصدار السندات والتأمين ضد المخاطر و هذا ما يؤدي إلى تعظيم القدرة على تطوير الوظائف التقليدية.
 - تحقيق التوظيف الأمثل و الكامل للموارد ، و القدرة على القيام بالمشروعات الضخمة.
 - تقديم مجموعة متكاملة من الخدمات المالية.
 - التوسّع في أنشطة البنك و وظائفه.
 - الإقبال على أنشطة تمويلية مستحدثة مثل خدمات التأجير التمويلي و نظام B.O.T في تمويل مشروعات البنية الأساسية.
 - الدخول إلى البورصة.
 - التوسيع في تقديم خدمات متطورة مثل خدمات الصرف الآلي A.T.M و إصدار بطاقات الائتمان، خدمة التحويلات الخارجية المباشرة.

5-5-5- ضوابط التحول إلى البنوك الشاملة:

- إن البنوك الشاملة هي بحاجة إلى ضوابط تضمن لها الاستقرار ، الاستمرار و الانتظام في ممارسة النشاط ، كما تساعد على تقبل جمهور العملاء لفكرة البنوك الشاملة ، فهي ضوابط كمية و نوعية تهدف جميعها إلى الحماية و الرعاية ، و إحداث التطوير اللازم لعملية الصيرفة الشاملة. و من أهم هذه الضوابط مايلي:¹
- يجب على العاملين في البنوك الشاملة الالتزام بسياسات الحيطة و الحذر، خاصة في المرحلة الأولى لبدء النشاط، و يجب إخضاع جميع العمليات كبيرة الحجم للفحص و التدقيق حتى لا يتعرض البنك الشامل لمخاطر غير محسوبة و متوقعة.
 - العمل على تقوية أجهزة الرقابة، لتحقيق دورها في ظل ممارسة واعية للإشراف على نشاط المضاربة، بما يضمن لها نوعاً راقياً من الرقابة التي تحمي البنك من أي خطأ يهدد مسيرته أو مستقبله.

¹ طلعت أسعد عبد الحميد ، الإدارة الفعالة لخدمات البنوك الشاملة ، القاهرة ، مكتبة الأهرام ، عام 1998 ، ص 38.

الفصل الأول: النظام البنكي الجزائري و الوساطة المالية

- يجب وضع نظام للعمل ، و توصيف وظائف عالي الدقة و الفعالية يحدد الواجبات و المسؤوليات الخاصة بكل وظيفة ، و المهام و الأنشطة الخاصة بكل منها بما لا يدع أي مجال للتضارب ، أو التعارض ، أو الازدواج لأي عمل أو نشاط يحتاجه العمل ، و التطوير و التحديث في البنوك الشاملة.
- يجب القيام بحملة فعالة للإعلام و الإعلان عن أنشطة البنك الشامل ، في إطار قواعد و معايير المحاسبة الدولية الحديثة ، و التي توفرنا قدرًا مناسبًا من الشفافية ، و التوضيح ، و الإفصاح الذي يمكّن جمهور المتعاملين و المهتمين و المساهمين في البنوك الشاملة من الحكم على مدى كفاءة و حسن إدارة البنك الشامل.
- عرض تفاصيل الأنشطة و السياسات و الأهداف المستقبلية على الجمعية العمومية للحصول على تأييدها ودعمها في جميع الاتجاهات و تحمل المخاطر.
- لكي يحقق البنك الشامل مكانة متميزة و قوية يجب تحقيق ملاءة مالية مناسبة متمثلة في حجم مناسب و مؤثر من رأس المال و الاحتياطات ، والمخصصات.
- وجود نظام تأمين فعال لتطبيقه على الودائع ، ليقفل من تدافع العملاء عند حدوث أزمة ، أو إطلاق أي شائعة أو حتى عند حدوث هزة في الائتمان ، أو تعثر في السداد ، أو أزمة في سعر الصرف ، بما يبعث بالطمأنينة في نفوس العملاء ، و يدعم الثقة في البنك ، و يحمي الاقتصاد كله من الهزات العنيفة.
- يجب التوسع في الوظائف الاستثمارية لدعم جودة اتخاذ القرارات التشغيلية ، و حسن توجيه موارد البنك ، و ذلك لضمان الجودة الشاملة و المتكاملة لأعمال المصرف الشامل ، و الذي تفرضه ضخامة أعماله و معاملاته ، و وضع الضوابط ، و فتح الأبواب و العقول لإبداء المشاورة الحكيمة ، و الرأي ، و الخبرة ، و استشراف التصور المستقبلي لكل نشاط يقوم به هذا البنك.
- العمل على إتباع إستراتيجية عامة علمية تنبثق منها سياسات مرحلية ، تشكل إطار الحركة التنفيذية للنشاط الذي يمارسه البنك ، حتى لا يبعد أو يجرد عن المصلحة العامة ، أو عن الأهداف الموضوعية لخدمة الاقتصاد القومي.
- وأخيرا ، على كل من الجهات المسؤولة سواء من البنك المركزي ، أو السلطة التشريعية ، أو الهيئات الرقابية ، أو السلطات النقدية ، أو الاتحادات الصناعية ، أو الغرف التجارية ، مساندة البنك الشامل في فكرته ، بما في ذلك البورصة ، و شركات التأمين ، في محاولة لتقوية الجهاز المصرفي ، و الذي هو في الحقيقة القلب النابض للاقتصاد . ففي سلامة الجهاز المصرفي سلامة الاقتصاد ككل ، و أي ثمرة للجهاز المصرفي هي ثمرة للاقتصاد ككل.

الفصل الأول: النظام البنكي الجزائري و الوساطة المالية

5-6- البنوك الإلكترونية:

5-6-1- مفهومها:

تعتمد البنوك الإلكترونية على استخدام الآليات الإلكترونية، أو التقنيات على الخطوط المباشرة في القطاع المصرفي من أجل تقديم و توفير الخدمات المصرفية للعملاء.

كما يوجد عدة تعريفات للمصارف الإلكترونية و التي تشير إلى ذلك النظام الذي يتيح للزبون متابعة حساباته أو معرفة أية معلومة يريدونها للحصول على مختلف الخدمات و المنتجات المصرفية من خلال شبكة معلومات يرتبط بها جهاز الحاسوب الخاص به أو أية وسيلة أخرى¹، فحسب الدراسات العالمية و تحديدا دراسات جهات الإشراف و الرقابة الأمريكية و الأوروبية فإن هناك ثلاث صور أساسية للبنوك الإلكترونية على الإنترنت:²

الأولى: الموقع المعلوماتي ، الذي يعدّ أساسا للبنوك الإلكترونية حيث تقوم بتقديم المعلومات حول برامجه و منتجاته و خدماته المصرفية.

الثانية: الموقع التفاعلي أو الاتصالي ، أي هو التبادل الاتصالي بين البنك و عملائه كالبريد الإلكتروني و تعبئة طلبات أو تعديل معلومات القيود و الحسابات.

الثالثة: الموقع التبادلي ، حيث يمارس فيها البنك خدماته و أنشطته في بيئة إلكترونية ، إذ تشمل هذه الصورة السماح للزبون بالوصول إلى حساباته و إدارتها ، و إجراء الدفعات النقدية و الوفاء بقيمة الفواتير ، و إجراء كافة الخدمات الإستعلامية ، و إجراء الحوالات بين حساباته داخل البنك أو مع جهات خارجية.

5-6-2- متطلبات البنك الإلكتروني:

* **البنية التحتية التقنية:** و هي من أولى متطلبات البنك الإلكتروني ، فلا يمكن لها أن تكون معزولة عن بنية الاتصالات و تقنية المعلومات التحتية للدولة و مختلف القطاعات (ICT) infrastructure ، فهذه البنية تنشأ في بيئة الأعمال الإلكترونية والتجارة الإلكترونية ، و لضمان هذه الأعمال الإلكترونية أي وضمان دخول آمن و سلس لعصر المعلومات ، عصر اقتصاد المعرفة ، و سلامة سياسات السوق الاتصالي و تحديدا السياسات التسعيرية لمقابل خدمات الربط بالإنترنت.

¹ www.aljazeera.net/NR/exeres/715EF880-2EA3-47E9-BB46-0B1E01B0D1CD.htm, Consulté le : 08/12/2004.

² البنوك الإلكترونية "E-banking" ، Consulté le : 23/07/2012 ، www.arablaw.org/Download/E-Banking.doc

الفصل الأول: النظام البنكي الجزائري و الوساطة المالية

*الكفاءة الأدائية المتفوقة مع عصر التقنية: تمتد كفاءة الأداء إلى كافة الوظائف الفنية والمالية والتسويقية والقانونية و الاستشارية و الإدارية المتصلة بالنشاط البنكي الإلكتروني ، فهي قائمة على فهم احتياجات الأداء والتواصل التأهيلي و التدريبي.

*التطوير و الاستمرارية و التفاعلية من المستجدات: إن من متطلبات هذا العنصر هو بناء المصارف الإلكترونية و تميزها بتقديم العديد من العناصر الأخرى ، إذ أن الباحث العربي يلاحظ أن البنوك العربية دائما في جمود و تنتظر الآخرين و بالتالي لا يمكنها أن تتجه نحو الريادة في اقتحام الجديد و من مبرراتها هو الخشية على أموال المساهمين و اجتياز المخاطر. إذ يعد أمرا هاما و ضروريا و لكنه لا يمنع من اقتحام الريادة. فالريادة لا تعني اقتحام الجديد بل التسرع في التخطيط للتعامل مع الجديد وإعداد العدة ، لكنها حتما تتطلب السرعة في إنجاز ذلك.

*التفاعل مع متغيرات الوسائل و الإستراتيجيات الفنية و الإدارية و المالية : تكمن في التعامل مع الأفكار و النظريات الحديثة في حقول الأداء الفني و التسويقي و المالي و الخدمي ، أي لا تتعامل مع الجديد فقط ، فهي وليدة لتفكير إبداعي و ليس لتفكير نمطي.

*الرقابة التقييمية الحيادية: من عناصر نجاح البنوك الإلكترونية هو وضع الثقة في القادرين على التقييم الموضوعي ، إذ أقامت غالبية مواقع البنوك الإلكترونية جهات مشهورة في تخصصات التقنية و التسويق و القانون و النشر الإلكتروني لتقييم فعالية و أداء مواقعها. كما يجب أن نحذر من مصيدة الثقة في عدد زائري الموقع كمؤشر على النجاح ، فزيارة الموقع بكثرة دليل على نجاح الموقع ، و لكن هذا الأمر ليس كذلك في بعض الأحيان ، و إن كان مؤشرا حقيقيا على سلامة وضع الموقع على محركات البحث وسلامة الخطط الدعائية و الترويجية.

الفصل الأول: النظام البنكي الجزائري و الوساطة المالية

المبحث الثاني: تطور النظام البنكي الجزائري

لقد مر النظام البنكي و المالي في الجزائر بعدة مراحل منذ الاحتلال إلى يومنا هذا ، كما خضع إلى عدة تغيرات ، إذ تميزت كل مرحلة منها بخصائص معينة ، فبعد الاستقلال السياسي ورثت الجزائر جهازا بنكيا متنوعا قائما على أساس النظام الليبرالي يخدم المصالح الفرنسية ، و هذا ما جعل السلطات الجزائرية تهتم بإنشاء جهاز بنكي يوافق نموذج التنمية الاقتصادية و يضمن تمويله. ففي سنة 1966 بدأت الحكومة بتأميم البنوك الأجنبية ليتشكل بذلك الجهاز المصرفي الجزائري. و احتفظ هذا الأخير بميكلمه كما هو إلى غاية بداية الثمانينات ، أين أعيد النظر في تنظيمه و وظائفه تماشيا مع الإصلاحات الاقتصادية المكثفة.

ففي هذا المبحث سوف نعطي لمحة تاريخية عن المنظومة البنكية الجزائرية ، و الذي نأخذه بعين الاعتبار لفهم تطور المنظومة البنكية بشكل عام.

المطلب 1 - النظام البنكي الجزائري خلال فترة التسيير الإداري للاقتصاد :

من الصعب فهم دور النظام البنكي الجزائري بدون أن نعرف تاريخ الاقتصاد و السياسة الجزائرية ، لأنه يمثل المرآة التي تعكس اختيارات نموذج التطور و النظام الاقتصادي و تحليل هذا النظام يعكس بدوره مختلف المراحل التاريخية التي عبرت بها من استقلالنا إلى يومنا هذا.

فتم بناء أو تنوير نظام بنكي جزائري بعد الاستقلال في اتجاه مزدوج:

- ففي الأول خلق مناخ ملائم للإنتاج الجزائري على وجه التحديد:

* بنك مركزي للجزائر.

* عملة وطنية.

* الدينار الجزائري "دج".

- أما المرحلة الثانية هو قرار من القوانين الدستورية لدولة الجزائر.

لذا تم إنشاء في المرحلة ما بين 1966-1967 ثلاث بنوك و هي:

*البنك الوطني الجزائري BNA.

*البنك الشعبي الجزائري CPA.

الفصل الأول: النظام البنكي الجزائري و الوساطة المالية

* البنك الخارجي الجزائري BEA.

كما أن هذه البنوك هي التي ستعوض البنوك الخاصة الأجنبية.

و في هذا الإطار سوف نتطرق إلى مختلف المراحل التاريخية لتطور النظام البنكي الجزائري:

1-1- عشية الاستقلال:

بعد الاستعمار الفرنسي ، لم تعرف الجزائر استقلالاً اقتصادياً ، فكان النظام المصرفي يتكون من فروع للبنوك الأجنبية التي تم بناءها في شمال البلاد و التي كان دورها تأمين المعاملات المصرفية و المالية اللازمة للمعاملات التجارية. كما كان هناك نظام مصرفي مزدوج قائم في شقه الأول على النظام الرأسمالي، وفي شقه الثاني على النظام الاشتراكي، و تحت سيطرة الدولة.¹

1-2- من الاستقلال إلى 1966 :

إن التبعية المصرفية جعلت الجزائر تبقى منتمية إلى منطقة الفرك الفرنسي إلى غاية 1963.² فطوال هذه الفترة كانت الجزائر ملزمة على استرجاع السيادة النقدية و هذا من خلال خلقها للدينار الجزائري "دج" و عدد من المعاهد من بينها البنك المركزي الجزائري BCA ، الخزينة الجزائرية ، الصندوق الوطني للتطور CDA و الصندوق الوطني للتوفير و الاحتياط CNEP .

1-2-1- البنك المركزي الجزائري BCA :

منذ الاستقلال عملت الجزائر بكل جدية و هذا لاسترجاع الاستقلالية النقدية ، بخلق معاهد أولها البنك المركزي الجزائري و الذي تم إنشائه بموجب القانون وفقاً للمادة رقم 62-144 يوم 1962/12/13³ لخلق المناخ و الشروط المواتية و الملائمة لوضع أسس للتطور الاقتصادي الوطني .

* الوظائف الرئيسية للبنك المركزي الجزائري:

- إصدار الأوراق النقدية و ضمان تداول النقود.

- توجيه و مراقبة منح القروض.

¹ سليمان ناصر ، النظام المصرفي الجزائري و اتفاقيات بازل ، ملتقى المنظومة المصرفية الجزائرية والتحويلات الاقتصادية- واقع وتحديات - الشلف يومي 14 ، 15 ديسمبر 2004 ، ص 292 - 293.

² بلهاشمي جيلالي طارق ، الإصلاحات المصرفية في الجزائر ، مجلة آفاق اقتصادية ، العدد الرابع ، 2005 ، ص 55.

³ زكريا دمدوم ، الإصلاحات الراهنة في الاقتصاد الجزائري (1990-2000) دراسة تحليلية ، رسالة ماجستير ، جامعة الجزائر ، 2002/2001 ، ص 103 .

الفصل الأول: النظام البنكي الجزائري و الوساطة المالية

- شراء و بيع الذهب و العملة الصعبة.

- تسيير احتياطات النقد الأجنبي للبلاد.

- السماح عن طريق رخصة للإسترداد و التصدير للشركات العامة أو الخاصة.

1-2-2- الخزينة الجزائرية:

بتاريخ 08 أوت 1962، تم إنشاء الخزينة الجزائرية و هذا للقيام بالنشاطات التقليدية لعمل الخزينة مع صلاحيات واسعة فيما يخص الحصول على قروض الاستثمار للقطاع الاقتصادي و قروض التجهيز للقطاع الفلاحي.¹

1-2-3- الصندوق الجزائري للتنمية CDA :

أنشئ الصندوق الجزائري للتنمية مباشرة بعد إنشاء البنك المركزي الجزائري يوم 1963/05/07 بموجب القانون وفقا للمادة رقم 63-165 الذي يمثل على أنه مؤسسة للاستثمار العام و الإسترداد ، حيث يكمن دورها في تعويض و خلف المؤسسات الفرنسية التي توقفت عن نشاطها منها :

-القرض العقاري في فرنسا.

-صندوق الودائع و الشحنات consignations.

-الصندوق الوطني لأسواق الدولة.

-صندوق التجهيزات و التنمية للجزائر CEDA التي أنشئت في 1959 و الصندوق الجزائري للتنمية CAD و التي أصبحت البنك الجزائري للتنمية BAD في 1971/06/30. إذ كانت مهمة هذا الأخير جمع و تعبئة الموارد المالية الداخلية (الميزانية) و الخارجية (معاونات قروض)، تمويل الاستثمارات العمومية أو المؤسسات الاقتصادية من كل نوع و هو متخصص في تمويل ، تكوين ، أو تجديد رأسمال الثابت للمؤسسات الموجودة.²

1-2-4- الصندوق الوطني للتوفير و الاحتياط CNEP :

تم إنشاؤه في 1964/08/10 بموجب القانون وفقا للمادة رقم 64-227 ، حيث حل محل Caisse de solidarité des départements et des communes d'Algérie و التي يمكن وصفها

¹ شارفي ناصر، تحديث النظام المصرفي في الجزائر، مقال في مجلة آفاق اقتصادية ، العدد الخامس ، 2005 ، ص 100 .

² شاكور القزويني ، محاضرات في اقتصاد البنوك ، د.م.ج ، الجزائر ، ص61 .

الفصل الأول: النظام البنكي الجزائري و الوساطة المالية

بأنها مؤسسة عامة ذات شخصية قانونية و استقلال مالي فكانت وظيفتها الرئيسية هي جمع المدخرات الناتجة على متوسط الدخل لتوزيعها على دستور الإسكان.

علما أن هناك ثلاثة مجالات رئيسية تتدخل فيها هي:

*تعبئة المدخرات و الاستثمار.

*إدارة و تسيير الصناديق الخاصة للسلطات المحلية.

*تنفيذ إستراتيجية لإجراء الإسترداد بجمع الموارد.

مع العلم أن هذا الصندوق المنشأ يدير ثلاثة أنواع من الموارد: أموال الادخار، أموال الهيئات المحلية وأموال منتسبي الهيئات المحلية والمستشفيات.¹

1-3- الفترة ما بين 1966-1970:

الذي يميز هذه الفترة هو ما يسمى بتوطين البنوك الأجنبية و ذلك بإنشاء نظام بنكي تقليدي مكون من بنك مركزي و بنوك تجارية جزائرية ، و لكن هذا النظام أخذ نهايته مباشرة بعد إنشاء البنك الشعبي الجزائري و البنك الوطني الجزائري ، و أيضا تحويل البنوك الخاصة الأجنبية إلى بنوك وطنية.

1-3-1- البنك الوطني الجزائري BNA:

أنشئ هذا البنك بالمرسوم رقم 66-178 في جوان 1966 قبل الإجابة على المتطلبات المالية المتعلقة بالقطاع العام و الاجتماعي. و من خلال إنشاء بنوك وطنية نجد بشكل واضح "إرادة الاستقلالية" و التي عرفها ح. تامر² بمفهوم اقتصادي على أن "ضرورة السيطرة على المستقبل" و بمفهوم سياسي "ضرورة تنظيم الديمقراطية للشعب".

مع العلم أن البنوك الخاصة الموجودة في الجزائر تم إيقاف نشاطها و وضع البنك الوطني الجزائري كأداة للتخطيط المالي فبدأت تمارس أنشطتها على أسس البنوك الخاصة :

<القرض الإجباري بين الجزائر و تونس CFAT.

<البنك الوطني للتجارة و الصناعة BNCI.

<القرض الخاص بالصناعة و التجارة.

¹ زكريا دمدوم ، مرجع سبق ذكره ، ص 106.

² H TEMMAR : "Structure et modèle de développement de l'économie algérienne" SNED Alger, 1974—p.17.

الفصل الأول: النظام البنكي الجزائري و الوساطة المالية

<بنك باريس و هولندا.

<شباك الخصم بولاية معسكر.

فالبنك الوطني الجزائري هو عبارة عن وسيلة تخطيط مالي و مسؤولة على تنفيذ سياسة الحكومة فيما يخص القروض القصيرة الأجل.

1-3-2- البنك الشعبي الجزائري CPA:

بعد مدة من إنشاء البنك الوطني الجزائري تم تقوية النظام البنكي الوطني بإنشاء وسيط مالي آخر بنكي متمثل في البنك الشعبي الجزائري وهذا بمرسومين ليومي 1966/12/19 و 1967/05/11¹. فأعطى هذا البنك مزايا خاصة للبنوك الشعبية المقررة في 1966/12/31 و التي تتمثل في البنوك التالية:

<البنك الشعبي للتجارة و الصناعة بالجزائر العاصمة.

<البنك الشعبي للتجارة و الصناعة بوهران.

<البنك الشعبي للتجارة و الصناعة بعنابة.

<البنك الشعبي للتجارة و الصناعة بقسنطينة.

<البنك الجهوي للقرض الشعبي للجزائر العاصمة.

هذه الهيكل تم تقويتها عن طريق إعادة مزاوله النشاطات البنكية الخارجية التالية:

*البنك المشترك للجزائر "MISR" .

*مؤسسة مرسيليا للقروض.

تخصص البنك الشعبي الجزائري في تمويل النشاطات الحرفية التقليدية ، الفنادق ، و النشاطات الحرة و أيضا النشاطات البنكية للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة ، و منح قروض للقطاع الخاص و المؤسسات الفردية و الموطنة بشرط غير فلاحية.

¹ AMMOUR BENHALIMA, "Le Système Bancaire Algérien" ,2EME édition 2001, p—49.

الفصل الأول: النظام البنكي الجزائري و الوساطة المالية

1-3-3- البنك الخارجي الجزائري BEA:

هذا البنك أنشئ بمرسوم رقم 67-204 في 1967/10/01 و بالتالي أخذ نشاط البنوك التالية :

-قرض ليون.

-بنك باركلي المحدودة.

-قرض الشمال.

-البنك الصناعي المتوسطي للجزائر.

مع العلم أن البنك الخارجي الجزائري هو مثله مثل البنك الوطني الجزائري و البنك الشعبي الجزائري فهو بنك للودائع و تمنح خدمات بنكية كلاسيكية أين يوجد القطاع العام بالأغلبية. كما أن مهمته الأساسية تطوير العلاقات المالية مع الخارج.

1-4- الفترة ما بين 1970-1978:

في عام 1970 ، تم إعادة النظر في مبدأ التخصص القطاعي للبنوك الذي يتمثل في إدارة و تسيير و مراقبة العمليات المالية للمؤسسات العمومية و التي فرضت ووضعت من خلال إنشاء التخطيط كوسيلة لإدارة الاقتصاد.

فهذا الدور الجديد المعين في النظام المصرفي (البنكي) من قبل السلطات السياسية الجزائرية تشارك بالضرورة في إعادة تنظيم كل الهيكل المالي للبلاد.¹

-مختلف الإجراءات التي أخذت:

1- تطوير إجراءات منح السحب على المكشوف للمؤسسة العمومية في إطار عمليات التمويل.

2- تقسيم المهام فيما يتعلق بتحقيق الاستثمارات الإنتاجية المخطط لها في القطاع العام بين وزارة الدولة (وزارة التخطيط و مجلس التخطيط الوطني حاليا) و وزارة المالية.

3- تعريف التمويل و الاستثمار للمؤسسات العمومية.

4- تقوية دور المؤسسات المالية في تنشيط و تعبئة المدخرات الوطنية.

5- توطين المؤسسات العمومية في مختلف البنوك و تحديد أشكال الأنظمة.

¹ AMMOUR BENHALIMA, "Le Système Bancaire Algérien", 2EME édition 2001, p.15.

الفصل الأول: النظام البنكي الجزائري و الوساطة المالية

6- تثبيت معدلات الفائدة عند المستوى المركزي و هذا بأخذ رأي المجلس الوطني للقرض.

7- إنشاء إجراءات لدعم المؤسسات الوطنية ذات عجز إداري أو عجز في التسيير.

في هذا الإطار الصندوق الجزائري للتنمية ترك المكان في ماي 1972 للبنك الجزائري للتنمية الذي أصبح مكلف بتمويل الاستثمارات المنتجة الضرورية لتحقيق أهداف التنمية الاقتصادية في الجزائر.

1-5- الفترة ما بين 1978-1987:

في 1978 ، عوضت الخزينة المالية النظام البنكي في تمويل الاستثمارات المسطرة للقطاع العام ، فالبنوك الابتدائية لا تتدخل من أجل تعبئة القروض الخارجية ، فهو آخر إجراء لإصلاح 1970. قانون المالية لسنة 1982 كلف مسؤولية الاستثمارات الإستراتيجية (القاعدية) للخزينة العمومية ، أما فيما يخص الاستثمارات الأخرى فالبنوك الابتدائية تعتمد على معايير المردودية المالية.

- منذ 1982 تم إعادة هيكلة النظام البنكي من أجل تقوية تخصص البنوك و التقليل من قدرة البعض الآخر منها التي وجدت بوزن مالي معتبر (كبير).

و بتطبيق معيار تخصص المؤسسات العمومية تم إنشاء بنكين عموميين متخصصين:

- بنك فلاحي متخصص في تمويل الوحدات الاقتصادية الجهوية و المحلية.

- بنك الجماعات المحلية المتخصص في تمويل الوحدات الاقتصادية الجهوية و المحلية.

*إنشاء بنك الفلاحة و التنمية الريفية BADR :

تم إنشاؤه بمرسوم يوم 1982/03/13 المكلف بتمويل النظام الفلاحي الذي كان سابقا من اختصاص البنك

الجزائري الوطني BNA.

فطور هذا البنك مختلف التمويلات الجارية للفلاحة الغذائية ، التجارة و الصناعة.

الفصل الأول: النظام البنكي الجزائري و الوساطة المالية

*إنشاء بنك التنمية المحلية BDL:

أنشئ بمرسوم يوم 1985/04/31 و التي أصبحت مكلفة بتمويل المؤسسات الاقتصادية المحلية التي كانت مدعومة من طرف البنك الشعبي الجزائري CPA. أي أنه يختص في ضمان النشاطات التنموية و الاستثمارية التي تقوم بها الهيئات المحلية.¹

بالإضافة إلى هذه المهمة بنك التنمية المحلية ينفذ عمليات ضمان القروض و كذلك كل عمليات البنوك التجارية.

/ القانون البنكي 19 أوت 1986:

هذا القانون مرتبط بنظام القرض و البنك و هو مفصل في سياق مخصص ل:

- تسيير الاقتصاد الذي لا يزال مخططا مركزيا و تطبيق المخطط الرباعي الثاني.
- الأزمة المالية و الاقتصادية الحادة و التي ظهرت بعد تدهور مشترك لأسعار المحروقات و أسعار الصرف للدولار الأمريكي ، هدفها الرئيسي هو تقديم تغييرات لأسلوب تمويل القطاع الاقتصادي العمومي.

قانون نظام البنوك و القروض يقدم:

-إعداد مخطط وطني للقرض.

-مشاركة جد فعالة للنظام البنكي في عملية تمويل الاقتصاد.

فالقانون البنكي أو المصرفي قدم أيضا قواعد جديدة على ضمانات للبنوك و المودعين ، و في هذا الإطار يجب الإشارة إلى أن القطاع المصرفي مضبوط لأول مرة و التي طبقت بموجب قانون المصارف الصادر يوم 1986/08/20.

1-6- الفترة ما بين 1986-1990:

من المهم أن نلاحظ أن القانون البنكي لسنة 1986 الخاص بنظام البنوك و القرض² لم ينفذ بسبب تسارع عمليات الإصلاح على أساس معايير الربحية المالية لأن "نظام التمويل الذي كان سائدا قبل هذا القانون عرف ظواهر مترابطة مثل ضعف أو عدم وجود السوق النقدي و المالي ، انخفاض درجة المصرف في الاقتصاد ، توطين إجباري وحيد للمؤسسات العمومية قرب من البنوك الابتدائية و أخيرا غياب حقيقي لسياسة تأطير القروض"³.

¹ مراد راجحي، الجهاز المصرفي الجزائري ، واقع وآفاق ، رسالة ماجستير ، كلية الاقتصاد ، جامعة الجزائر ، 2001 / 2000 ، ص 48.

² Loi 86-12 du 19 août 1986 relative au régime des banques et du crédit.

³ A.R.HADJ-NACER, les cahiers de la réforme, Vol. n° 4, éditions ENAG, 1990, page 13.

الفصل الأول: النظام البنكي الجزائري و الوساطة المالية

المطلب 2 - إصلاح النظام البنكي الجزائري و الانتقال إلى اقتصاد السوق:

ابتداء من 1988 ، عرف الاقتصاد الجزائري عدة إصلاحات ، الأولى تركز على استقلالية المؤسسات العمومية و إنشاء أموال اشتراك. البنوك التجارية تعتبر كمؤسسات عمومية اقتصادية و بالتالي فهي تتأثر بإصلاحات 1988.

قانون النقد و القرض الصادر في 1990 ينشئ إطار جديد حيث النظام البنكي سيقوم.

أزمة المديونية الخارجية تربط إختلالات الاقتصاد الوطني و إصلاحات اقتصادية أخرى ملتزمة بدعم من المنظمات النقدية و المالية العالمية و البنك العالمي. فخلال هذه الفترة النظام البنكي سيكون مركز التعديلات.

المراحل المختلفة التي تميز تطور النظام البنكي الجزائري يتم تحليلها في هذه الفترات:

-إصلاح القطاع العمومي لسنة 1988 .

-قانون النقد و القرض و الإصلاح البنكي لسنة 1990.

-النظام البنكي في مواجهة ضغوط الخارج 1990-1993.

-النظام البنكي بين مرحلة 1994-1998.

-النظام البنكي بين مرحلة 1999-2001.

-النظام البنكي في الفترة الحالية.

2-1- إصلاح القطاع العمومي سنة 1988 :

من يناير 1988 هناك إصلاح للاقتصاد الجزائري القائم على أساس التمويل الذاتي للمؤسسات ، و هذا بهدف استعادة العلاقة بين البنك و المؤسسة بالتأكيد مجددا على الطابع التجاري. فهذه العلاقات يجب أن تخضع إلى قواعد التسويق في إطار الالتزام التعاقدية.

ابتداء من سنة 1988 شرعت الدولة في تطبيق برنامج إصلاح على نطاق واسع وشامل لكل القطاعات خاصة ما تعلق بالمؤسسات الاقتصادية العمومية .وأهم ما جاء في هذا القانون أنه يعرف البنك بأنه شخص معنوي تجاري برأسمال و مبدأ الاستقلال المالي و ميزان المحاسبة. وهذا يعني أن نشاط البنوك يخضع ابتداء من هذا التاريخ للقواعد التجارية و يجب أن يبني نشاطه على مبدأ الربحية و المردودية. و أيضا إمكانية المؤسسات المالية غير المصرفية أن تقوم بعمليات التوظيف المالي كالحصول على أسهم أو سندات صادرة عن مؤسسات تعمل داخل

الفصل الأول: النظام البنكي الجزائري و الوساطة المالية

التراب الوطني أو خارجه ، كما يمكن أيضا لمؤسسات القرض أن تلجأ إلى الجمهور من أجل الاقتراض على المدى الطويل كما يمكنها اللجوء إلى طلب ديون خارجية.¹

بهذا القانون برز دور البنك المركزي الجزائري و بالأخص في تسيير أدوات السياسة النقدية. فهو يأخذ أساسا:

-إنشاء صنف جديد للمؤسسة العمومية (مؤسسة عمومية اقتصادية) و التي من المفروض أن يكون لها تسيير ذاتي كبير.

-إنشاء وحدة مالية جديدة مكلفة بتسيير أسهم المؤسسات العمومية الاقتصادية (صناديق الأسهم).

-صناديق المساهمة سيتم حله في 1995 ، و تعويضه بممتلكات عمومية مكلفة بتسيير رؤوس أموال الدولة.

-إنشاء نظام التخطيط الجديد الذي ينبغي أن يستند التخطيط الإستراتيجي على أساس إعداد مخطط متوسط الأجل على المستوى: الوطني، الجماعات المحلية و المؤسسات العمومية.

حتى لو كان قانون 1988 لإعطاء الاستقلال المالي لتسيير البنوك ، فهو يؤكد طبيعة المخطط للاقتصاد.

2-2- قانون النقد و القرض و الإصلاح البنكي سنة 1990:

في استمرار الإصلاحات الاقتصادية التي بدأت في 1988 ، المعتمدة على استقلالية المؤسسة العمومية ، وضعت وسيلة جديدة في 1990 عن طريق قانون النقد و القرض ، حيث البنك المركزي و الوسطاء الماليين مطالبون بالتقييم ، فهذا القانون يجلب إدارة هامة في تنظيم و تشغيل النظام البنكي.

و قد تم تطوير هذا القانون على أساس مبدأ استقلال البنك المركزي بالنسبة لقدرة التنفيذ. فمبدأ الاستقلال ظهر أساسا عن طريق إنشاء عضو جديد و الذي يلعب دور السيادة النقدية و أيضا مجلس إدارة البنك المركزي. كذلك هذا الجهاز يثبت قواعد جديدة تخصص إنشاء البنوك و تنظيم و تسيير الوساطة المالية البنكية. كما أنه يوفر أداة للمراقبة و الإشراف على النظام البنكي.

و أخيرا قانون النقد و القرض يضع من جهة أخرى مبادئ للسماح بإنشاء قواعد احترازية و تسيير الوساطة المالية و المؤسسات المالية. أما من أهم أهداف هذا القانون مايلي:²

- رد الاعتبار لدور البنك المركزي في تسيير النقد و القرض.

¹ الطاهر لطرش ، تقنيات البنوك ، ديوان المطبوعات الجامعية ، الجزائر ، 2001 ، ص 195.

² محفوظ لعشب ، القانون المصرفي ، المطبعة الحديثة للفنون المطبعية ، الجزائر ، 2001 ، ص 26.

الفصل الأول: النظام البنكي الجزائري و الوساطة المالية

- وضع حد لكل تدخل إداري في القطاع المالي و المصرفي.
- إعادة تقييم العملة بما يخدم الاقتصاد الوطني.¹
- تشجيع الاستثمارات الخارجية و السماح بإنشاء مصارف وطنية خاصة و أجنبية.
- إنشاء سوق مالية.
- إيجاد مرونة نسبية في تحديد سعر الفائدة من قبل البنوك.
- إلغاء مبدأ التخصص البنكي و مبدأ التوطن البنكي.

في إطار تطبيق قانون النقد و القرض ، أخذ بنك الجزائر عدد من التدابير التنظيمية لحماية البنوك من مخاطر السيولة و تعزيز السوق المالي بإنشاء البوصة الجزائرية في 1997 حيث أن البنوك مضطرة أن تلعب دور مهم في الصفقات و آثار المفاوضات التجارية و القيم المنقولة مثل الأسهم و السندات. و أخيرا في عام 2001 ، أصبح النظام البنكي الجزائري يتكون من 26 بنك و مؤسسات مالية عمومية ، خاصة و مختلطة معتمدة من طرف قانون النقد و القرض. حيث تتوزع الهيئات المصرفية و المؤسسات المالية كما يلي:²

- ست (6) بنوك عمومية من بينها صندوق التوفير.
- تعاونية تأمين واحدة معتمدة لإجراء العمليات المصرفية.
- أربعة عشر (14) بنكا خاصا ، من بينها بنك واحد برؤوس أموال مختلطة.
- ثلاث (3) مؤسسات مالية من بينها اثنتان (2) عموميتان.
- شركتان خاصتان (2) للاعتماد الإيجاري.

* البنوك العمومية:

- البنوك العمومية لم تكن معتمدة من طرف مجلس النقد و القرض (CMC) إلا ابتداء من 1997.
- البنوك العمومية الشاغلة في 2001-2002 و التي تم اعتمادها من قبل قانون النقد و القرض هي:
- + الصندوق الوطني للاحتياط و التوفير CNEP المعتمد في 06 جوان 1997.

¹ المواد 04 ، 58 ، 59 من قانون 10/90 الصادر في 14/04/1990.

² التقرير السنوي 2008 ، التطور الاقتصادي و النقدي للجزائر ، بنك الجزائر ، سبتمبر 2009 ، ص 117.

الفصل الأول: النظام البنكي الجزائري و الوساطة المالية

- +القرض الشعبي الجزائري CPA المعتمد في 25 سبتمبر 1997.
- +البنك الوطني الجزائري BNA المعتمد في 07 فيفري 2002.
- + البنك الخارجي الجزائري BEA المعتمد في 17 فيفري 2002.
- +بنك الفلاحة و التنمية الريفية BADR المعتمد في 17 فيفري 2002.
- + بنك التنمية المحلية BDL المعتمد في 17 فيفري 2002.

و بجانب هذه البنوك يوجد هناك :

- +الصندوق الجهوي للتعاضضية الفلاحية CRMA المعتمد من طرف قانون النقد و القرض يوم 06 أفريل 1997 من أجل القيام بالعمليات البنكية غير أن وزارة المالية اعتمدت نفس المؤسسة من أجل القيام بعمليات التأمين.

+بنك الجزائر للتنمية BAD الذي يواصل الممارسة بدون اعتماد.

*البنوك الخاصة¹ : تتكون من :

-البنوك الخاصة الجزائرية:

في أواخر 2001 ظهرت البنوك الجزائرية الخاصة التالية:

- + آل خليفة بنك : في 27 جويلية 1997.
- +بنك التجارة و الصناعة للجزائر BCIA في 24 سبتمبر 1998.
- +الشركة الجزائرية للبنك CAB في 28 أكتوبر 1999.
- + البنك العام المتوسطي BGM في 30 أفريل 2000.

1 www.bank of algeria.DZ. banque-htm.

Le système bancaire algérienne – abd el karim NAAS Edition masonneuve et la rose 2003.

الفصل الأول: النظام البنكي الجزائري و الوساطة المالية

-البنوك الخاصة الأجنبية:

سبعة بنوك خاصة أجنبية و بنك مختلط مدونة في قائمة الوساطة المالية المعتمدة بالجزائر:

+ سيتي بنك City Bank : 18 ماي 1998.

+الشركة العربية البنكية Arab Banking Corporation : 24 سبتمبر 1998.

+ نتكسس أمانة بنك Bank Natixis Amana : 27 أكتوبر 1999.

+بنك الريان الجزائري Al Ryan Algerian Bank : 08 أكتوبر 2000.

+البنك العربي Arab Bank : 15 أكتوبر 2001.

+بنك باريس BNP Paribas : 31 جانفي 2002.

+بنك البركة El Baraka Bank : هو بنك مشترك و الذي له رأسمال تحتفظ به البنوك العمومية الجزائرية

و البنوك الخاصة الأجنبية.

-المؤسسات المالية:

- ينيون بنك (UNION BANK): تأسس في 1995/05/07.

- سلام (SALAM): تأسس في 1997/06/28.

- فينلاب (FINILAEF): تأسس في 1998/04/06.

- مونة بنك (MOUNA BANK): تأسس في 1998/08/08.

- البنك الجزائري الدولي (ALGERIAN INTERNATIONAL BANK): تأسس في

2000/02/21.

- سوفينونس (SOFINANCE): تأسس في 2000/01/09.

- العرب ليزنك (ARAB LEASING CORPORATION): تأسس في 2002/02/20.


الفصل الأول: النظام البنكي الجزائري و الوساطة المالية

بعدها حصلت البنوك التجارية العمومية على اعتمادها ، و دخول بنوك خاصة و هيئات مالية إلى السوق المصرفية الجزائرية ، تطورت شبكة البنوك العمومية إلى 1057 وكالة في نهاية ديسمبر 2008 و شبكة البنوك و المؤسسات المالية الخاصة 244 وكالة . كما أن نهاية 2008 شهدت توظيف 34488 شخصا، من بينهم 28894 في البنوك العمومية، مقابل 33384 شخصا في 2007 من بينهم 28844 وظفتهم البنوك العمومية.¹

¹ التقرير السنوي 2008 ، مرجع سبق ذكره ، ص 118 - 119.

الفصل الأول: النظام البنكي الجزائري و الوساطة المالية

الشكل رقم(1): هيكل القطاع البنكي في الجزائر 2005



الفصل الأول: النظام البنكي الجزائري و الوساطة المالية

2-3- النظام البنكي في مواجهة ضغوط الخارج 1990-1993:

إضافة إلى إصلاحات القطاع العمومي المتضمن استقلالية المؤسسات العمومية و إصدار قانون النقد و القرض ، فسنوات 1990-1993 تميزت بإصلاح النظام البنكي و تحضير انتقالها نحو اقتصاد السوق . و أيضا بإعادة جدولة المديونية الخارجية و تطبيق برامج متوسطة الأجل التي أجريت مع صندوق النقد الدولي "FMI". و خلال هذه الفترة ، تطور النظام البنكي الوطني و عامة الاقتصاد بالكامل ، كما أصبح مرهون بالضغوطات الخارجية.

فهذا النظام الجديد خاص بميدان السياسة النقدية و معدلات الصرف و كذلك ميدان التمويل البنكي للاقتصاد.

2-4- النظام البنكي بين مرحلة 1994-1998:

بعد الأزمة الاقتصادية لسنة 1993، لم تكن الجزائر قادرة على تسديد المديونية الخارجية و خدمتها تمثل الجزء الأكبر من عائدات التصدير. كما أن الإيرادات البترولية انخفضت بسبب تدهور أسعار البترول.

فبعد توقف عملية تنفيذها مع صندوق النقد الدولي FMI في 1991، لم تكن الجزائر مدعمة من طرف المنظمات النقدية و المالية الدولية و كذا الدول الدائنة الرئيسية.

هذه الظروف المالية جعلت من الجزائر أن تطلب مساعدة البنك العالمي و صندوق النقد الدولي و التي عقدت معها الاتفاق التالي:

- موافقة التثبيت لمدة 12 شهر و الذي أبرم في أبريل 1994 ، و هذا الاتفاق أرفق باتفاق إعادة الجدولة.

- اتفاق مدعم بتقنية موسعة للقرض و الذي صدر في ماي 1995 ، مدته 3 سنوات.

و كذلك تم الموافقة على إعادة الجدولة مع الدول الدائنة، و أعضاء أندية باريس و لندن.

مع هاتين الإتفاقيتين ، الجزائر سوف تختار اقتصاد جديد هو "اقتصاد السوق" مما ترك التدرج للإصلاحات و تنمية الانتقال ، كما هو مطلوب من قبل البرنامج لمدة ثلاث سنوات و التي وضعت عام 1992.

فخلال الفترة 1994 - 1998، أجرت الجزائر تغييرات مختلفة متعلقة بين السياسة المالية و سعر الصرف.

الفصل الأول: النظام البنكي الجزائري و الوساطة المالية

2-5- النظام البنكي بين مرحلة 1999-2001:

بعد التعديل الهيكلي ، عرف الاقتصاد الجزائري تدهور حقيقي الذي لا يشجع الانتقال إلى اقتصاد السوق. و ابتداء من 1998 ، وجدت الجزائر نفسها مضطرة لمواجهة التحديات من أجل تحسين الحياة الاقتصادية و الاجتماعية للبلد.

و للقيام بذلك ، أخذت الجزائر بالإصلاحات التالية:

- * تحويل و تكييف دور الدولة من أجل تحمل مهامه السيادية و دوره التنظيمي في اقتصاد السوق.
- * حفظ و تطوير أدوات الإنتاج تحت إنهاء برنامج التعديل الهيكلي في القطاع العام الاقتصادي.
- * وضع الشروط الضرورية لتخفيف المؤسسة الجزائرية من الصدمات الخارجية و تهيئة اندماجها في العولمة.
- * فك الجهاز المصرفي الذي يعد مركز الإصلاح الاقتصادي و تحوله من أجل أن يكون أداة لخدمة التنمية و التطور.

* تطوير سوق رأس المال في رافعة قوية في تمويل الاقتصاد و الانتقال من اقتصاد الديون إلى اقتصاد السوق.

2-6- النظام البنكي من 2002 إلى وقتنا الحالي:

حاليا الجهاز المصرفي الجزائري يتكون من 20 بنك تجاري إلى جانب البنك المركزي و ثلاثة مكاتب تمثل البنوك الدولية الكبرى ، بنك من القيم شركة المقاصة مسؤولة عن وظائف الإيداع ، ثلاث صناديق لتأمين القروض ، شركة لإعادة تمويل الرهن العقاري... ، 1200 وكالة لشبكة البنوك تحت هيمنة البنوك العمومية بنسبة 99 %.

إن البنوك في تمويل الأنشطة الاقتصادية تتطور بطريقة ملحوظة : فاليوم هي توفر نوع عالمي من الأنشطة.

فيمكن للعولمة أن تجعل من خلال تنفيذ الشراكة مع المؤسسات البنكية و المالية الدولية خطة للتحفيز الاقتصادي و الخصوصية كما تقدم فرصا أخرى وخاصة في الهندسة المالية و التركيب المالي الأكبر مشاريع التطور و التمويل من نوع التأجير **leasing** أو رأس المال الاستثماري مبينا أن بنك الجزائر نشر حاليا نصوص تؤمن حقوق المستثمرين الأجنب في الجزائر مثل حرية تحويل المنتج في حالة سحب و تصفية الاستثمار.

النظام العمومي يوفر حاليا شبكة مهمة لمعرفة الوظائف التقليدية للبنك ، موظفون مؤهلون ، البنوك الأجنبية تؤمن الاستثمار في الجزائر و جلب تكنولوجيا حديثة التي تسمح بدون شك إيجاد فرص الشراكة مع البنوك العمومية الجزائرية.

الفصل الأول: النظام البنكي الجزائري و الوساطة المالية

الإصلاح الأخير لإعادة هيكلة الجهاز المصرفي ينص على إنشاء مشروع ذو كيان الأعمال العامة التي من شأنها أن تكمل العروض المصرفية. هذه الأخيرة تجلب عدة كيانات مالية جديدة.

فستكون مركز خبرة في ميدان الهندسة المالية.

وزارة المالية تتوقع تحويل هيكله البنوك من خلال تحديد مستوى وظائف مختلفة ، خاصة الأنظمة المعلوماتية و تسيير المخاطر ، بالإضافة إلى الخوصصة الجزئية لبنك القرض الشعبي الجزائري و بنك التنمية المحلية ، فهذا التنفيذ يثير مشروع إعادة توزيع المؤسسات من خلال التحول التدريجي للبنوك التي لا تزال في يد القطاع العام.

الفصل الأول: النظام البنكي الجزائري و الوساطة المالية

المبحث الثالث: الوساطة المالية

تعتبر الوساطة المالية من أهم مكونات النظام المالي ، و ذلك لأنها تنشّط هذا الأخير و تلعب دورا هاما في تفعيله ، بحيث وجود وسطاء ماليين هو أمر ضروري ، و خاصة مع كبر حجم المبادلات و نقص المعرفة و المعلوماتية ، فالوظيفة الأساسية للوسطاء الماليين هي التوفيق بين صاحبي رؤوس الأموال و طالبها ، و بالتالي فهي تمثل فضاء أمام أصحاب الفائض المالي في توظيف أموالهم و أصحاب العجز في تلبية حاجياتهم في التمويل.

و للتعرف أكثر على الوساطة المالية يجب دراستها من جميع النواحي المتمثلة في مفهوم الوساطة المالية، أسبابها، أهميتها و المؤسسات التي تمثلها.

و سوف نتطرق إلى ما سبق ذكره في هذا المبحث من خلال دراسة ماهية و مفهوم الوساطة المالية، ثم أهميتها و وظائفها و أخيرا مؤسسات الوساطة المالية.

المطلب 1 - ماهية الوساطة المالية:

تنشأ الحاجة للوساطة المالية من خلال تفاوت الأفراد من حيث المعرفة ، المهارة و الثروة ، فهناك الأثرياء اللذين لا يعرفون كيف ينمون ثروتهم ، و بالمقابل وجود رجال أعمال يملكون المهارة و الخبرة في التجارة لكنهم لا يملكون رأس المال ، حينئذ يظهر طرف ثالث يقرب بين الطرفين و يكسب ثقتها و هذا خاصة إذا كانا متباعداً و من المستحيل التقاؤهما ، حيث يقوم الوسيط المالي بإشباع حاجة كل منهما بمقابل ربح يتم الاتفاق عليه ، و نتيجة لذلك هناك ثلاث أطراف قد استفادت من هذه الوساطة ، هذا ما ينعكس إيجابا على اقتصاد البلاد.

و من أجل التعرف على ماهية الوساطة المالية سوف يتم التطرق إلى مدخل الوساطة المالية، مفهوم الوساطة المالية و أسبابها، أهمية الوساطة المالية و وظائفها.

1-1- مدخل للوساطة المالية:

تعتمد الوحدات الاقتصادية لتغطية عجزها إما على مصادر داخلية أو خارجية ، و أهم مصدر داخلي هو التمويل الذاتي ، هذا يعني أنها تستعمل فائض نشاطها الإنتاجي ، فإذا كانت المصادر الداخلية للتمويل غير كافية فإنها تلجأ إلى التمويل الخارجي و يصبح هذا أمرا حتميا في النظام المالي عن طريق التمويل المباشر و التمويل غير المباشر.

الفصل الأول: النظام البنكي الجزائري و الوساطة المالية

1-1-1- التمويل المباشر و صعوباته:

أ) التمويل المباشر: هو العلاقة المباشرة بين المقترض و المستثمر ، دون تدخل طرف ثالث أي وسيط بنكي أو غير بنكي¹ ، و ذلك بإصدار أصحاب العجز المالي اللذين يمثلون بالنسبة لأصحاب الفائض المالي المقترضين النهائيين لأصل مالي أوراق مالية مباشرة لأصحاب الفائض ، و عادة ما يكون هناك وعد من المدين (المقرض) بتسديد دفعات مالية مستقبلية للدائن حتى يسترجع هذا الأخير مدفوعاته إضافة إلى عائد مقابل مخاطر التسليف ، أو يحزّر له صك ملكية من القيم الحقيقية للمؤسسة ، وتمثل هذه القيم (الأصول المالية) المتنازل عنها وثيقة مطالبة لحق الموارد أو الدخل مقابل الأموال ، فتسمى هذه الأصول أوراق مالية مباشرة أو أوراق مالية أولية.²

ب) الصعوبات الناجمة عن التمويل المباشر: إن وجود علاقة مباشرة بين أصحاب الفائض و العجز المالي أمر بديهي و لكن هذه العلاقة التمويلية تتعرض إلى مجموعة من الصعوبات لكلا الطرفين ، يمكن تلخيصها فيما يلي:³

* عدم تعارف الطرفين لبعضها البعض لعدم وجود معرفة شخصية أي أن كيف يمكن لشخص أن يعرف شخص آخر له فائض مالي.

* عدم توافق رغبات الطرفين من حيث الزمان و المكان بالرغم من تعارفهما ، فكيف يمكن لصاحب العجز الذي يحتاج إلى صاحب الأموال في شهر ما أن يجد صاحب الفائض الذي يمكنه من التعبئة في نفس الشهر ، وكذلك نفس المشكلة بالنسبة للطرفان الغير متواجدان في نفس المكان.

* عدم تطابق الرغبات من حيث المبلغ ، فقد يكون مبلغ صاحب الفائض المالي أقل من حاجة صاحب العجز ، و بالتالي يصبح هذا الأخير ملزم بالبحث عن شخص آخر لاستكمال حاجاتها المالية مع إمكانية ظهور نفس المشاكل السابقة الذكر.

* عدم قدرة صاحب الفائض المالي على تقدير كل الأخطار المحتملة مما يقلل من فرص التوظيف الجيد للأموال و يضعف من إمكانيات الاستعمال الأمثل للموارد.

* التحويل المباشر يدفع إلى تجميد الأموال المقرضة إلى غاية تاريخ الاستحقاق و هذا لا يتنافى مع مصلحة المقرض.

¹ Gilbert Koenig, Analyse monétaire et financière, Economica, Paris, 2000, p: 2.

² Robert Ferrandier, Vincent Koen, Marché de capitaux et techniques financières, 4^{eme} édition, Economica, Paris, 1997, p: 19.

³ الطاهر لطرش ، تقنيات البنوك ، مرجع سبق ذكره، ص 5-6.

الفصل الأول: النظام البنكي الجزائري و الوساطة المالية


إن كل هذه العراقيل لا تسمح بخلق الظروف الملائمة للاستثمارات المثالية لموارد التمويل المتاحة ، بل إنها تدفع بالتأكيد إلى البحث عن سبيل و طرق أخرى من أجل توفير الجو المناسب و الأدوات اللازمة لضمان نجاعة أكبر في استعمال الأموال. و حتى نتخلص من هذه الصعوبات التي تضيق هذه العلاقة و لوجود البدائل الممكنة من الناحية العملية يجب إقامة علاقة تمويل غير مباشرة التي تمثل الوساطة المالية حلقتها الأساسية.

1-1-2- التمويل غير المباشر:

يلعب ادخار العائلات الذي هو الجزء الغير مستخدم في الاستهلاك دور كبير في القطاع الاقتصادي الذي يعتبر القطاع الوحيد الذي تتجاوز مدخراته استثماراته ، الشيء الذي يؤدي إلى نمو القطاعات الأخرى هو اعتمادها على تحويل المدخرات في هذا القطاع¹ ، فتم خلق ميكانيزمات جديدة للاستفادة من هذه المدخرات ، و من أبرزها المؤسسات المالية الوسيطة ، التي تساعد على التقاء مرن بين أصحاب الفائض و العجز المالي. فيعتبر مجرد التوسط بإصدار أصول مالية غير مباشرة من قبلها لصالح وحدات الفائض و قبولها من وحدات العجز.²

و بالتالي فالوسيط المالي هو الحلقة المركزية لآلية التمويل غير المباشر إذ يقوم بتجميع موارد مالية عن طريق إصدار حقوق تكتتب من طرف المقرضين النهائيين ، و جلب ودائع هؤلاء مقابل التزامات معينة ، و هذه الموارد يمكن أن تستكمل بموارد ذات طبيعة نقدية التي يمكن خلقها من طرف بعض الوسطاء. إذن هناك نوعين من الوساطة ، وساطة ميزانية و وساطة سوقية ، و تختلف كل منهما حسب تدخل الوسيط ، كما هو موضح في الشكل التالي:

الشكل رقم(2): الوساطة الميزانية و الوساطة السوقية³



¹ حمزة محمود الزبيدي ، إدارة المصارف ، مؤسسة الوراق للنشر ، ط1 ، عمان ، 2000 ، ص23.

² محمود محمد الداغر ، الاسواق المالية (مؤسسات-أوراق-بورصات) ، دار الشروق للنشر و التوزيع ، عمان ، 2005 ، ص 41.

³ لحمر خديجة ، دور النظام المالي في تمويل التنمية الاقتصادية، مذكرة ماجستير في علوم التسيير ، جامعة الجزائر، 2004-2005 ، ص:24.

الفصل الأول: النظام البنكي الجزائري و الوساطة المالية

من خلال الشكل أعلاه يتم شرح كل من الوساطة الميزانية و السوقية:¹

-الوساطة الميزانية: يشتري الوسيط أوراق مالية أولية، يحتفظ بها في جانب الأصول من ميزانيته، و في المقابل يقوم بإصدارات مختلفة تسجل في جانب الخصوم. و هكذا قام بتحويل مميزات الأصل المالي.

-الوساطة السوقية : تتم في سوق الأصول المالية بتدخل الوسيط كمايلي :

* يلاقي كل من المشتري و البائع في حالة السمسرة مقابل عمولة.

* يشتري لحسابه الخاص من أجل إعادة البيع مقابل الحصول على هامش.

* يصدر أوراق مالية لصالح الزبون.

و يستنتج من كل هذه الحالات أن مساهمة الوسيط تتركز على مستوى تداول الأصول و رفع السيولة.

1-1-3- خصائص الأوراق المالية غير المباشرة:

إن عمل الوسطاء الماليين لا يقتصر على تحويل الأوراق الأولية فقط من المقترضين النهائيين مباشرة، بل يقومون بتحويل خصائص هذه الأوراق على جهتين:²

-إن الأوراق الغير مباشرة أكثر سيولة من الأوراق الأولية ، وحسب تعريف جون ماينر كينز لسيولة الأصول المالية في كتابه *Treatise on money* لسنة 1936 ، فهو يعرفها على أنها الأوراق التي تستحق في أقرب الآجال بدرجة يقين كبيرة أو شبه كبيرة.

إذن مفهوم السيولة يتركز على خاصيتين، هما سهولة تحويل الأصول إلى وسائل دفع و ضمان قيمتها، كما يسهل تحويلها إلى نقود كلما كانت تكاليف تحويلها ضعيفة بالمقارنة مع سعرها.

و فيما يتعلق بضمان قيمتها ، فإن سيولة الأوراق الأولية تزداد بزيادة درجة يقين قيمتها الاسمية ، و بما أن هذه الأوراق لا تتميز بتمام السيولة في الأسواق الأولية و الثانوية فإن جزءا مهمًا من الأوراق غير المباشرة المصدرة من قبل الوسطاء له قيمة اسمية يقينية (إيداعات جارية أو لأجل، حسابات على الدفتر و على مستوى الإدخارات)، إذن فهي أكثر سيولة من الأوراق الأولية.

¹ لخم خديجة ، مرجع سابق ، ص 23.

² Robert Ferrandier, Vincent Koen, Op.Cit, 1997, P: 31-32.

الفصل الأول: النظام البنكي الجزائري و الوساطة المالية

-إن الوسطاء الماليين يقومون بدور التحويل و ذلك لعدم تجانس آجال الأوراق الغير المباشرة و الأوراق الأولية ، فالمقرضون يريدون توظيف أموالهم لآجال قصيرة ، بينما المقترضون يريدون الحصول على أموال طويلة الأجل ، فالوسيط بمجرد بيعه للأوراق الغير المباشرة لعدد كبير من الأعوان يتحصل على حجم ثابت من الموارد ، هذا يعني أنه يقتض لآجال قصيرة و يقرض لآجال طويلة ، و هذا ما يسمى بتحويل الآجال ، و في هذا المثال ميزانية بسيطة لوسيط مالي:

الشكل رقم(3): ميزانية بسيطة لوسيط مالي¹

| أصول | الوسيط المالي | خصوم |
|-----------------------|------------------------|------|
| توظيف لآجال طويلة 400 | موارد قصيرة الأجل 1000 | |
| توظيف لآجال قصيرة 800 | موارد طويلة الأجل 200 | |

المطلب 2 - مفهوم الوساطة المالية و أسبابها:

بعد تطرقنا إلى أنواع التمويل في المطلب السابق و الذي اتضح من خلاله أن الوساطة المالية هو ناتج من تطور هذه الآليات ، فكان من الضروري أن نتعرض إلى مفهومها و أسبابها و ذلك عن طريق :

2-1- مفهوم الوساطة المالية:

وردت عدت تعريفات بشأن الوساطة المالية و نأخذ البعض منها:

الوساطة المالية تعني : " عملية جلب موارد مالية من أحد الوحدات الاقتصادية مثل الشركات و المنظمات الحكومية و الأفراد ، و ذلك بغرض إتاحة هذه الموارد إلى وحدات اقتصادية أخرى ، فالمؤسسة المالية توجد من أجل تسهيل هذه الوساطة".²

يعرف الوسيط المالي على أنه: "مؤسسة تتوسط بين المقترضين النهائيين و المقرضين النهائيين، فالوساطة المالية تسمح لعملية الإقراض و الاقتراض بأن تنقسم إلى معاملتين منفصلتين عن بعضهما ، فيقتض الوسيط المالي من الدائنين النهائيين ، و هكذا تتضمن عملية الوساطة مبادلة ثنائية من الحقوق المالية ، حيث يعرض الوسيط حقا على نفسه تجاه دائنيه بمقابل نقدي ، مستعملا النقود التي حصل عليها من ذلك في خلق حقوق مالية على

¹ Robert Ferrandier, Vincent Koen, Op.Cit, 1997, p: 32.

² محمد صالح الحناوي ، السيدة عبد الفتاح عبد السلام ، المؤسسات المالية (البورصة و البنوك التجارية) ، الدار الجامعية ، الإسكندرية ، 1998 ، ص 203.

الفصل الأول: النظام البنكي الجزائري و الوساطة المالية

المقترضين النهائيين ، و بذلك يمكن تعريف الوسطاء الماليين بأنهم وحدات اقتصادية وظيفتها الأساسية هي شراء الأوراق المالية من المقترضين النهائيين ، وإصدار دين غير مباشر على نفسها لصالح المقترضين النهائيين".¹ كما يمكن تعريف الوسطاء الماليين على أنهم : " أشخاص طبيعيين أو معنويون يشكلون حلقة وصل بين الأموال الباحثة عن الاستثمار و بين الاستثمار الباحث عن الأموال".²

و في تعريف آخر: " منظمات تصدر التزامات مالية على نفسها (بمعنى أنها تباع أصول مالية فتترتب التزامات مالية عليها مقابل النقدية التي تحصل عليها)، ثم تستخدم الحصيلة النقدية من هذه الإصدارات بصورة أساسية في شراء أصول مالية من الغير".³

من خلال التعريفات السابقة الذكر ، يمكن أن يكون الوسيط شخص طبيعي أو معنوي ، و الوظيفة الأساسية للوساطة المالية هي التوسط بين وحدات العجز المالي و وحدات الفائض المالي ، إما بطريقة مباشرة أو غير مباشرة ، و في هذه الأخيرة يعرض الوسيط حقا على نفسه اتجاه مقرضيه مقابل مبلغ نقدي و يخلق حقوق مالية على المدينين النهائيين بإصداره لأصول مالية غير مباشرة.

2-2- التطور التاريخي للوساطة المالية:⁴

وحدت الوساطة المالية منذ عهد الإغريق و الرومان الذين كانوا من رواد الفن المصرفي، إلا أنها لم تكن معروفة بمفهومها الواسع الذي تعرفه الآن حيث لم يكن يمارس الإقراض للغير بالفائدة إلا في نطاق محدود جدا. و في القرون الوسطى ، حيث كان التجار و غيرهم يحتفظون بالفائض من النقود المعدنية ، ذهبية كانت أو فضية ، لدى الصيارفة مقابل إيصال أو تعهد ، حيث أنهم يمثلون أصحاب الفائض في الطرف الأول من الوساطة ، في حين استخدم الصيارفة النقود المعدنية المودعة لديهم في إعطائها كقروض بعد التأكد من أن أصحابها لم يطلبوها في آن واحد و ذلك انطلاقا من خبرتهم في هذا المجال ، في حين قيمة القروض تزيد عن قيمة النقود المعدنية المكدسة لديهم مقابل حصولهم على فوائد من المقترضين الذين يمثلون بالنسبة للوساطة الطرف الثاني ، و من هنا نشأت فكرة جمع المدخرات و إعطاء قروض.

¹ عبد المنعم السيد علي ، سعد الدين العيسى ، النقود و المصارف و أسواق المال ، دار الحامد، الطبعة الأولى ، عمان، 2004 ، ص 67 .

² حسين بن هاني ، الأسواق المالية (طبيعتها -تنظيمها - أدائها المشتقة) ، دار الكندي ، ط1 ، عمان ، 2002 ، ص 32 .

³ محمد صالح الحناوي ، جلال العبد ، بورصة الأوراق المالية ، الدار الجامعية ، الإسكندرية ، 2002 ، ص 80.

⁴ زياد سليم رمضان ، محفوظ احمد جودة ، إدارة البنوك ، دار الميسرة للنشر و التوزيع و الطباعة ، عمان ، 2005 ، ص 11 .

الفصل الأول: النظام البنكي الجزائري و الوساطة المالية

2-3- أسباب الوساطة المالية:

كما سبق الذكر أن الوسطاء الماليون يمثلون همزة وصل بين أصحاب الفائض و أصحاب العجز أي بين المجموعتين (المقرضين و المقترضين) ، و قد يتساءل البعض : هل تستطيع كل مجموعة منهما الاستغناء عن خدمات الوسيط المسببة لتكلفة إضافية ؟ فالإجابة عن السؤال منطقيا هي النفي. و إلا لما احتلت وظيفة الوساطة المالية هذه المكانة العالمية ضمن الأنظمة الاقتصادية المعاصرة. و في الواقع فإن خدمات الوساطة المالية يصعب على الأفراد العاديين إن لم نقول من المستحيل القيام بها بأنفسهم حيث الكثير من المشروعات تجد نفسها عاجزة على الوصول و الحصول مباشرة على المبالغ الكبيرة التي تحتاجها و لدى تلجأ إلى مؤسسات الوساطة المالية التي تقوم بدورها أمام الجمهور و إن كانت مساهماتهم قليلة ، التي تستطيع تجميع هذه المساهمات لتؤمن المبالغ الكبيرة التي تحتاجها المشروعات. فهي بهذا تقدم خدمات مختلفة و مفيدة إلى الطرفين.¹

إن جمع و توظيف الأموال من طرف الوسطاء موضوع اقتصاديات الحجم* هذا يعني أن تكلفة الوحدة لإنتاج سلعة ما ، تنخفض كلما ارتفعت الكمية المنتجة ، و تنشأ اقتصاديات السلم في الوساطة من مبلغ الأموال المسيرة و ذلك لثلاث أسباب:²

-تنخفض تكاليف شراء و بيع الأوراق بارتفاع حجم الصفقات المالية و بالتالي تكون نفقات الوساطة من السندات و الأسهم أقل نسبيا.

-الوساطة المالية تقضي على عدم تجزئة الأوراق الأولية ، بحيث تشتري مؤسسات الوساطة هذه الأوراق ذات قيمة اسمية مرتفعة و مزايا كبيرة ، ثم تصدر أوراق مالية غير مباشرة بقيمة اسمية صغيرة ، الشيء الذي يعود بالفائدة على وحدات الإدخارات الصغيرة حيث أنهم يحصلون على مزايا الأوراق الأولية التي لم يستطيعون تحمّل تكلفتها بشراء الأوراق الغير مباشرة ذات قيمة اسمية صغيرة كذلك يعود بالفائدة على المؤسسات و المشاريع المصدرة للأوراق الأولية.

-ينوع الوسيط محفظته باكتسابه لأوراق تم إصدارها من طرف المقترضين فينتج عن هذا التقليل من الخطر.

فمن خلال ما تطرقنا إليه ، إن وجود الوسطاء الماليين في الأنظمة المعاصرة ينتج عنه تحقيق وفورات حجم اقتصادية التي تقلل من حجم الضياع الاقتصادي الذي يحدث في حالة عدم وجودها ، كذلك تقلل من حجم

¹ حسين بن هاني ، اقتصاديات النقود والبنوك ، دار الكندي ، عمان ، 2000 ، ص 323 .
^{*} اقتصاديات الحجم (اقتصاديات السعة أو وفورات الحجم) و هي تمثل انخفاض تكلفة الوحدة المنتجة التي حصلت عليها الشركة من خلال زيادة كمية الإنتاج. و تكمن فائدة وفورات الحجم أكثر بالنسبة للشركات الكبرى، حيث أنها تتمكن من الوصول إلى أسواق أكبر عن طريق توفير سلعتها إلى عدد أكبر من الناس، و لكن ليس هذا هو الحال بالنسبة للشركات الصغرى و المتوسطة الحجم.

² Robert Ferrandier, Vincent Koen, Op.Cit, 1997, P: 29.

الفصل الأول: النظام البنكي الجزائري و الوساطة المالية

المخاطر أمام الراغبين في الاستثمار و تهيئ لهم أحسن الظروف التي في ظلها يمكنهم أن يوقفوا بين السيولة و الرغبة ، حيث أن الخسارة التي يتحملها الفرد من جراء احتفاظه بثروته على شكل نقود أو أصول مالية مباشرة تفضيلا لعامل السيولة سيكون باهظ مقارنة بما يتحملة لو احتفظ بثروته كلها أو جزء منها على شكل أصول مالية غير مباشرة ، هذه الخسارة أو كما يطلق عليها البعض تكلفة الفرصة البديلة تتمثل في الإيرادات الدخلية أو الربعية التي تنتج عن ثروته لو احتفظ بها في شكل أصول مالية غير مباشرة المتميزة بارتفاع عوائدها الربعية عن عوائد الأصول المالية المباشرة أو النقود التي لا تدر أية عوائد على الإطلاق.¹

و أخيرا فإن مفهوم الوساطة المالية يشمل تدخل المنظمات في ربط الأعوان الغير الماليين (المقرضين) بالأعوان الغير الماليين (المقترضين) ، و هذا ما يحقق التوازن بين الادخار و الاستثمار ، حيث تتم في شراء الأوراق الأولية للمقترضين و إصدار أوراق غير مباشرة للمقرضين لتمويل هذا الشراء ، و عموما فالأوراق الأولية هي مجموع الديون المصدرة من قبل المقرضين أما الأوراق غير المباشرة هي الديون المصدرة من قبل الوسطاء الماليين ، و هذا ما يكون ميزانية الوسطاء من أصول نقدية و مالية ، تشمل الخصوم للأوراق الغير المباشرة المصدرة ، أما الأصول تشمل الأوراق الأولية المكتسبة من المقرضين ، كما تشمل ميزانية المقرضين للأوراق غير المباشرة² ، كما هو موضح في الشكل التالي:

الشكل رقم(4): ميزانية مختلف الأعوان الاقتصادية³

| أ | | أ | | أ | |
|------------------|-----------------|-------------|------------------|-------------|------------|
| المقرض | خ | الوسيط | خ | المقرض | خ |
| أوراق غير مباشرة | الثروة الصناعية | أوراق مالية | أوراق غير مباشرة | أوراق مالية | أصول مالية |

لتطوير الوساطة المالية ، يجب على التمويل الغير المباشر أن يضمن للمقرض و المقرض خدمات مالية و غير مالية فعالة أكثر من التمويل المباشر، و يجب على الفرق بين مردودية الأوراق الأولية و الأوراق الغير مباشرة أن يغطي تكاليف الاستخدام و الحصول على الربح.⁴

¹ حسين بن هاني ، اقتصاديات النقود والبنوك ، مرجع سابق ، ص 324.

² Robert Ferrandier, Vincent Koen, Op.Cit, 1997, P: 28.

³ Robert Ferrandier, Vincent Koen, Op.Cit, 1997, P: 28.

⁴ Ibid, P: 29.

الفصل الأول: النظام البنكي الجزائري و الوساطة المالية

المطلب 3 - أهمية الوساطة المالية و وظائفها:

نظرا للوظائف الهامة و المكانة الكبيرة التي تحتلها الوساطة المالية في الأنظمة الاقتصادية المعاصرة فإنه من الصعب أو من المستحيل على الأفراد أن يقوموا بهذه الوظائف لوحدهم.

فللوساطة المالية أهمية بارزة لجميع المتعاملين و الاقتصاد ككل ، فإلى جانب وظيفتها الأساسية المتمثلة في عملية تحويل الأموال من أصحاب الفائض إلى أصحاب العجز المالي ، فهي تقوم بوظائف أخرى لا تقل أهمية ، لذا سنتطرق إليها من خلال هذا المطلب:

3-1- أهمية وجود الوساطة المالية:

نذكر أهمية وجود الوساطة المالية بالنسبة لكل طرف من أطراف التمويل و كذا الاقتصاد ككل:

3-1-1- بالنسبة لأصحاب الفائض المالي:

تحقق الوساطة المالية عدة مزايا لهذه الفئة من المتعاملين نذكر أهمها:¹

- الاقتصاد في الوقت و الجهد أي أن وجود وساطة مالية تسهل لوحداث الفائض المالي البحث عن المقترضين المحتملين ، كما تسمح لهم بمعرفة مسبقة للجهات التي سوف يودعون فيها أموالهم و تتيح لهم إمكانية مستمرة لقبول الأموال في أي وقت.

- مصداقية الوسيط المالي مضمونة، فليس هذا يتعلق بحجم السيولة فقط و إنما بصفة رئيسية نظرا للقوانين و التنظيمات المعدة خصيصا لحماية المودعين، أي أموالهم مأمونة الحفظ، هذا ما لا يوجد في حالة علاقة التمويل المباشر.

- وجود وساطة مالية تتيح لصاحب الفائض المالي إمكانية الحصول على السيولة في أي وقت ، فيجب على المؤسسات المالية الوسيطة أن تحتفظ بجزء من هذه السيولة أي أموال سائلة لمواجهة مثل هذه الاحتمالات.

- هناك مخاطر كبيرة في التمويل المباشر التي يمكن تجنبها بوجود وساطة مالية لما تتوفر عليه من أموال ضخمة ، و لما تتمتع به من مركز مالي قوي الذي يسمح لها بتنفيذ كل التزاماتها اتجاه المودعين الذين تعتبر ودائعهم مبالغ صغيرة مقارنة بما يحتفظ به لدى هذه المؤسسة من أموال.

¹ نادية أبو فخر ، محمود صبح ، شامل الحموي ، الأسواق و المؤسسات المالية ، كلية التجارة ، جامعة عين شمس ، 2005 ، ص 80.

الفصل الأول: النظام البنكي الجزائري و الوساطة المالية

3-1-2- بالنسبة لأصحاب العجز المالي:

- يستفيد أصحاب العجز المالي من وجود الوساطة المالية في الجوانب التالية:¹
- توفر الوساطة المالية السيولة اللازمة في الوقت المناسب و بشكل كافي لأصحاب العجز المالي، و ذلك بوجود تيارات من الودائع بشكل مستمر.
 - الوساطة المالية تقوم بدعم أصحاب العجز فتسهل عملية البحث عن أصحاب الفائض المالي و تبعدهم عن المصاعب الأخرى. و باعتبارها منظمة للقروض فهي دائما مستعدة لتقدم هذا الوعد.
 - تخدم الوساطة المالية أصحاب العجز المالي بتوفيرها لقروض بتكاليف أقل نسبيا عكس علاقة التمويل المباشر التي تفرض فوائد مرتفعة من طرف المقرضين لوجود مخاطر عالية و مدة تجميد الأموال ، بينما التقنيات العالية المستخدمة من طرف الوساطة المالية ، وللاستفادة من طفرة الحجم من جهة أخرى ، و رمزية الفوائد المدفوعة من جهة ثالثة ، تجعل الفوائد المفروضة عن القروض غير مرتفعة نسبة لتلك الموجودة في علاقة التمويل المباشر.

3-1-3- بالنسبة للوساطة المالية ذاتها:

- إضافة إلى المزايا التي قدمتها الوساطة المالية لأصحاب الفائض المالي و أصحاب العجز المالي في المقابل تستفيد من العديد من المكاسب نذكر منها:²
- تستفيد من فائدة ناتجة عن القروض الممنوحة و قد تكون من المداخيل التي تعظم عائداتها بل لعلها الدخل الوحيد الذي تقوم عليه نشاطاتها.
 - أغلب موارد الوساطة المالية المستعملة هي الودائع الجارية* ، و كما نعلم أن هذا النوع من الودائع لا يكلفها أي شيء، حيث أن معظم الأنظمة النقدية العالمية تمنح فوائد على هذا النوع من الودائع.
 - اعتماد الوساطة المالية على الودائع يسمح لها بتوسيع قدرتها على منح القروض و ذلك بإنشاء نقود الودائع، أي أن البنوك تستطيع أن تمنح قروض أكثر مما تحصل عليه من الودائع و هذا ما يزيد من أرباحها.

¹ سامي خليل ، النقود و البنوك ، بدون دار نشر، كلية الاقتصاد ، القاهرة ، 2008 ، ص 61 .

² نادية أبو فخر ، محمود صبح ، شامل الحموي ، مرجع سابق ، ص 83 .

الفصل الأول: النظام البنكي الجزائري و الوساطة المالية

3-1-4- بالنسبة للاقتصاد ككل:

كما يستفيد الاقتصاد بدوره من وجود وساطة مالية في عدة جوانب:¹

- وجود وساطة مالية تعمل على تجميع الإدخارات الصغيرة و تحويلها إلى قروض ذات مبالغ كبيرة و بالتالي توفير الأموال اللازمة للتمويل.

- وجود وساطة مالية فعالة قادرة على جمع السيولة الموجودة تقلّص من اللجوء إلى الإصدار النقدي الجديد ذو طابع تضخمي.

- بوجود وساطة مالية تعمل على التوفيق بين أصحاب الفائض المالي و أصحاب العجز المالي فهي تحمي عرقلة النشاط الاقتصادي و الكثير من الإختلالات في الأداء الاقتصادي الذي كان من الممكن أن يحصل بعدم وجودها أي تعارض في الرغبات من حيث الوقت أو المبلغ.

3-2- وظائف الوساطة المالية:

للساطة المالية عدّة وظائف و هي كالتالي:

3-2-1- تقديم المعلومات المالية و تحليلها:²

الأشخاص الذين ليست لديهم معرفة للأوراق المالية ، لا يستطيعون القيام بجمع و تحليل المعلومات المتعلقة بالأوراق المالية غير المباشرة الكثيرة لتوفرهم على مبالغ نقدية صغيرة يرغبون في استثمارها ، هنا تظهر الوساطة المالية التي تستعين بالخبراء في ميدان التحليل المالي بتكاليف منخفضة جدا ، حيث إذا تم توزيعها على الحجم الكبير و المتنوع من الأصول التي يجمعونها و تحليل المعلومات الخاصة بها ، علاوة على ذلك فإن الاستعانة بالخبراء من طرف الوساطة لاتخاذ قرارات تكون أفضل بكثير من القرارات المتخذة من أصحاب المدخرات بأنفسهم ، كما يمكن أن تكون قرارات الخبراء غير صحيحة كليا بل جزئيا ، أما الأمر المؤكد هو تكلفة جمع و تحليل البيانات من قبل الوسطاء تكون أقل من تكاليف المدخرون الأصليين.

* الودائع الجارية هي تلك التي تكون دائمت تصرف أصحابها ، أي يمكنهم اللجوء إلى سحبها كليا أو جزئيا متى شاءوا و دون إشعار مسبق ، و في مقابل هذه الخاصية فإنه لا يمكن لأصحاب هذا النوع من الودائع الاستفادة من فوائد.

¹ سامي خليل ، مرجع سابق ، ص 64.

² عاطف وليم أندرواس ، أسواق الأوراق المالية بين ضرورة التحول الاقتصادي و التحرير المالي و متطلبات تطويرها ، دار الفكر الجامعي للنشر ، الإسكندرية ، 2007 ، ص

الفصل الأول: النظام البنكي الجزائري و الوساطة المالية

3-2-2- تخفيض تكاليف التعامل في الأصول المالية المباشرة:¹

هي تكاليف مترتبة عن شراء الأصول المالية المباشرة و الاحتفاظ بها و بيعها ، و عليه الوسطاء الماليون يحققون وفورات اقتصادية في ناحيتين ، ناحية حجم العمليات المالية التي يقومون بها و ناحية عدد مرات قيامهم بهذه العمليات ، فبالنسبة لحجم عمليات الوسطاء كلما كان هذا الحجم كبير فإن توزيع التكاليف على هذا الحجم الكبير من الأصول المتعامل فيها يجعل نصيب كل واحدة من هذه الأوراق المبيعة و المشتراة من إجمالي التكاليف صغيرا جدا بالمقارنة مع التكلفة المتوسطة التي تتحملها كل واحدة من الأوراق المالية في العمليات الصغيرة المناظرة التي يقوم بها المدخرون النهائيين بأنفسهم.

و من ناحية عدد المرات التي يقوم بها الوسطاء الماليون بعمليات شراء و بيع الأصول المالية يكون أقل من عدد مرات التي يقوم بها المدخرون النهائيين بنفس العمليات ، فبالطبع إن تخفيض عدد العمليات يعني تخفيض تكاليف القيام بها ، و السبب في انخفاض عدد العمليات التي يقوم بها الوسطاء الماليون هو أن المدخر النهائي يتعين عليه أن يبيع قادرا من الأصول المالية كلما احتاج إلى السيولة بتحرير جزء من أرصده المحسوبة في تلك الأصول ، و يمكن تكرار ذلك كثيرا ، عكس الوسيط المالي الذي لا يقوم بعدد كبير لهذه العمليات لأن له سيولة كافية فلا يتفاجئ عند طلبها ، لدى لا يلجئ إلى البيع من أصوله بصفة مستمرة عكس الذي يقوم به المقرضون النهائيين بتكرار.

3-2-3- توفير السيولة و تقليل المخاطر:²

يقوم الوسطاء الماليون بخلق سيولة و هذا ما يجعل المقرضين يقدموا قروضا قصيرة و طويلة الأجل للمقترضين ، و بالرغم عن استخدام أموال المودعين لتقدم قروض طويلة الأجل فهم يعدون المودعين بإمكانهم سحب ودائعهم في أي وقت كان ، و من ثم يتنبأ البنك بتوزيع احتمالي جيد لسحب الودائع و الاحتفاظ باحتياطي صغير الحجم لمواجهة هذه السحوبات.

فإن هذا التسيير الجيد للعمل لا يستمر هكذا دائما ، مثلا إذا انتشرت إشاعة بأن بنك ما في حالة إفلاس ، هذا ما يؤدي إلى سحب الودائع من طرف المودعين الغير المؤمنين على نطاق واسع.

مهما كانت قيمة الفوائض المتاحة لدى المدخر النهائي لغرض الاستثمار لا تكفيه إلا لشراء عدد صغير من الأصول غير المتنوعة ، و بالتالي فإن حجم المخاطرة الذي يواجهه كبير إذا ما حدث و انخفضت أسعارها السوقية ، و أراد التخلص منها قبل استحقاقها ، بينما الخطر ضئيل بالنسبة للوسيط المالي نظرا لحجم الفوائض الكبير جدا

¹ محمد يونس ، عبد النعيم مبارك ، مقدمة في أعمال البنوك والأسواق المالية ، الدار الجامعية ، الإسكندرية ، 2002-2003 ، ص 121-122.

² توماس ماير ، جيمس إسكوسيتري ، روبرت زدالير ، ترجمة: السيد أحمد عبد الخالق ، النقود والبنوك والاقتصاد ، دار المريخ للنشر ، القاهرة ، 2002 ، ص 60-61.

الفصل الأول: النظام البنكي الجزائري و الوساطة المالية

الذي يمكنه من شراء أحجام كبيرة و متنوعة من الأصول و هذا ما يحقق له الأمان حتى و إن انخفضت قيمة بعض الأصول لاحتمال ارتفاع قيمة البعض الآخر و هذا ما يقصد به تدنية أو تقليل المخاطر.

و بما أن محفظة أوراق الوسيط المالي متنوعة و أنه يستخدم خبراء في التحليل المالي و الائتمان و وضع المعايير المناسبة لتقييم المقترضين هذا ما يجعل حجم المخاطر المحتملة قليل ما لا يقدر عليه المدخر نفسه.

3-2-4- توفير الائتمان و تقديمه إلى راغبيه:¹

يقتصر نشاط الوسطاء الماليين بربط بين أصحاب الفئاض و أصحاب العجز ، بل و مع تزايد الحاجات الاقتصادية إلى الائتمان تطورت وظيفتهم من تسهيل عمليات الائتمان المباشر إلى توفير مقادير إضافية جديدة (خلق دين جديد) عن طريق إصدار الأصول المالية المباشرة ، و ذلك من أجل سد الفجوة بين الإنتاج و الاستهلاك. و هذا التحول في طبيعة وظيفة الوساطة المالية من الناحية العملية مرتبطا بتحول على مستوى الفكر النظري أيضا ، فقد نظرت النظرية الكلاسيكية إلى القطاع المالي على أنه مجرد قطاع محايد يتمثل في جمع الموارد المالية لتمويل القطاعات الإنتاجية و ظل الفكر الاقتصادي أسير هذه الفكرة حتى ظهر كينز و جذب الانتباه حول أهمية القطاع المالي و ربط التوازن العام للاقتصاد القومي بتحقيق التوازن العام في مختلف القطاعات بما فيها القطاع المالي ، و أكد على أن التوازن العام هو توازن سوق النقد و المال و سوق الإنتاج و سوق العمل. و في الآونة الأخيرة ظهرت عدّة نظريات تؤكد على أهمية السوق المالي في الاقتصاد القومي و أن التطور الاقتصادي للسوق مرتبط بتطوره المالي.

المطلب 4- مؤسسات الوساطة المالية:

قديمًا صنفت الوساطة المالية إلى مجموعتين هما ، الوسطاء النقديون و الوسطاء غير النقديون ، و لكن مع التطورات التي حصلت في أواخر القرن العشرين أصبحت الوساطة المالية مصنفة إلى مؤسسات ودائعية و مؤسسات غير ودائعية بالإضافة إلى ذلك هناك اتجاهات جديدة لهذه المؤسسات و هذا ما سنتطرق إليه من خلال هذا المطلب:

4-1- المؤسسات الدائعية:

هي مؤسسة مالية تصدر حقوق ذات قيمة ثابتة على نفسها و المتمثلة في الودائع تحت الطلب و الودائع لأجل¹، دورها هو خلق الودائع و من أنواعها مايلي:

¹ محمد يونس ، عبد النعيم مبارك ، مرجع سابق ، ص 124.

الفصل الأول: النظام البنكي الجزائري و الوساطة المالية

-البنوك التجارية

-بنوك الادخار

-مؤسسات الادخار و الإقراض

-إتحاد الائتمان

4-1-1- البنوك التجارية:

البنك التجاري هو: " مؤسسة مالية تقوم بدور الوساطة بين المودعين و المقترضين، فأهم ما يميز البنوك التجارية عن غيرها من المؤسسات المالية الأخرى هو تقديم نوعين من الخدمات و هما: قبول الودائع و تقديم القروض المباشرة لمنشآت الأعمال و الأفراد و غيرهم. فعلى الرغم من أن البنك التجاري يقدم العديد من الخدمات المالية الأخرى إلا أن استخدام الشيكات كوسيلة للدفع بدل من النقدية تعتبر خاصية مميزة لهذا النوع من البنوك. و رغم أنه يستخدم جزء من أمواله في الأوراق المالية سواء لمنشآت الأعمال أو الحكومة ، إلا أن القروض تمثل بند أساسي من بنود الأصول بالميزانية. و بالتالي خاصية قبول الودائع و منح القروض تعتبر خاصية أساسية للبنوك التجارية".²

إن دور البنوك التجارية تطوّر بتطور عمليات البورصة حيث شمل دور الوساطة في عمليات البورصة ، فبالإضافة إلى عملية شراء و بيع الأوراق المالية لحسابها الخاص ، فهو يقوم بتسيير المحافظ المالية للغير مقابل عمولات و ذلك عن طريق فتح فروع مختصة بالوساطة في السوق المالي.³

و من ضمن الخدمات الحديثة التي أصبحت البنوك القيام بها و التي لها علاقة مباشرة بالأسواق المالية:⁴

- شراء الأوراق المالية المتمثلة في الأسهم و السندات لحساب زبائنها و حفظها لهم و تحصيلها عند تاريخ الاستحقاق.

- تقوم بالنيابة عن العملاء في عمليات الاستثمار لحساب العملاء و هذا بتوظيف و إدارة أموالهم ، فهذه الخدمات الحديثة يطلبها عادة المتعاملين الذين ليس لهم الوقت أو الخبرة الكافية لإدارة أموالهم في المشاريع الجديدة أو في الأوراق المالية.

¹ توماس ماير ، جيمس إسدوستيري ، روبرت زدالير ، ترجمة: السيد أحمد عبد الخالق ، مرجع سابق ، ص 61.

² محمد صالح الخناوي، السيدة عبد الفتاح عبد السلام ، مرجع سابق ، ص 214.

³ سعيد سيف النصر ، دور البنوك في استثمار أموال العملاء (دراسة تطبيقية تحليلية) ، مؤسسة شباب الجامعة ، الإسكندرية ، 2004 ، ص 17.

⁴ مجدي محمود شهاب ، اقتصاديات النقود و المال ، دار الجامعة الجديدة ، الإسكندرية ، 2000 ، ص 196-197.

الفصل الأول: النظام البنكي الجزائري و الوساطة المالية

و للإشارة أيضا فإنه يجب على هذا النوع من البنوك أن تكون لديها رخصة من الجهات المختصة حتى تستطيع تأدية دورها كوسيط في البورصة.

و بالإضافة إلى ذلك فإنها تقدم ضمانات متعددة بهدف حماية و ضمان أموال المودعين.

إذن الأمر لم يكن سهلا و ميسورا للبنوك التجارية في بروزها في هذا الميدان و أخذ مكانة فيه و بالأخص دورها كأمناء الاستثمار، بل واجهتها عدة صعوبات و منافسات شديدة و متنوعة المصدر بين جهات أخرى منافسة، أو قوانين و تشريعات مقيدة. فتمثلت المنافسة في المؤسسات الأخرى و خاصة منها الوداعية و التي تعمل بإدارة أموال العملاء و استثمارها لهم و قيامها بعمليات نقل ملكية الأسهم و السندات و تسجيلها ، كما أنها تنافس البنوك التجارية في صميم عملها و ذلك بقبول الودائع و منح القروض ، الأمر الذي ساعدها هو مرونة نظمها الأساسية التي تقدم عملها و أساليب توظيفها المتنوعة و الإعفاءات الضريبية الكبيرة التي تتمتع بها.¹

4-1-2- بنوك الادخار :

إنها تحصل على الموارد المالية باعتمادها على الودائع الادخارية فتستخدم هذه الموارد في تقديم قروض عقارية ، فهي إذن مؤسسات مالية (بنوك) تتشابه مع بنوك الادخار و الإقراض ، أما بالنسبة لوجه الاختلاف بينهما هو أن هذه المؤسسات تأخذ شكل تعاونيات يمتلكها المودعون ، كما أن كل من هذه المؤسسات تعرضت إلى عدة مشاكل و هذا بسبب حصر نشاطها في تقديم القروض العقارية فقط.²

و لذا سمح لها القانون بإصدار ودائع شيكية و منح قروض للمستهلكين بجانب قروض الرهونات العقارية.

و بالرغم من بدايتها البسيطة ذات طابع اجتماعي كونها متكفلة بأصحاب المداخل المنخفضة و المدخرات البسيطة ، إلا أنها تطورت مع الوقت و أصبحت لها عدة مميزات ، كما أن امتلاكها لقائمة متنوعة من الأصول جعلت أصولها غير مركزة في الرهونات مثلما هو الحال مع المدخرات و القروض ، و لكن الرهونات مازالت هي الأصل الرئيسي ، و التزامها الرئيسي هو الودائع الوقتية.³

¹ سعيد سيف النصر ، مرجع سابق ، ص 18-19.

² محمد يونس ، عبد النعيم مبارك ، مرجع سابق ، ص 149-150.

³ توماس ماير ، جيمس إسكوتيري ، روبرت زدالير ، ترجمة: السيد أحمد عبد الخالق ، مرجع سابق ، ص 155.

الفصل الأول: النظام البنكي الجزائري و الوساطة المالية

4-1-3- مؤسّسات الادخار و الإقراض:

إن هذه المؤسسات تقوم أساسا على تعبئة الموارد المالية بقبولها لمختلف أنواع الودائع (ودائع الادخار ، الودائع لأجل ، وودائع جارية). كما أن هذه المؤسسات تستعمل الموارد في تقديم القروض العقارية بضمان عقارات، و تمثل هذه المؤسسات ثاني أكبر المؤسسات التعاقدية في الولايات المتحدة الأمريكية.

و بما أن القروض العقارية التي تمنحها طويلة الأجل (ذات أجل استحقاق بين 20 و 25 سنة) فإن معظم هذه المؤسسات نمت بشكل كبير عندما كان سعر الفائدة منخفضا منذ الخمسينات إلى نهاية الستينات ، أمّا بعد ارتفاع معدل الفائدة ارتفعت مباشرة تكلفة تعبئة الموارد المالية لديها مقارنة مع العائد المحقق من وراء القروض التي تقدمها ، و بالتالي فقد تعرضت معظم هذه المؤسسات إلى الإفلاس مما سمح لها بإصدار وودائع جارية و تقديم قروض للمستهلكين.

كما سمح لها أيضا الدخول في أنشطة كانت تقتصر إلا على البنوك التجارية فقط. و بالتالي أصبحت هذه المؤسسات حاليا تخضع إلى متطلبات الاحتياطي القانوني مقابل الودائع لديها مثلها مثل البنوك التجارية، إذن أصبح نشاط مؤسسات الادخار و الإقراض متقارب من نشاط البنوك التجارية فتنتج عن ذلك تنافس كبير بينهما.¹

و بالرغم من تقاربهما في النشاط إلا أنهما مختلفان من ناحية التراخيص القانونية و طبيعة الودائع و القروض الممنوحة حيث أن مؤسسات الادخار و الإقراض تكون قروضها و وودائعها مؤقتة.²

4-1-4- اتحاد الائتمان:³

هي عبارة عن مؤسسات مالية تعاونية صغيرة للإقراض ، تم إنشاؤها لمجموعات اجتماعية معينة ، مثل إتحاد الائتمان لإتحاد العمال و إتحاد الائتمان للعمال في مؤسسات معينة ، و تعمل هذه المؤسسات بتعبئة الموارد المالية من الودائع التي يقدمها الأعضاء في الإتحاد على شكل مساهمات ، ثم تقوم باستخدام هذه الموارد المالية في تقديم قروض استهلاكية ، فقد سمح القانون في الولايات المتحدة الأمريكية لهذه المؤسسات المالية بفتح حسابات إيداع جارية تتداول باستخدام الشيكات كما يمكنها تقديم قروض عقارية بجانب القروض الاستهلاكية. فهي من أصغر أنواع المؤسسات الوداعية و لكنها الأكثر نموا ، ففي سنة 1994 كانت أصولها أربع مرات و نصف مما كانت عليه عام 1980 في الولايات المتحدة الأمريكية.

¹ محمد يونس ، عبد النعيم مبارك ، مرجع سابق ، ص 149.

² توماس ماير ، جيمس إسدوستيري ، روبرت زداير ، ترجمة: السيد أحمد عبد الخالق ، مرجع سابق ، ص 152.

³ محمد يونس ، عبد النعيم مبارك ، مرجع سابق ، ص 150.

الفصل الأول: النظام البنكي الجزائري و الوساطة المالية

4-2- المؤسّسات غير الودائعية :

يوجد عدة مؤسّسات يجمع بينهما عامل مشترك يتمثل في تقديم الخدمات المالية و عدم قبول ودائع و المعروفة باسم المؤسّسات غير الودائعية ، و بعدم توفر هذه الخدمة أي قبول الودائع هذا ما يجعل الفرق الجوهرى بينها و بين المؤسّسات الودائعية و لذا سوف نتطرق إلى أهم المؤسّسات غير الودائعية و هي :

4-2-1- شركات الحماية ضد المخاطر (شركات التأمين):

هي مؤسّسات مالية تعمل كوسيط بتلقيها لأموال من طرف المؤمن لهم المتمثلة في أقساط ثم تستثمرها نيابة عنهم مقابل عائد معين.¹

وظيفتها تأمين الأشخاص ضد خطر معين ، كما أنّها تلعب دور الوسيط فهي من أهم مؤسّسات الوساطة المالية ، حيث تعمل هذه الشركات على جمع فوائض أصحاب الفوائض في صورة أسهم و أقساط التأمين و نقلها إلى الوحدات ذات العجز من المشروعات ذات تأسيس أو مشروعات قائمة بالفعل ، و بما أن ضخامة و أهمية الدور الذي تمارسه هذه الشركات فإن للدولة تدخلات كثيرة في تنظيم طرق ممارسة هذه الشركات لنشاطها ، كما تجرّها في بعض الأحيان أن تحتفظ بنسبة من الاحتياطات النقدية. ففكرة التأمين هي الاحتياط للمستقبل و التسلح لمواجهة خطر الخسائر المادية المحتملة حدوثها ، و مع العلم أن الغرض من التأمين غير مقتصر على تقليل و تدنية الخسائر المحتملة حدوثها و توفير الأمان و الاستقرار للأشخاص ، بل المساهمة في التنمية الاقتصادية من خلال توفير الموارد المالية و تشجيع الوعي الادخاري.²

فعموما ما تقوم هذه الشركات بتوظيف أموالها على شكل أسهم و سندات و البعض الآخر تميل إلى اختصاص جزء من أموالها في موجودات مالية ، فهناك عدة اختصاصات لشركات التأمين فمن بين الخدمات التي تقدمها هي التأمين على الحياة ، التأمين ضد الحرائق ، و الحوادث المختلفة ، التأمين الخاص بالعلاج ، التأمين البحري ، الجوي و البري.³

كما يمكن التمييز بين نوعين رئيسيين لهذه الشركات هما:

¹ عبد الغفار حنفي ، رسمية قرياقص ، البورصات و المؤسّسات المالية ، الدار الجامعية ، ط1 ، الإسكندرية ، 2002 ص 355.

² عادل أحمد حشيش ، أساسيات الاقتصاد النقدي والمصرفي ، دار الجامعة الجديدة ، الإسكندرية ، 2004 ، ص 160.

³ جمال جويدان الجمل ، دراسات في الأسواق المالية و النقدية ، دار الصفاء للنشر و التوزيع ، ط1 ، عمان ، 2002 ، ص 40.

الفصل الأول: النظام البنكي الجزائري و الوساطة المالية

*شركات التأمين على الحياة:

تعمل هذه الشركات بتقديم خدمات مالية عديدة ببيع تأمين محدد المدة ، و سياسات تأمين أخرى ذات الملامح الادخارية مثل المعاشات التي تدفعها عند بلوغ سن معين للمؤمن له ، و تدير أيضا صناديق المعاشات كما أنها تقدم مدفوعات طارئة بحكم كونها تقدم تأمين و معاشات ، أما بالنسبة لملامح الادخار في سياسات التأمين فإنها تستثمر المبالغ الزائدة المؤقتة و تعمل كوكالات للمدخر كونها شركات مشتركة ، و كمروجي التجزئة للاستثمار لأنها شركات مساهمة أي يمتلكها مساهمون ، و بما أن التزاماتها طويلة الأجل فإن استثماراتها في أصول ليست سائلة مثل السندات الطويلة الأجل و الأسهم.¹

*شركات التأمين ضد الكوارث:²

هذا النوع من الشركات تقوم بالتأمين ضد الحوادث ، الحرائق ، السرقة و غيرها من الخسائر ، فيقوم بتأمين بعض الحوادث مثل حوادث السيارات المولدة لمسؤوليات معروفة و متوقعة ، بينما البعض الآخر مثل التأمين ضد العواصف ، الأعاصير ، الفيضانات ، الزلازل و التي تسفر عن خسائر غير متوقعة.

فهي تستطيع أن تغطي مثل هذه الخسائر لأن بحوزتها كميات كبيرة من الأصول المالية و الأصول ذات السيولة الكبيرة من أصول شركات التأمين.

فيجب أن لا نتجاهل الاختلاف الأساسي بين شركات التأمين و البنوك التي تعتبر من مكونات السوق المالي ، حيث أن شركات التأمين تحصل على مواردها بصفة عامة على شكل أقساط دورية مما يدفعه المؤمن له أو غيره من المستفيدين دفعة واحدة ، فعلى شركات التأمين أن تستخدم ما يتجمع لديها من أقساط مع تقديم التعويضات عندما تدعو الحاجة إلى ذلك ، أي يجب عليها تحقيق أمرين معا.

أي أن شركات التأمين ليست بحاجة إلى الاقتراض إضافة إلى مواردها الذاتية لمواجهة استخداماتها كما تفعل البنوك المتخصصة، و إنما تبحث عن استخدامات لما يتراكم لديها من موارد على شكل أقساط لحين سداد ما يترتب عليها من التزامات عن طريق التعويضات.

1 توماس ماير، جيمس إسدوستيري، روبرت زداير، ترجمة: السيد أحمد عبد الخالق، مرجع سابق، ص 63.

2 محمد سويلم ، إدارة البنوك و بورصات الأوراق المالية ، الشركة العربية للنشر و التوزيع ، القاهرة، 1992 ، ص 28.

الفصل الأول: النظام البنكي الجزائري و الوساطة المالية

4-2-2- شركات الاستثمار:

إن هذه الشركات هي مؤسسات مالية تعمل على تجميع الأموال من المستثمرين أي صغار أو كبار المستثمرين و بالأخص من صغارها الذين لا يوجد لديهم موارد كافية لتكوين تشكيلات مختلفة من محافظ الأوراق المالية ثم استثمارها من قبل إدارة محترفة.

كما يمكن لصغار و كبار المستثمرين المشاركة في صناديق شركات الاستثمار ، فوجدت أساسا لمساعدة صغار المستثمرين الذين ليست لهم المعرفة اللازمة لإدارة محافظهم الاستثمارية و أيضا من أجل مساعدة كبار المستثمرين الذين لا يتوفر لديهم الوقت الكافي لإدارة محافظهم الاستثمارية.¹

4-2-2-1- تصنيف شركات الاستثمار:

تصنف شركات الاستثمار إلى نوعين من الشركات كمايلي:

*شركات الاستثمار ذات النهاية المفتوحة:²

إن هذه الشركات تدير عدد كبير من الصناديق المعروفة باسم "الصناديق المشتركة" ، حيث تقوم بإعادة شراء الأسهم من مالكيها في أي وقت كان ، فجاءت عبارة "النهاية المفتوحة" لأن حجم الأموال المستثمرة في الصندوق غير محدد ، حيث يجوز للشركة إصدار المزيد من الأسهم العادية و بيعها ، كما لا يجوز لها إصدار سندات. علاوة على ذلك فإن هذه الشركات ذات النهاية المفتوحة تصدر حصص من الأسهم بأية كمية للمستثمرين المرتقبين في أي وقت يشاءون. كما يشار أيضا أن الأسهم في هذه الشركات لا تتداول بين الأشخاص، بل تستعد الشركة بنفسها دائما لإعادة شراء ما سبق أن أصدرته من أسهم أو لتقديم المزيد منها لتلبية احتياجات المستثمرين.

*شركات الاستثمار ذات النهاية المغلقة:

إن الصناديق ذات النهاية المغلقة لها الحق في إصدار أسهم تباع للأفراد المخولة من طرف المشرع ، كما يتكون هذا الصندوق من عدد محدود من الأسهم القابلة للتداول في السوق المالي ، فبمجرد ما يتم إقفال هذا الصندوق لا يمكن شراء و بيع أسهمه إلا من خلال السوق ، و يقوم التداول على أساس أسعار السوق و عمليات المضاربة

¹ عبد الغفار حنفي ، رزمية قرياقص ، البورصات و المؤسسات المالية ، مرجع سابق ، ص 387.

² منير إبراهيم هندي ، أدوات الاستثمار في أسواق رأس المال (الأوراق المالية و صناديق الاستثمار) ، المكتب العربي الحديث ، الإسكندرية ، 2003 ، ص103.

الفصل الأول: النظام البنكي الجزائري و الوساطة المالية

فيه¹. فسميت بهذا الاسم "النهاية المغلقة" على أساس أن عدد الأسهم التي تصدرها ثابت لا يتغير إلا في حالتين ناذرتين هما:²

- قيام الشركة بإعادة شراء أسهمها من السوق ، بالرغم من أن هذا النوع من الشركات غير مستعدة لإعادة شراء أسهمها إذا ما رغب حاملها في التخلص منها.
- إصدار الشركة لأسهم جديدة.

4-2-2-2-صناديق الاستثمار و أنواعها:

لقيام شركات الاستثمار بنشاطها كوسيط مالي، تستخدم أداة هامة و المتمثلة في صناديق الاستثمار و التي تعمل على زيادة القيمة الرأسمالية لحصص الصندوق من خلال استعمالها طرق مختلفة باختلاف طبيعة الصندوق، فسوف نعرّف صندوق الاستثمار قبل التطرق إلى أنواع هذه الصناديق.

*تعريف صناديق الاستثمار:

إن هذه الصناديق هي عبارة عن سلة محتواة على مجموعة من الأسهم و السندات ، التي تم شراؤها من طرف مجموعة من المستثمرين ، حيث يتم إدارتها من قبل أشخاص متخصصين في مجال إدارة و تنظيم محافظ الاستثمار ، و قد يكونها شركات متخصصة أو بنوك تجارية أيضا و تديرها بنفسها³.

*أنواع صناديق الاستثمار:

هناك عدّة أنواع لصناديق الاستثمار:⁴

أ-صناديق الأسهم العادية:

ترتكز هذه الصناديق على الأسهم العادية فقط ، و بالرغم من ذلك فإن هذه الصناديق لها خصائص مختلفة نجد منها:

-الصناديق التي تشتمل على الأسهم العادية للشركات الرائدة في مجال معين.

-الصناديق التي تشتمل على الأسهم العادية للشركات التي تتمتع بدرجة عالية من النمو.

¹ نادية أبو فخر ، محمود صبح ، شامل الحموي ، مرجع سابق ، ص 43.

² منير إبراهيم هندي ، أدوات الاستثمار في أسواق رأس المال (الأوراق المالية و صناديق الاستثمار) ، مرجع سابق ، ص 102.

³ نادية أبو فخر ، محمود صبح ، شامل الحموي ، مرجع سابق ، ص 40.

⁴ عبد الغفار حنفي ، رسمية قرياقص ، البورصات و المؤسسات المالية ، مرجع سابق ، ص 418-420.

الفصل الأول: النظام البنكي الجزائري و الوساطة المالية

-الصناديق التي تشتمل على الأسهم العادية للشركات في منطقة جغرافية معينة.

-الصناديق التي تشتمل على الأسهم العادية للشركات ذات النسبة المنخفضة من التوزيعات و التي

تعيد استثمار الجزء الأكبر من دخلها.

ب-الصناديق المتوازنة:

ترتكز هذه النوعية من الصناديق على أسهم عادية و أدوات مالية أخرى ذات دخل ثابت مثل السندات ، و التي من شأن هذه الصناديق زيادة الرأسمالية في قيمة الصندوق ، و ضمان تحقيق دخل محدد ، كما تختلف نسبة الأسهم العادية في الصندوق باختلاف أهدافه ، فإذا كان الهدف هو تحقيق نسبة مرتفعة من الدخل مع وجود مخاطر مقبولة و محتملة فإنه من المتوقع أن ترتفع نسبة الأسهم العادية مقابل النسب الخاصة بالأوراق المالية الأخرى ، بينما إذا كان الهدف الأساسي هو تدنية المخاطر فنسبة الأموال المستثمرة في الأوراق المالية ذات الدخل الثابت كالسندات سوف تزيد.

ج-الصناديق المتخصصة:

هناك عدّة أنواع من الصناديق المتخصصة نذكر من أهمها صندوق السندات و الذي تطور في السنوات الأخيرة ، حيث يهتم أساسا على توليد دخل من خلال الاستثمار في الأوراق المالية ذات الدخل الثابت إضافة إلى ذلك محاولة زيادة القيمة الرأسمالية للصندوق من خلال إدارة محترفة لحفظة الصندوق.

د-صناديق الاستثمار ثنائية الهدف:

هذه الصناديق معروفة أيضا باسم الصناديق المزدوجة، تمتاز باستثماراتها الموزعة بين نوعين من الأسهم هما أسهم الدخل و أسهم النمو، فهذه الصناديق تنتمي إلى الصناديق ذات النهاية المغلقة، و لها تاريخ انقضاء يتم بعد تصفية استثمارات الصندوق و توزيع حصيلته على المساهمين.

*مزايا صناديق الاستثمار:

إن أهم مزايا صناديق الاستثمار هي تلبية احتياجات فئتين من المستثمرين ، الأولى تشمل المستثمرين الذين لهم صعوبة في إدارة أموالهم بمفردهم و القيام باستثمار متنوع مبني على تقليل اتجاهات السوق و التنبؤ بالأسعار المستقبلية لتحقيق أقصى ربح ، هذا ما يجعل هذه الفئة تشتري وحدات في صناديق الاستثمار. أما الفئة الثانية فهي تشمل أصحاب المدخرات الصغيرة الذين لا يملكون الأموال الكافية لتكوين محافظ استثمارية متنوعة ، لذلك

الفصل الأول: النظام البنكي الجزائري و الوساطة المالية

يتم تجميع مدخراتهم في صناديق الاستثمار و توجيهها نحو استثمارات مناسبة تناسب إلى حد كبير حركة السوق صعودا و هبوطا لتحقيق أهداف المستثمرين في الحصول على الربح.¹

بالإضافة إلى ذلك فإن صناديق الاستثمار تتمتع أيضا بمجموعة من المزايا المختلفة أهمها:²

* الاستفادة بخبرات الإدارة المحترفة:

إن قيام إدارة محترفة لأعمال شركات الاستثمار يسفر عن تحقيق معدل عائد مرتفع مقارنة بما يمكن أن يحققه المستثمر العادي الذي يستثمر أمواله بنفسه ، و هذا لأن شركات الاستثمار تعتمد على مستشارين استثماريين محترفين و باحثين متميزين ، هذا ما يجعل من إدارة استثماراتها بمستوى عالي الكفاءة. إضافة إلى ذلك فإن المركز التفاوضي للشركة بشأن عمولة السمسرة عادة ما يكون قويا.

* التنوع الكفاء:

من مميزات شركات الاستثمار هي القدرة على التنوع الكفاء التي يتكون منها صندوق الاستثمار بطريقة تساهم في التقليل من المخاطر التي يمكن أن تتعرض لها أسهمها ، كما أن صندوق الاستثمار يتضمن أوراقا مالية لعشرات بل لمئات المنشآت.

* المرونة و الملائمة:

في شركات التمويل ذات النهاية المفتوحة يحق للمستثمر أن يأخذ استثماراته و يحوّلها من صندوق لآخر و ذلك مقابل رسوم ضئيلة ، فهذه المرونة من شأنها أن تقدم خدمة متميزة للمستثمرين ذوي الأهداف الاستثمارية المتغيرة عبر الزمن ، فهذه الشركات تقف دائما على إستعداد لاسترجاع أسهمها إذا ما أراد المستثمر التخلص منها كليا أو جزئيا ، حيث يتم ذلك بسعر عادل يتمثل في قيمة الأصل المصاحبة للسهم. كما من الممكن للمستثمر الموافقة على تصفية استثماراته دفعة واحدة أو على دفعات شهرية أو ربع سنوية أو سنوية، كما أن له القدرة على سحب الدخل المتولد عن رأسماله فقط و أيضا أن يرجع استثمار ذلك الدخل إذا أراد ذلك.

* تنشيط حركة رؤوس الأموال:

إن هذه الميزة في الدول النامية تحتاج لأدوات استثمارية تساهم في تنشيط حركة هذه الأسواق ، و هذا ما يمكن لشركات الاستثمار أن تقدمه من أدوات استثمارية مناسبة لظروف المستثمرين المحتملين في تلك الأسواق ،

¹ زينب حسين عوض الله ، اقتصاديات النقود و المال ، مرجع سابق ، ص 20.

² منير إبراهيم هندي، أدوات الاستثمار في أسواق رأس المال (الأوراق المالية و صناديق الاستثمار)، مرجع سابق ، ص 131-133.

الفصل الأول: النظام البنكي الجزائري و الوساطة المالية

فخاصية التنوع و ما يترتب عنها من تخفيض المخاطر تعمل على تشجيع المستثمرين ذوي الخبرة و المعرفي الغير كافية و المستثمرين ذوي الموارد المحدودة لأن يستثمروا مدخراتهم في شراء أسهم شركات الاستثمار و التي تديرها باستخدام حصيلة بيع أسهمها في بناء تشكيلات من الأوراق المالية المتداولة في سوق رأس المال.

4-2-3- شركات التمويل:

تعتبر شركات التمويل شركات الترويج المالي على خلاف شركات الاستثمار التي تعطي الحق للمستثمر في تشكيلة صندوق من صناديقها بمقابل حصوله على أسهم أو شهادات تدل على ذلك ، إضافة إلى أن موارد شركات التمويل تتكون من حصيلة ما تصدره من أسهم و سندات ، وكذا ما تحصل عليه من قروض من قبل البنوك التجارية ، فتستخدم مواردها في تقديم قروض قصيرة و متنوعة الأجل للأفراد و منشآت الأعمال.¹

كما تعمل على إيجار الأجهزة و المعدات للمشروعات و توفر لهم النقود التي تكلفها ، فيطلق عليها اسم شركات التمويل المحدودة و المملوكة بواسطة صانعي السلع المعمرة مثل شركة جنرال موتورز ، فتمت هذه الشركات سريعا و حاليا فإن الحجم الكلي لقروض أعمالها القائمة يساوي ثلثي قروض الأعمال التي تقدمها المصارف.²

4-3-الاتجاهات المعاصرة لمؤسسات الوساطة المالية:

هناك اتجاهات حديثة تبين لنا التداخل الكبير بين نوعين من مؤسسات الوساطة المالية السابقة الذكر (مؤسسات ودائعية و غير ودائعية) بالرغم من وجود وظيفة أساسية تفرق بينهما و هي قبول الودائع من عدمه ، فتم إنشاء مؤسسات مالية ذو نشاط شامل. فسوف نتطرق إلى أهم الملامح البارزة لهذا الاتجاه المعاصر و ذلك عن طريق العناصر التالية:

4-3-1-نزعة متنامية باتجاه الاندماج:

إن ظاهرة الاندماج ظهرت بشكل كبير و واضح في البنوك ، و هذا نتيجة للعوامة ، و بالتالي فإن الاندماج المصرفي هو من أحد المتغيرات العالمية المعاصرة و الذي كان تأثيره متزايد و بقوة في النصف الثاني من سنوات التسعينات للقرن تاسع عشر لتزيد اتجاه البنوك نحو العوامة الموجودة في نظرية العوامة الاقتصادية.³

إذن الاندماج المصرفي يتزايد بشكل كبير و واضح نتيجة لوجود متغيرين أساسيين من متغيرات العوامة اللذان يؤثران إلى وقتنا الحالي في عمليات الاندماج و هما:¹

¹ منير إبراهيم هندي ، إدارة الأسواق و المنشآت المالية، منشأة المعارف ، الإسكندرية ، 2002 ، ص 323.

² توماس ماير، جيمس إسدوستيري، روبرت زدالير، ترجمة: السيد أحمد عبد الخالق ، مرجع سابق ، ص 64.

³ محمود محمد الداغر، مرجع سابق ، ص 53.

الفصل الأول: النظام البنكي الجزائري و الوساطة المالية

- اتفاقية تحرير الخدمات المصرفية الآتية ضمن اتفاقية تحرير التجارة في الخدمات التي تطبقها منظمة التجارة العالمية فنتيجة لهذا التحرير زادت المنافسة بشدة في الأسواق العالمية، و بالتالي أخذ بشكل ما يسمى بالكيانات المصرفية العملاقة* التي لها القدرة على المنافسة في السوق العالمية.

- نسبة كفاية رأس المال الذي لا يقل عن 8% من قيمة الالتزامات المصرفية لاتفاقية "بازل 1 و 2"، هذا ما دفع العديد من البنوك الصغيرة للاندماج المصرفي مع بعضها البعض لتزيد قدرتها على التواجد و الاستثمار في السوق المصرفية العالمية.

فالدليل على ذلك هي البيانات التي توضح أن قيمة عمليات الاندماج المصرفي في العالم بلغت 2.6 تريليون دولار سنة 1998 حيث زادت بنسبة 54% مقارنة بالسنة السابقة، حيث وصلت إلى 1.62 تريليون دولار في الولايات المتحدة الأمريكية لوحدها، التي تمثل 1400 صفقة اندماج، أما في السنوات الثلاثين الأخيرة انخفضت عدد المصارف التجارية من 14000 إلى 9000 بنك تجاري بحلول سنة 2002.²

و من جهة أخرى، فإن عمليات الاندماج المصرفي لم تكن تقتصر على البنوك و المؤسسات المصرفية المحلية، أي في دولة واحدة فقط، بل برزت في عدة أحيان بين بنك و مؤسسات مصرفية من دول مختلفة حيث تعدت المستوى المحلي إلى المستوى العالمية، و من أهم هذا الاندماج المصرفي العالمي لسنة 1998 كان بين البنك الألماني دويتش و بانكرز تراست الأمريكي فبلغت قيمة الصفقة 9.2 مليار دولار.³

4-3-2- الشركات القابضة للمصارف:

إن تنامي ظهور الشركات القابضة أو المالكة للمصرف هي موازية مع نزعة الاندماج بين البنوك، حيث أنه يمثل اتجاهها حديثا في تغيير بنية مؤسسات الوساطة المالية، كما أن لها تنظيما إداريا بموجب الامتلاك و الهيمنة على رأس مال المصرف أو أكثر، و أيضا يمكن للشركة السيطرة على أسهم أي رأس مال مشروعات و وساطة مالية غير ودائعية. كما تلعب هذه المؤسسات الوسيطة دورا واسعا في أسواق المال العالمية نتيجة لإمكاناتها المالية و قدرتها على مواجهة المخاطر المحتملة حدوثها إضافة إلى تنوع محفظتها الاستثمارية، فبظهور هذه الشركات و نموها ساعد

¹ عبد الحميد عبد المطلب، العولمة و اقتصاديات البنوك، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2002-2003، ص 151.

* تعرف أيضا بالبنوك الشاملة و هي التي تسعى دائما وراء تنويع مصادر التمويل و تعبئة أكبر قدر ممكن من المدخرات من كافة الخدمات المتنوعة و المتجددة بحيث نجدها تجمع ما بين وظائف البنوك التجارية التقليدية و وظائف البنوك المتخصصة و بنوك الاستثمار و الأعمال.

² محمود محمد الداغر، مرجع سابق، ص 53.

³ عبد الحميد عبد المطلب، مرجع سابق، ص 152.

الفصل الأول: النظام البنكي الجزائري و الوساطة المالية

على الإسراع في الدخول نحو نشاط الوساطة المالية غير المصرفية (تأمين ، تمويل منشآت الأعمال ، الرهون ، منشآت الاستشارة المالية).¹

ففي سنة 1960 كان هناك 47 شركة قابضة للمصرف تدير 8% من إجمالي الأصول المصرفية بالولايات المتحدة الأمريكية ، فأصبحت في سنوات التسعينات أكثر من 6000 شركة تدير أكثر من 9% من الأصول المالية المصرفية ، ففي مدينة نيويورك وحدها هناك أربع بنوك من البنوك الضخمة الثمانية تابعة لشركات الاستثمار و هذه البنوك هي : مانيفاكوتشر هانوفر ، مورجان جورانزي ، نانكرز و وارننج.²

4-3-3- تعدد أنشطة الوساطة المالية للمصارف:³

تعرف المصارف التجارية تقليديا بأنها تمارس نشاط قبول الودائع المختلفة و تقديم القروض قصيرة الأجل و تعاملها بأدوات ائتمانية عالية السيولة ، و تدنية المخاطر.

و لكن في السنوات الأخيرة تزايد نشاط البنوك نحو الاستثمار الطويل الأجل و التداخل مع دور بنوك الاستثمار و التعامل بالأوراق المالية و أدوات الاستثمار طويلة الأجل.

فمثلا البنك الألماني **Deutsch Bank** و المصرف الإنجليزي **Barclays Bank** يمارسان نشاط الوساطة المالية بشكل أوسع من قبول الودائع و منح التسهيلات الائتمانية، فتقوم كمتعهد لتسويق أسهم الشركات **Underwriting** و تقديم الاستثمارات، التأمين و الرهن العقاري.

و في سنة 1999 و طبقا لقانون رسمي ، فإن البنوك الرئيسية في الولايات المتحدة الأمريكية مثلا ، بدأت تتجه نحو ممارسة أنشطة وساطة مالية عالمية متعددة تفوق النشاط المصرفي التجاري التقليدي ، حيث ظهرت معها الشركات المالية القابضة كتنظيم مهم في بنية المؤسسات المالية ، فنجد حاليا أن 19 مصرف من بين 20 البنوك الكبرى في الولايات المتحدة الأمريكية أخذت شكل الشركات المالية القابضة.

¹ محمود محمد الداغر، مرجع سابق ، ص 54 .

² سعيد سيف النصر ، مرجع سابق ، ص 08.

³ محمود محمد الداغر، مرجع سابق ، ص 54-55 .

الفصل الأول: النظام البنكي الجزائري و الوساطة المالية

خلاصة الفصل الأول :

منذ سنوات الثمانينات ، تخلت الجزائر تدريجيا على نموذج الاقتصاد المركزي ، من أجل الانتقال إلى اقتصاد السوق. في الواقع ، فإلى حتى هذه الفترة كان مجال الإنتاج الصناعي محجوز إلى حد كبير في القطاع العام ، فكانت الدولة آنذاك قلب الاقتصاد . و أنه لا يكتفي باتخاذ الصلاحيات و الامتيازات (أي النظام ، العدالة و الأمن) ، و لكن شارك مباشرة في تنظيم التجارة و الإنتاج . و بطبيعة الحال كنظام فريد للفكر الاشتراكي ، و أن تسيير إنتاج السلع كان في يد الدولة.

مشيرا من جهة ، أن التخطيط المركزي و سيطرة الدولة أعاق النمو الاقتصادي ، و من ناحية أخرى الشعب الجزائري طالب بالمزيد من الديمقراطية ، فالدولة قد نفذت برنامجا طموحا للإصلاحات الاقتصادية و الاجتماعية.

أما الوساطة المالية جاءت نتيجة للصعوبات الناجمة عن التمويل المباشر، و أنها تعمل على تحقيق الوفورات الاقتصادية و تقليل حجم المخاطر أمام راغبي الاستثمار. و تبين أنها عملية يقوم لوسطاء الماليون ، حيث يشكلون حلقة وصل بين الأموال الباحثة عن الاستثمار و بين الاستثمار الباحث عن الأموال ، في حين أن هؤلاء الوسطاء قد يكونوا أشخاص طبيعيين أو معنويون. كما اتضح أيضا أن لها أهمية كبيرة بالنسبة لجميع أطراف التمويل حتى بالنسبة لها و للاقتصاد ككل ، مصدر هذه الأهمية ينبع من تلك الوظائف التي تقدمها و المتمثلة في: تقديم المعلومات المالية و تحليلها ، تخفيض تكاليف التعامل في الأصول المالية المباشرة ، توفير السيولة و تدنية المخاطر بالإضافة إلى توفير الائتمان و تقديمه إلى راغبيه.

كما تم التعرف على أنواع مؤسسات الوساطة المالية ، حيث تم تقسيمها إلى مؤسسات ودائعية و مؤسسات غير ودائعية بالإضافة إلى الاتجاهات الحديثة لمؤسسات الوساطة المالية. و يمكن القول أن كل هذه المؤسسات تتمتع بضمانات قانونية تساعد على حماية المدخرين من مخاطر عدم الدفع التي قد تعترضهم في حالة تعاملهم مباشرة مع المقترضين ، كما يمكن لأغلب هذه المؤسسات أن تمارس دور الوسيط في البورصة.

الفصل الثاني

المخاطر البنكية و القوانين
الاحترازية

الفصل الثاني: المخاطر البنكية و القوانين الاحترازية

تمهيد:

يعد موضوع المخاطر من أهم المواضيع التي تزايد فيها اهتمام المصرفيين و الباحثين ، نظرا لما تواجهه البنوك من تحديات المنافسة التي أصبحت تتخذ طابعا عالميا ، حيث نتجت عنها مجموعة من المتغيرات على الساحة الدولية كتحرير التجارة الدولية في جانب الخدمات المالية و ظهور تكنولوجيا المعلومات ، إضافة إلى التوجه نحو اقتصاد السوق. كل ذلك أدى إلى زيادة و تنوع الخدمات المصرفية التي تقدمها البنوك مع زيادة تعقيدها و التي تأتي في مقدمتها منح القروض الذي يمثل الركيزة الأساسية في النشاط البنكي.

فبالرغم من هذا التطور الايجابي التي شهدته البنوك إلا أن هناك بعض الأزمات التي شهدتها القطاع المالي سواء كان في الدول النامية أو الدول المتقدمة ، مما أدى إلى التأثير السلبي على اقتصاديات تلك الدول حيث تلعب المصارف درواهما في النشاط الاقتصادي فلا يقتصر تأثير نشاطها على المجتمع المالي فقط بل يمتد أيضا إلى غيره من المجتمعات الأخرى نظرا للعلاقات المتبادلة بين البنوك داخل و خارج الدولة. و تتعرض البنوك وفقا لطبيعة نشاطها للعديد من المخاطر حيث أن السمة الأساسية التي تتصف بها البنوك هي كيفية إدارة المخاطر و ليس تجنبها أي مدى قدرتها على التعامل مع هذه المخاطر، التي لم تعد تقتصر على نوع واحد فقط هي مخاطر القروض بل تعددت أنواع تلك المخاطر و تشعبت إلى الحد الذي أصبح فشل العديد من البنوك و المؤسسات المالية في الآونة الأخيرة لا يرجع فقط إلى المخاطر الائتمانية و لكن يرجع إلى أنواع أخرى من المخاطر.

وهنا يأتي دور الفكر المحاسبي والمالي المعاصر من خلال توصيف تلك المخاطر وقياسها والإفصاح عنها بالشكل الذي يمكن مستخدمي القوائم المالية من الحكم على مدى قدرة البنك على إدارة المخاطر والسيطرة عليها ، ومن ثم تمكين هؤلاء المستخدمين من التنبؤ بالمخاطر الكمية والنوعية التي يمكن أن يتعرض لها البنك مستقبلا واتخاذ القرارات الاستثمارية والقرارات الأخرى المتعلقة بمعاملاتهم مع البنك. فالتطبيق السليم لمبادئ الحوكمة في النظام البنكي يسمح بتحقيق الشفافية والعدالة ، ومنح حق مساءلة إدارة البنك ، وبالتالي تحقيق الحماية للمساهمين مع مراعاة مصالح العمل والعمال ، والحد من استغلال السلطة في غير المصلحة العامة ، بما يؤدي إلى تنمية الاستثمار وتشجيع تدفقه ، وتنمية المدخرات ، وتعظيم الربحية ، وإتاحة فرص عمل جديدة.

وقد تمخض عن المساعي والجهود الدولية ظهور مقررات لجنة بازل للرقابة والإشراف على أعمال البنوك ، وقد سطرت مجموعة من الأهداف وسعت إلى تحقيقها ، ورغم أن مقررات بازل لم تكن ملزمة في حد ذاتها إلا أن الدول على اختلاف ظروفها وأنظمتها البنكية بادرت إلى الالتزام بها للاستفادة من المزايا التي تحققها في الأجلين المتوسط و الطويل.

الفصل الثاني: المخاطر البنكية و القوانين الاحترازية

فاختيار المنهج الذي سوف يعتمد عليه في الدراسة يتطلب منا تحديد وتوضيح الأسس النظرية و الذي سنحاول التطرق إليه في الفصل الثاني ، بحيث ارتأينا تقسيم هذا الفصل إلى مبحثين. ففي المبحث الأول تم عرض أهم المفاهيم المختلفة للمخاطر ، و نشأتها و أنواعها ، إضافة إلى العوامل المؤثرة في العمل البنكي و مصادرها. و بما أن هذه المخاطر تنشأ عن عدّة عوامل مختلفة و متعددة فلا بد من مفهوم القوانين الاحترازية ، تعريفها ، أهدافها و ظهورها ، و هو ما تم تناوله في المبحث الثاني.

الفصل الثاني: المخاطر البنكية و القوانين الاحترازية

المبحث الأول : المخاطر البنكية

يمكن تلخيص النشاط البنكي بعبارة "التجارة بالأموال" عن طريق وظائفه الرئيسية باستقبال أموال الأشخاص ، و منح القروض و تسيير وسائل الدفع. هذا النوع من التجارة خاص و مميز ، و يتحمل عدة مخاطر بشكل دائم تعرقل السير الحسن لأنشطتها مما يؤدي بالبنك إلى عواقب وخيمة.

فأغلبية هذه المخاطر ناتجة عن المحيط الداخلي والخارجي للبنوك. و بفعل تحولات هذا الأخير، تظهر مشاكل و صعوبات في التكيف، الشيء الذي يُفسّر تحمل البنوك دوماً للمخاطر في تنفيذ أنشطتها المختلفة. و تبقى درجة هذه المخاطر و كذا الإجراءات المتخذة للتخفيف منها ، تعود أساساً إلى فعالية أنظمة المراقبة ، التي توضع خصيصاً لمواجهة التغيرات و الإختلالات التي قد تحصل في المحيط.

فسوف نتطرق إلى نشأة المخاطر البنكية و مفهومها لغة و اصطلاحاً ، العوامل المؤثرة في مخاطر العمل المصرفي ، مصادر الخطر في البنوك التجارية إضافة إلى مختلف أنواع المخاطر المرتبطة بالنشاط البنكي.

المطلب 1- نشأة المخاطر البنكية:

هناك عدّة عوامل ساعدت في تحقيق الاستقرار للبيئة المصرفية في سنوات السبعينات ، إذ أن هذا القطاع كان خاضعاً للتنظيم القانوني الشديد ، حيث كانت العمليات المصرفية التجارية تقوم أساساً على تجميع الموارد و التسليف ، و سهلت محدودية المنافسة على تحقيق ربحية عادلة و مستقرة ، كما انشغلت الهيئات التنظيمية بسلامة القطاع المصرفي و السيطرة على قوة خلق النقود الخاصة بها ، و الحد من مخاطرها ، و أيضاً عدم وجود الحوافز الدافعة للتغيير و المنافسة.

ففي أواخر سنوات السبعينات و بداية الثمانينات حملت معها موجات من التغيير الجذري في هذا القطاع ، و من بين القوى الدافعة الرئيسية هناك ثلاثة عوامل زعزعت الاستقرار هي: الدور المتضخم للأسواق المالية ، التحرر من اللوائح و القواعد التنظيمية ، و زيادة المنافسة.

فمنذ تلك الفترة تم التحرر بشكل جذري من مجموعة المنتجات و الخدمات المطروحة بواسطة البنوك ، و نوعت معظم المؤسسات الائتمانية نشاطاتها بعيداً عن أنشطتها الأصلية ، و ظهرت منتجات جديدة من قبل العاملين في الأسواق المالية بشكل خاص مثل المشتقات المالية و عقود المستقبلات ، فهذا النمو أدى بالبنوك إلى الدخول في مجالات عمل جديدة و واجهت مخاطر جديدة ، و ظهر منافسون جدد في مجال الأعمال المصرفية التجارية كالمؤسسات التجارية ، و تناقصت الحصة السوقية لأنشطة الوساطة مع نمو أسواق رأس المال ، و اشتدت المنافسة داخل الحصص السوقية القائمة.

الفصل الثاني: المخاطر البنكية و القوانين الاحترازية

و نتيجة لموجات التغيير سابقة الذكر و التي رغم سرعة تطورها إلا أنها تطورت على نحو منتظم، فقد برزت إدارة المخاطر بقوة شديدة لتصبح واحدة من أهم الوظائف الإدارية ضمن المؤسسات المصرفية.

المطلب 2- تعريف المخاطر البنكية:

* مفهوم الخطر:

(أ) لغة : إن كلمة خطر مستوحاة من مصطلح لاتيني Rescare أي Risque و الذي يدل على الارتفاع في التوازن و حدوث تغير ما بالمقارنة مع ما كان منتظرا و الانحراف عن المتوقع.

(ب) اصطلاحا : "تعهد مع عدم اليقين مع احتمال الربح أو الضرر الذي يصبح إما تدهور أو خسارة".¹

الخطر هو الجوهر مع ممارسة العمل البنكي ، و هو يتشكل إلى حد كبير بتأسيس البنك.

كما يمكن أن يعرف بأنه خطر محتمل أكثر أو أقل قابلية للتنبؤ. فالسمة الخاصة للخطر هي حالة عدم اليقين لحدث مع وجود احتمال معين لدعم و تطوير صعوبة البنك.

الخطر الكامن للقطاع البنكي يتميز بتعدد و بطابع متعدد الأبعاد التي لا يمكن قياسها بمؤشر واحد.

أما بالنسبة لمجلد (لاروس la rousse الصغير) "هو خطر محتمل و الذي يمكن أن يتعرض له أي واحد".

" بالاشتقاق كلمة خطر أتت من اللاتينية (rescare) التي يثير كسر مع الوضع المتوقع".²

فالخطر يمثل أيضا الحد الأقصى للخسارة بالنسبة للبعض، و بالنسبة للآخرين هو تشتت من النتائج البديلة الممكنة قياسها عن طريق معلم التشتت "الانحراف المعياري".

فالانحراف المعياري هو السمة الأكثر شيوعا من التشتت فقيمة منخفضة من الانحراف المعياري³ يعكس تراكم قوي من البيانات حول المتوسط و العكس بالعكس.

إن البنك يمارس نشاطه في بيئة خاصة و التي تجبره أن يتعرض إلى مخاطر يوميا من أجل زيادة المردودية.

و بشكل متناقض ، فهي تارة حيوية لاقتصاد بلد ، مع القوى الباهظة بالمقارنة مع العوامل الاقتصادية الأخرى ، و لكن في الوقت الحالي لها جانب ضعيف ، يمكن أن تهدد وجودها و خاصة في حالة الإفلاس.

¹ NAULLEAU.G et ROUACH.N, Le contrôle de gestion bancaire et financier, Revue Banque, 1999, p.310.

² MATHIEU. M. « l'exploitant bancaire et le risque du crédit », Ed.revue banque , 1995, p.20.

³ د.خالد وهيب الراوي ، " إدارة المخاطر المالية " ، دار المسيرة للنشر و التوزيع ، عمان ، 1999 ، ص 51-61.

الفصل الثاني: المخاطر البنكية و القوانين الاحترازية

و عموماً، المخاطر التي تطارد البنك هي متعددة و مختلفة الأنواع و لها آثار مختلفة على نفس البنك، و على زبائنه و في بعض الحالات على النظام المالي بصفة عامة.

لقد صنف محافظوا البنوك (المصرفيون) المخاطر إلى عدة أصناف:

-المخاطر المالية (الصرف، معدل الفائدة، السيولة، الأوراق المالية ذات الدخل المتغير...)

-خطر الإمضاء أو الطرف المقابل (الزبائن ما بين البنوك، الدول...)

-المخاطر التجارية (المنتجات/خدمات، السوق، الصورة التجارية...)

-مخاطر الملكية و الأشخاص (مفاجئ ، التقصيرية...)

-خطر عملي و تقني (معالجة العمليات، دراسة تكنولوجية المعلومات...)

-خطر التسيير الداخلي (التنظيم، الأخلاقية، الإستراتيجية، شخصية...)

المطلب 3 -العوامل المؤثرة في مخاطر العمل البنكي:

منذ بداية السبعينات مرت البنوك التجارية عبر مرحلة مهمة من التطورات المستمرة، و التي يتوقع لها أن تستمر لسنوات أخرى قادمة. وقد تركت هذه التطورات آثاراً مميزة في حجم المخاطر التي تواجهها المصارف التجارية في عملها و مداها. و من بين التغيرات التي تركت آثاراً مهمة في مخاطر العمل المصرفي مايلي :

3-1- التغيرات التنظيمية و الإشرافية:

إن العديد من الدول فرضت القيود التنظيمية كثيرة على عمل البنوك التجارية للتقليل من مخاطر المنافسة ، و هذا لتشجيع البنوك على الالتزام بالمبادئ البنكية السليمة ، مثل الالتزام بعلاقة معينة بين الأصول المخاطرة و رأس المال ، و أيضاً مثل القيود الخاصة بالحدود القصوى من التسهيلات التي يمكن تقديمها للعميل الواحد ، الأمر الذي كان له آثار إيجابية في المخاطر.

3-2- عدم استقرار العوامل الخارجية :

إن عدم استقرار أسعار الفوائد ، والتذبذب الشديد في أسعار العملات التي حدثت على إثر انهيار اتفاقية Bretton Woods أدى إلى دخول مديري الخزينة في الشركات الكبرى ، خاصة المتعددة الجنسية منها ، إلى الأسواق المالية ، إما لتفادي الخسائر المستقبلية التي قد تنتج عن مثل هذه التذبذبات ، أو لتحقيق أرباح منها ، الأمر الذي أدى إلى زيادة حدة المنافسة في تلك الأسواق . كما أدى عدم الاستقرار ، و الحاجات التي نتجت

الفصل الثاني: المخاطر البنكية و القوانين الاحترازية

عنها ، إلى ابتداء المصارف (مثل هذه الشركات) للعديد من أدوات التغطية المستقبلية. وقد كان إبداع البنوك في هذا المجال ، وتطويرها لدوائر متخصصة في الهندسة المالية ، دليلا على براعة المؤسسات المصرفية ، وقدرها على التعامل مع المتغيرات. لكن هذا الإبداع نفسه أدى إلى خلق مخاطر من نوع جديد أضيفت إلى مخاطر البنوك.

3-3- المنافسة:

إن أهم مزايا المنافسة هو إجبارها من طرف المتنافسين على تقديم أفضل الخدمات بأدنى الأسعار، كما أنها تقوم بمكافأة الأفضل بين المتنافسين . و لا شك في أن للمنافسة مخاطر ائتمانية على الإدارة و على الدخل، لأنها تضيق الهوامش الربحية إلى حدود قصيرة.

3-4- تزايد حجم الموجودات خارج الميزانية:

إن تزايد و تنوع حجم هذه الموجودات، أضيف إلى مخاطر العمل المصرفي. وقد كان الخطر الذي واجهته البنوك، التي تعهدت بتغطية إصدار أسهم شركة BP بمبلغ 1.5 مليار جنيه إسترليني ، عندما انحارت السوق المالية العالمية في يوم الاثنين الأسود 1987/10/19 ، أوضح مثال على مدى أثر مثل هذه الموجودات في مخاطر العمل المصرفي.

3-5- التطورات التكنولوجية Technological Developments:

من العوامل التي أثرت إيجابيا في تعرف و قياس و إدارة مخاطر العمل المصرفي ، التطورات في تكنولوجيا المعلومات التي كان من نتائجها المباشرة زيادة قدرة البنوك على تعريف مخاطرها ، و إدارتها بطريقة أفضل ، إلى جانب تمكينها من إدخال منتجات جديدة مثل الدفع الإلكتروني ، و إدارة النقد. إلا أن هذه التطورات خلقت في الوقت نفسه مخاطر جديدة ، مثل مخاطر تصفية الدفعات (Settlement Risk) التي كانت ثمرة استعمال أنظمة الدفع الإلكتروني.

المطلب 4 - مصادر الخطر في البنوك التجارية :

إن البنوك تواجه عدّة مخاطر و هذا ناتج عن أسباب كثيرة، أي إمّا في عناصر ميزانيتها، مثل نوعية محفظتها من الاستثمارات و القروض، أو عن سحب كميات كبيرة من الودائع بطلب مفاجئ، أو لأسباب تتعلق بعناصر خارج الميزانية، أو نتيجة هذه العوامل معا. ومع أن سلامة الأجهزة المصرفية كانت دائما محطة اهتمام الإدارة ، والأجهزة الرقابية ، والسلطات المالية والنقدية ، والمودعين ، و الفعاليات الاقتصادية المختلفة على مدى السنوات ، كما تزايد الاهتمام بسلامة البنوك بشكل كبير، خاصة في مطلع الثمانينات التي بدأت تشهد تزايدا مهمّا في حالات إخفاق البنوك خاصة في الولايات المتحدة الأمريكية.

الفصل الثاني: المخاطر البنكية و القوانين الاحترازية

وهناك أدلة كثيرة في تاريخ البنوك المعاصرة على إخفاق العديد من المصارف التجارية ، حيث أثبتت الدراسات العملية العديد من حالات الإخفاق ، إذ أن العامل المشترك فيها كان الخطأ في تعرف على المخاطر و تقدير مداها الأمر الذي أدى في النهاية إلى الإخفاق و الذي سبب الكثير من الخسائر للمودعين ، و المساهمين ، و للاقتصاد القومي . و من أهم الأمثلة المعاصرة على إخفاق البنوك هي :

4-1- إخفاق البنك BANK HAUS HERSTATT في ألمانيا سنة 1974 ، فعلى الرغم من صغر حجمه كان هو السبب الرئيسي لأزمة كبيرة في سوق الدولار الأوروبية لعدم قدرته على إعادة الأموال التي اقترضها من سوق ما بين البنوك نتيجة خسائر كبيرة في سوق العملات الأجنبية ، الأمر الذي أثر في قدرة البنوك المقرضة له على الوفاء بالتزاماتها. وتعكس هذه الحالة المخاطر التي قد يتعرض لها أي بنك ، إذا لم يهتم بكيفية ما يودعه من أموال لدى المؤسسات المالية الأخرى وكميته. و من الآثار التي ترتبت على هذه العملية توجه العديد من البنوك لإيداع أموالها لدى البنوك الكبيرة، الأمر الذي ترك المصارف الصغيرة دون مصادر على رغم دفعها لفوائد عالية لذلك.

4-2- إخفاق البنك THE PEN SQUIRE BANK وهذا نتيجة لدخوله سوق التمويل النفطي، متأثراً بالتوجه العام إلى هذا القطاع بسبب ربحيته العالية.وقد كان من نتائج الإقبال الشديد على هذا القطاع قبول البنوك الداخلة إليه بمخاطر أعلى من المعتاد ، الأمر الذي أثر فيها سلبيا عندما تأثر القطاع بانخفاض أسعار النفط منذ نهاية سنة 1982.

و بعد الدراسة لأسباب إخفاق هذا البنك ، وجدت عدة مخاطر أهمها مايلي :

- عدم كفاية نظام الرقابة.
- تركيز القروض في قطاع واحد.
- تجاوز القروض الممنوحة لبعض العملاء الحدود المقررة بموجب الأنظمة.
- منح قروض دون تحليل إئتماني مناسب.
- ضعف التوثيق القانوني للقروض.
- عدم مناسبة نظام إدارة القروض.

الفصل الثاني: المخاطر البنكية و القوانين الاحترازية

4-3- إخفاق البنك JOHNSON MATHAY BANKER في بريطانيا سنة 1984 فالسبب

في إخفاقه هو نوعية محفظة قروضه ، التي كان من بين أسبابها سوء سلوك موظفيه في عمليات الإقراض.

4-4- إخفاق البنك CONTINENTAL ILLINOIS في أمريكا سنة 1983 ، الذي كان

نتيجة توسع في الإقراض للقطاع النفطي، وإلى العديد من الشركات التي أخفقت، أو لاقت صعوبات مالية.

4-5- إخفاق البنك FRANKLIN NATIONAL BANK حيث كان يتواجد هذا البنك في

إحدى ضواحي نيويورك، إذ يعمل برحمة جيدة و بحجم صغير، فقررت إدارته التوسع و الانتقال إلى مدينة نيويورك، و بعد ذلك أصدر قرار بالانتقال إلى العمل المصرفي الدولي. و بالتالي أثرت جميع هذه القرارات سلبا ، فالتوسع أدى بالبنك إلى القبول بمخاطر عالية ، و الانتقال إلى نيويورك جره إلى منافسة شديدة. و الانتقال للعمل الدولي ، دون خبرة سابقة ، زاد مصاعبه. فقررت إدارته حل مشكلاتها عن طريق المضاربة بالفوائد و العملات ، فكانت الكارثة في الأمرين معا ، الأمر الذي أدى إلى إخفاقه سنة 1974.

4-6- إخفاق البنك السعودي الفرنسي، وبنك المشرق مؤخرا.

لقد تم احتواء جميع حالات الإخفاق السابقة بمبادرات حكومية لحماية المودعين، و لمنع انتشار الآثار السلبية إلى البنوك الأخرى، على رغم الكلفة المرتفعة التي تم تحملها في بعض الحالات.

و تؤكد الأمثلة العملية السابقة على الإخفاق أن مصادر الخطر على البنوك قد تكون نتيجة لبنود داخل الميزانية أو خارجها. لذا ، سيتم تناول المخاطر ضمن الميزانية و المخاطر خارج الميزانية بشكل سريع ، قبل البدء بالإشارة إلى المخاطر العامة للعمل المصرفي ، و لو كان ذلك على حساب التكرار أحيانا.

المطلب 5 - أنواع المخاطر البنكية:

5-1- خطر القروض¹:

بالرغم من أنه يوجد عدة أنواع من مخاطر القروض ، فإن خطر عدم السداد هو الخطر الكبير .

ففي هذه الحالة ، البنك يواجه خطر الإفلاس ، حيث أنه يرى المدين لا يستطيع تسديد ديونه كليا أو جزئيا عند تاريخ الاستحقاق.

تقييم المخاطر هو مسؤولية المصرفي (موظف البنك) الذي يضمن أن القروض تغطيها ضمانات.

¹ L. Ndjanyou « Risques, l'incertitude keynésien et financement bancaire de la PME Camerounaise » CERTAF Edition 2001, P°5à p 6, (Modifié et Résumé).

الفصل الثاني: المخاطر البنكية و القوانين الاحترازية

هذه المخاطر يمكن أن تسبب عجزا و الخسائر التي يمكن أن تهدد الصحة المالية للبنك ، و هذا ما دفع السلطات النقدية لوضع المعايير الاحترازية لتغطية مخاطر القروض على شكل نسب لتقسيم المخاطر.

و تشمل هذه الفئة أيضا مفهوم خطر الدول و خطر ما بين البنوك:

***خطر الدولة :** ذلك هو الخطر العام الذي يجمع مجموعة من المخاطر التي يمكن أن تؤثر على البلاد ، و يتعلق الأمر قبل كل شيء بعدم قدرة البلاد على الوفاء بديونها الخارجية تجاه المدينين الأجانب.

***خطر ما بين البنوك :** و المعروف أيضا باسم "خطر الطرف المقابل للبنك " و يعبر عن المخاطر التي يتعرض لها الزبون في حالة فشل مؤسسة الائتمان.

فنسخة الاقتصاد الكلي لهذه المخاطر سميت ب "المخاطر النظامية " و هذا عندما يكون انحراف للنظام المالي نتيجة للإفلاس في سلاسل للبنوك.

بالإضافة إلى ذلك، فإن فشل أحد البنوك قد يكون له أثر " كرة الثلج " (boule de neige) على القطاع المصرفي و يؤدي إلى فقدان الثقة للزبائن (العملاء) و سحب أصولها الذي يسبب عدم الاستقرار و بالتالي ينتشر في القطاع المالي بأكمله.

فخطر القروض يتضمن أيضا فكرة خطر الخزينة و خطر عدم السداد و خطر رأس المال:

* خطر الخزينة:

الموارد المتاحة أو المتوفرة يمكن إلى حد كبير أن يطالب في الذهب إذا أراد أن يكون مفيد لمودعيه. فيجب عليه أن يضمن لهم الاستقرار اللازم لقروضه.

عموما فرص العمل لها قابلية للإسترداد جزئيا في يوم معين (بلغ المدة أو إعادة الخصم) و البقية ستمر مع مرور الوقت ، فهذا الموقف قد يصبح خطرا و هو خطر الخزينة.

كما يمكن تفسيره بأنه ذلك الأمر المتعلق بالتزايد الهائل في طلبات القروض المقدمة من الزبائن و عدم ملاءمتها مع طلبات المودعين بسحب أموالهم ، فيجد البنك صعوبة في كيفية التوفيق بين السحب المستمر للودائع المودعة و التي تكون غير متوقعة والقروض المطلوبة في آن واحد.

الفصل الثاني: المخاطر البنكية و القوانين الاحترازية

* خطر عدم السداد:

الائتمان هو الفرق الزمني بين خدمتين ، فالمصرفي يدفع على الفور و يتعهد المقترض بالتسديد عند أجل معين ، هذا الوقت ، هذا الوعد و هذه الثقة قد تصبح خطر الذي يحمل اسم خطر التخلف عن السداد أو خطر إفلاس المقترض.

فينشأ هذا الخطر عندما يكون الزبون في حالة تدهور في الوضع المالي أو سوء النية ، فهو غير قادر أو غير راغب في تسديد القروض التي منحت له.

خسارة رؤوس الأموال المقرضة أو المعطاة هو الخطر الأكبر و الرئيسي الذي يتحمله المصرفي في المعاملات الائتمانية فيقوم بتقييم المخاطر من خلال تحليل صافي لقيمة أصول الشركة ، الديون و التغيرات في صافي رؤوس الأموال.

في حالة وجود تصفية للشركة فعلى المصرفي أن يضمن أن صافي قيمة أصولها تغطي رواتب جميع الدائنين في البنك.

و في هذه الحالة ، فإن صافي حقوق الملكية للشركة يمثل الحد الأقصى للخسارة التي يمكن أن تدعم القضية دون المساس بالسداد لجميع دائنيه.

بالرغم من عدم وجود هامش مرضي من قبل قطاع الأعمال ، فهو عموما مقبول إذا كان صافي رؤوس الأموال للشركة تغطي تقريبا 20% من إجمالي الميزانية ، فإنه يمكن أن يوفر الأمن الكافي.

و من منظور آخر، المصرفي يضمن كذلك في إطار رصد النشاط للمؤسسة التي ليست المدينة.

و في هذا الغرض المصرفي:

- يتأكد من أجل جزء من الموارد المالية المتوسطة و طويلة الأجل التي يقدمها الزبائن ليست مفرطة بالنسبة لصافي رؤوس الأموال الشركة ، و من المعروف به أن الزبائن لا ينبغي أن يكونوا أكثر التزاما في الشركة و أصحابها.

- يضمن أن التدفق النقدي يجب أن لا يكون فقط قادر على سداد أقساط القروض المتوسطة و الطويلة الأجل و لكن أيضا لتمويل تطوير الشركة و تعويض المساهمين.

- و عموما فإن نسبة الدين يجب أن تكون أقل من 35%.

- يضمن أن صندوق الائتمان المصرفي لا يتجاوز عتبة حرجة.

الفصل الثاني: المخاطر البنكية و القوانين الاحترازية

- و أيضا ، يجب على المصرفي أن يتابع تطور الحالة من خلال تقدير هيكلها و مردوديتها ، و لا سيما من خلال تحليل رأس المال العامل و تطور الخزينة.

* خطر التجميد:

يجب علينا أن لا ننسى أن التوازن المالي للبنك يعتمد على سداد المساعدة الممنوحة ، و حالة عدم الدفع ، أو فشل المدين الذي سوف يؤثر على الاستقرار المالي للبنك.

و بما أن البنك مضطر لجعل أجل لأموال المديعين و عدم الإسترداد الكامل سيقود البنك لمديونية إضافية و خطر رأس المال.

"خطر التجميد هو خطر كامن في السياسة الائتمانية للبنك و التي يقدر أن يسيره بشكل رئيسي من خلال سياسة ائتمانية لصالح حشد الأموال بسهولة و اللجوء إلى سوق المال في إطار إدارة السيولة الكلية للمؤسسة".¹
فتغطية هذا الخطر من خلال إدارة سليمة لموارد البنك و الخزينة.

"ينبغي أن تكون إدارة البنك صحية، فتضمن ذلك التوازن المستمر بين مواردها و الوظائف التجارية و بين رأس المال و التزاماتها المالية".²

و هذه التوازنات معروفة عالميا من قبل البنوك في الجزائر و هي تؤخذ وفقا للقواعد الاحترازية التي وضعها بنك الجزائر حسب اللائحة التنظيمية رقم 91-09 ليوم 14 أوت 1991.

و لمعالجة أيضا هذا الخطر، على المصرفي التأكد من أن قروض التمويل الممنوحة تستوفي شروط قبول إعادة التمويل التالية:

- يجب وجود سبب لمنح القرض.
- يجب أن تكون الآثار التجارية المتوقعة قابلة للتمويل.
- عرض قروض التوظيف أو التشغيل (مثل حشد المستحقات الناشئة على أجنبي) يجب أن تستوفي الشروط المحددة من قبل بنك الجزائر.

¹ DE COUSSERGUES, S. « La banque, structure, marché, gestion ». 1996, p98.

² HADJ SADOK. T. « Analyse et couverture du risque du crédit », Société Interbancaire de Formation (SIBF).

الفصل الثاني: المخاطر البنكية و القوانين الاحترازية

- يجب تقديم ملف تحكم اللاحق لبنك الجزائر من أجل الحصول على التسريح لقرض يفوق عتبة معينة و محددة.

5-2- خطر التشغيل:

يوجد عدّة تعريفات للمخاطر التشغيلية ، بأنها هي أية مخاطر غير مخاطر السوق و مخاطر الائتمان ، وهذا التعريف لم يوضح و لم يحدد أنواع المخاطر التشغيلية التي تواجهها البنوك حالياً و لم تزود البنوك بقواعد و نظم أساسية لقياس المخاطر و حساب متطلبات رأس المال.

كما تم إصدار أفضل تعريف من طرف لجنة بازل للرقابة المصرفية ضمن اتفاقية "بازل 2" و التي عرّفته بأنها "مخاطر تحمل خسائر تنتج عن عدم نجاعة أو فشل العمليات الداخلية ، والعنصر البشري ، و الأنظمة و الأحداث الخارجية. ويشمل هذا التعريف المخاطر القانونية ولكنه يستثني المخاطر الإستراتيجية و مخاطر السمعة و المخاطر التنظيمية".

كما أن الاحتفاظ برأسمال لمواجهة الخسائر الناشئة عن المخاطر التشغيلية لا يعتبر خياراً في إطار "بازل 2" بل هو جزء جوهري فيه.

فلا يوجد اختلاف بين تعريف الاتفاقية لمخاطر التشغيل و تعريف معهد التمويل الدولي لها حيث عرّفها هذا الأخير بأنها خطر الخسارة الناتجة من الإخفاق أو الفشل في الإجراءات الداخلية و الأفراد و الأنظمة أو حتى الأحداث الخارجية التي لم تغطى مسبقاً بموجب احتياطات رأسمالية أخرى مثل مخاطر الفائدة. وتلاحظ عدم اهتمام المصارف بمخاطر السيولة ، السمعة ، عدم وجود إستراتيجية للعمل و الخسائر قريبة الحدوث.

كما يوجد فرق مهم ما بين مخاطر العمليات (Operations Risk) و المخاطر التشغيلية (Operational Risk) حيث أن مخاطر العمليات تتعلق بالنشاطات التي تقوم بها دائرة العمليات في البنك كون دائرة العمليات مسؤولة عن الإجراءات و عمل التسويات و تأكيدها ، في حين أن المخاطر التشغيلية مفهومها أشمل و أعم حيث أنه ليس فقط دمج الأنشطة الرقابية للدوائر المختلفة بل أيضاً احتمالية تعرض المؤسسة لحدوث أيّة مخاطر أخرى.

و من بين أنواع المخاطر التشغيلية سيتم تفسير كل نوع منها حسب ما أوردتها ورقة الممارسات السليمة (2003) و المعدة من قبل لجنة بازل:

- تنفيذ و إدارة العمليات : هي تلك الخسائر الناتجة عن الإخفاق في تنفيذ المعاملات و إدارة العمليات و المعالجة الخاطئة للعمليات و حسابات العملاء و عمليات المصرف اليومية ، و الضعف في أنظمة الرقابة و التدقيق

الفصل الثاني: المخاطر البنكية و القوانين الاحترازية

الداخلي ، فمثلا : الأخطاء في إدخال البيانات ، الدخول إلى البيانات لغير المصرح لهم بذلك ، الخلافات التجارية ، خسائر بسبب الإهمال أو إتلاف أصول العملاء.

- العنصر البشري : و هي الخسائر التي تقع من طرف الموظفين سواء تكون بقصد أو بدون قصد ، و تتمثل في الأفعال التي يكون الهدف منها الغش أو إساءة استعمال الممتلكات أو التحايل على القانون و اللوائح التنظيمية أو سياسة الشركة من قبل المسؤولين أو الموظفين ، و كذلك الخسائر الناشئة عن العلاقة مع العملاء ، المساهمين ، الجهات الرقابية. ومن بين الأمثلة : الاختلاس المالي ، و التعمد في إعداد تقارير خاطئة عن أوضاع البنك ، التجارة الداخلية لحسابات الموظفين الخاصة ، إساءة استخدام بيانات العملاء السرية ، التواطؤ في السرقة ، السطو المسلح ، الابتزاز ، الرشوة ، و التهرب الضريبي المتعمد.

- الأنظمة الآلية و الاتصالات : و هي الخسائر الناتجة عن أي عطل أو خلل أو فشل في الأنظمة بسبب البنية التحتية ، تكنولوجيا المعلومات أو تعطل العمل ، أو عدم توفر الأنظمة ، و تتمثل في انهيار أنظمة الكمبيوتر ، الأعطال في أنظمة الاتصالات ، أخطاء البرمجة ، فيروسات الحاسب ، الفائدة المفقودة بسبب العطل.

- الأحداث المتعلقة بالبيئة الخارجية : الخسائر الناشئة عن أعمال طرف ثالث خارجي و أي أضرار تصيب الممتلكات و الأصول ، و خسائر نتيجة تغيير في القوانين بما يؤثر على قدرة البنك في مواصلة العمل. و تشمل: الاحتيال الخارجي كالسرقة و السطو المسلح ، تزيف العملات و التزوير ، و القرصنة التي تؤدي إلى تدمير أجهزة الكمبيوتر ، سرقة البيانات ، الاحتيال عبر بطاقات الائتمان ، الاحتيال عبر شبكات الكمبيوتر و الإرهاب و الابتزاز و الكوارث الطبيعية كالهزات الأرضية ، و الحرائق ، و الفيضانات...

5-3- خطر الصرف:

و هو الخطر المرتبط بمستقبل سعر الصرف للعملة الأجنبية و تطوره إذ يتحمله مالك أصل أو صاحب ديون أو حقوق مقيمة بتلك العملة¹ ، كما تؤدي التقلبات التي تعرفها أسعار الصرف بالبنوك إلى نتائج يمكن أن تكون إيجابية أو سلبية ، ففي حالة زيادة سعر صرف العملات فإن البنك يحقق أرباحا (فوائد أكبر على القرض) ، و بالعكس يمكنه تحمل خسارة في حالة انخفاض سعر تلك العملة عن السعر الذي استدان به.

كما أن هو تلك المخاطر الحالية و المستقبلية التي قد تتأثر بها إيرادات البنك و رأسماله نتيجة للتغيرات المغايرة في حركة سعر الصرف. و ينتج عن عملية سعر الصرف العديد من المخاطر تؤثر على البنك و على المستثمرين على سواء.

¹ Georges Sauvageot, Précis de finance, NATHAN, Paris, 1997, p : 126.

الفصل الثاني: المخاطر البنكية و القوانين الاحترازية

و من مخاطره المتعلقة بالبنك مايلي:

*مخاطر الائتمان بالعملة الصعبة : خطر وقوع الدولة في مشاكل مع الخارج.

*مخاطر السعر: التغير المحتمل في أسعار العملات خلال الفترة المحتفظة بها.

*مخاطر السيولة : و هنا الخطورة تكمن في صعوبة التسويق للسيولة أو صعوبة بيعها من أجل الحصول على عملات مطلوبة مما يساوي إقراض هذه العملات في السوق إذا توفرت.

*خطر عدم فهم المتعاملين للدور المفوض لهم داخل البنك و تطوير الاستثمار بالعملات الأجنبية.

أما مخاطر سعر الصرف الأجنبي المرتبطة بالعميل هي : أن خطر سعر الصرف المرتبط بتقلب أو تدهور قيمة أرصدة البنوك من العملات الأجنبية من جهة و كذا تقلب قيمة العملات التي تم بواسطتها تقديم القروض و هذا ما يؤثر سلبا على القيمة الحقيقية للقروض عند حلول آجاله كما يمكن أن ينتج هذا الخطر عن بعض السياسات و التدابير التي تستخدمها السلطات النقدية و التي تؤثر على القيمة الحقيقية للقروض الممنوحة كتخفيض قيمة العملة هذا الذي يمثل خطر حقيقي بالنسبة للبنك و هنا نجد أن العميل هو الذي يتحمل بالدرجة الأولى مسؤولية التعامل مع هذه المخاطر و محاولة تجنبها أو التقليل من حداتها.

5-4-خطر التسوية:

هو الخطر الناشئ ضمن عمليات الصرف، لاسيما خلال الفترة التي تفصل ما بين اللحظة التي لا يمكن فيها الإلغاء من طرف واحد. لأمر بدفع أداة مالية تم بيعها و الاستلام النهائي للأداة التي تم شرائها.

5-5- خطر معدلات الفائدة:

خطر سعر الفائدة هو الذي يضع صاحب دين أو الدين المسبب في تغيرات و تقلبات الأسعار.

"مخاطر أسعار الفائدة للبنك هو التعرف على تكلفة أعلى كفاءة للموارد ، و التي هي وفقا لهيكله الميزانية بين العمل بمعدلات ثابتة و متغيرة و الموارد المدفوعة أو عدم العمل بها ، فكل بنك لديه أكثر أو أقل حساسية من صافي الدخل المصرفي للتغيرات في أسعار الفائدة".¹

و يعرف بإمكانية المؤسسة الائتمانية رؤية مردوديتها تتأثر بالتغيرات السلبية في أسعار الفائدة الذي يؤدي إلى ضعف الوضعية المالية للبنك.

¹ Dr. Sylvie de Cousserges : la gestion de la banque, Ed.Dunod, 1992, p106.

الفصل الثاني: المخاطر البنكية و القوانين الاحترازية

فخطر سعر الفائدة هو واحد من المخاطر الطبيعية و الرئيسية التي تواجه البنك ، فهناك ثلاث مصادر رئيسية لخطر سعر الفائدة في المحفظة البنكية ، و الذي يدعو إلى إدارة خاصة لهذه المخاطر:

- الفرق في الحجم و الاستحقاق بين موارد سعر الصرف الثابت و العمل بسعر فائدة ثابت و الفرق في تواريخ إعادة التسعير لبنود الميزانية العمومية بنسب متفاوتة (repricing). الخطر هو أعلى حتى من الأصول بمعدل مدة محددة بعيدا و أن نسبة الأصول الثابتة بمعدل ثابت هو مهم في ميزانية المؤسسة.

- الفجوة التي قد تكون موجودة في دعم الوظائف و الموارد المتغيرة لأسعار الفائدة المؤشرة على معدلات السوق المختلفة أو على نفس المعدل ، و لكن مع تاريخ مختلف لإعادة التسعير فالمؤسسة تتعرض إلى تغيرات في فارق سعر الفائدة يوريبور-لبور (Euribor-Libor). الفارق المنتشر spread ما بين السعيرين يمكن أن يتغير بشكل غير متوقع.

- وجود خيارات ضمن عناصر معينة من الأصول و الخصوم لخارج الميزانية، فالخيار يعطي صاحبه الحق و ليس لوثيقة أو عقد مالي.

الالتزام ، لشراء أو بيع ، أو في أي حال ، لتغيير التدفقات النقدية (cash-flows) فخطر سعر الفائدة للبنك يعبر عن عدم تطابق بين أداء الوظائف و تكلفة الموارد.

5-6- خطر السيولة:

خطر السيولة أو كما يمكن أن نقول عدم أو نقص السيولة، يعبر عن احتمال العجز عن السداد هذا بالنسبة للبنك، مرتبط بعدم القدرة على إعادة التمويل أو شروط إعادة التمويل المؤدية إلى خسائر.

فهذا النوع من الخطر مرتبط بهيكل الميزانية¹ و هو حساس جدا إلى الإختلالات ، كما هو الحال عندما يتم تمويلها على المدى المتوسط و القروض الطويلة الأجل عن طريق الودائع.

فتجسيد مخاطر السيولة قد تحدث في الواقع بمناسبة:

- سحب عدد هائل أو كبير من الودائع أو مدخرات الزبائن.

- في حال نشوب أزمة الثقة بالسوق فيما يتعلق بالمؤسسة المعنية.

- في حالة وجود أزمة سيولة عامة في السوق.

¹ DARMON. J. « Stratégie bancaire et gestion de bilan », Ed. Economica, 1998, pp.107-108.

الفصل الثاني: المخاطر البنكية و القوانين الاحترازية

السببين الأولين يمثلان أزمة ثقة بين المستثمرين و المقرضين ، على سبيل المثال ، تراجع في ربحية البنك الناشئ على عدة أسباب :سوء التسيير ، سوء المعاملة أثناء ممارسة النشاط ، الاختلاس ، و زيادة المنافسة في السوق مما أدى إلى فقدان القدرة على المنافسة و الاحتيايل و الأزمة الاجتماعية...

و يمكن أن يتعلق الأمر كذلك بأزمة الثقة القطاعية التي تؤثر على سبيل المثال على قطاع العقارات مما يؤثر على ودائع مؤسسة أخرى.

السبب الثالث هو خارجي إلى حد كبير عن المؤسسة و يمكن أن يكون من البيئة الخارجية مثل القيود التنظيمية على المستثمرين، و عدم التشجيع على العمل في قطاع معين.

و أخيرا، يمكن أن تكون أزمة السيولة بسبب الأزمة الاقتصادية على نطاق واسع جدا.

5-7- خطر السوق:¹

هذه المخاطر مهتمة بالأنشطة التجارية التي تتعلق بسندات الدين أو الممتلكات، أسواق رأس المال في المواقف المتعلقة بالعملات أو المواد الأولية، أمام التغير في أسعار السوق.

خطر السوق هو بهذه الطريقة خطر الخسارة في الميزانية أو خارج الميزانية نتيجة للتغيرات في أسعار السوق بما في ذلك سعر الصرف.

خطر سعر الصرف يبدو كأنه عنصر معين من خطر السوق، و مرتبط بجيازة أصول البنك أو بعقود بالعملة الأجنبية و هذا نتيجة للتغيرات في أسعار العملات الأجنبية. فهذا الخطر يزيد في فترات عدم الاستقرار للصرف.

فمن حيث مخاطر السوق، هناك توافق واسع النطاق بما في ذلك استخدام نماذج من نوع القيمة المعرضة للمخاطر

" VaR value at Risk " ، فالمؤشرات من نوع في خطر « at risk » و التي تستخدم عادة في تقييم مخاطر

السوق المرتبطة بمحفظة توفير قدر احتمالي للمخاطر.

5-8- خطر الضرر بالسمعة:

يتمثل في إعطاء صورة جد سلبية ، الأمر الذي يؤدي إلى فقدان مصادر التمويل أو كبار العملاء ، و يمكن لبعض الإجراءات أن تنتج انطباعا سلبيا دائما لجميع أنشطة البنك ، الأمر الذي يلحق ضرر بشكل كبير على

¹ Arnaud de Servigny « Le risque de crédit : Nouveau Enjeux Bancaires »DUNOD Edition 2001, P°183, (Modifié par des idées de L. Ndjanyou P°4 à 5).

الفصل الثاني: المخاطر البنكية و القوانين الاحترازية

قدرتها على إنشاء و الحفاظ على علاقاتها مع عملائها ، إذا الممارسات المستخدمة بشأن قدرتها على أداء الوظائف الحيوية للسعي من أجل أعمالها ، فينتج عنها خسارة ثقة كبيرة ، و بالتالي يمكن تشويه سمعتها. تدهور السمعة يمكن أن يؤدي مباشرة إلى زيادة التعرض إلى أصناف أخرى من المخاطر أو المشاكل المطابقة ، و بالأخص خطر العمليات (التشغيل).

و قد ترى البنوك أن سمعتها في تدهور عندما تكون نتائج الأنظمة أو المنتوجات هي أقل من التوقعات ، و هذا ما يؤدي إلى رد فعل سلبي على نطاق واسع في الرأي العام. فالثقة في البنك قد تزول في حالة فرق خطير للأمن سواء كان ذلك بسبب هجوم داخلي أو خارجي على الأنظمة. كما يمكن المساس بسمعته إذا كان الزبائن لديهم مشاكل في استخدام خدمة و أن البنك لم تعطيهم ما يكفي من المعلومات حول كيفية استخدام الخدمات و حل المشاكل.

خطر الضرر بالسمعة قد تكون مهمة ليس فقط لكل مؤسسة و لكن للنظام المصرفي بأكمله. فعلى سبيل المثال ، بنك ينشط على الصعيد العالمي يعاني من تدهور خطير في صورته على مستوى أنشطته البنكية هذا ما يجعل أمن النظام للبنوك الأخرى يواجه نفس المشكل أو الموقف.

و في الحالات القصوى ، هذا قد يؤدي إلى الاختلال المنهجي في النظام المصرفي بأكمله.

5-9- خطر التضخم:

ينتج عن خطر التضخم انخفاض في القدرة الشرائية للنقود المستثمرة في أصل القرض و الفوائد التي يحصل عليها البنك ، لذا يشير البعض على مثل هذه المخاطر بمخاطر انخفاض القدرة الشرائية والتي يمكن تعريفها على النحو التالي: تشير مخاطر انخفاض القدرة الشرائية إلى المخاطر المحتملة المترتبة عن التضخم.¹

5-10- خطر رأس المال:

إن الاهتمام بخطر رأس المال يعود إلى أهمية هذا العنصر في استقرار النظام المصرفي من خلال أثر رأس المال المناسب في تخفيض مخاطر الإخفاق، خاصة أن الهدف من رأس المال هو أنه:

- واق لامتصاص الخسائر عند تحققها، و بذلك يتفادى البنك التصفية.

- يخفف من أثر أزمات السيولة، إذا ما حدثت، و ذلك من خلال الثقة في سلامة مركز البنك.

¹ بن عزوز بن علي ، عبد الكريم قندوز ، حبار عبد الرزاق ، إدارة المخاطر ، دار الوراق ، الأردن ، 2013 ، ص 126.

الفصل الثاني: المخاطر البنكية و القوانين الاحترازية

-يخفف من خسائر المودعين في حالة الإخفاق.

كما تعبر مخاطر رأس المال عن المدى الذي يمكن أن تتدنى إليه قيمة الموجودات قبل أن يكون لذلك التدني أثر في حقوق المودعين. فالبنك الذي يشكل رأسماله 10% من موجوداته ، يمكن أن يكون قادرا على مواجهة تدني في قيمة موجوداته أكثر من البنك الذي يشكل رأسماله 5% من موجوداته. و من ناحية أخرى ، فإن انخفاض رأسمال البنك ، بالنسبة لحجم موجوداته ، له أثر إيجابي في العائد على حقوق المساهمين. فإذا اختار مصارف زيادة مديونيته ، فلا شك في أن ذلك سيؤدي إلى تحسن في العائد ، و العكس صحيح.

يتأثر رأس المال اللازم لحماية المودعين بنوعية الأصول و درجة مخاطرها.و تعتبر الأوراق المالية الحكومية لهذه الغاية أصولا دون مخاطر ، أما بقية أنواع الأصول فلها درجات متفاوتة من المخاطر.

و لقد أثار الاهتمام بهذا الخطر أمرين هما : تزايد مخاطر العمل المصرفي ، و انخفاض نسبة رأس المال إلى الموجودات إلى درجات لافتة للنظر ، الأمر الذي أدى بالجهات التنظيمية إلى إعارة هذا الموضوع اهتمامها ، خاصة في بداية الثمانينات ، عندما وصلت نسب الودائع إلى حقوق المالكين إلى معدلات مرتفعة جدا في بعض البنوك العاملة في المراكز المالية الدولية التي تعتمد في مصادرها على الأموال المشتراة من سوق ما بين البنوك ، و من الأسباب التي أدت إلى الاهتمام في تنظيم رأس المال:

- تعزيز استقرار النظام المصرفي من خلال تقليل مخاطر الإخفاق على المستوى الفردي.

- وقاية البنوك من مخاطر المنافسة.

5-11-خطر العمل المصرفي الدولي:

تعرض البنوك ذات الطبيعة الدولية في عملها إلى خطر إضافي هو خطر القطر (COUNTRY RISK)؟ و يعرف هذا الخطر بأنه خطر احتمال خسارة مالية نتيجة مشكلات تتعلق بالاقتصاد الكلي للقطر المعني ، أو نتيجة أسباب سياسية.

و يتم تقويم مخاطر القطر عادة، من خلال التركيز على تحليل الخطر السياسي، و خطر التحويل. هذا و يعبر الخطر الأول عن رغبة القطر المعني في الوفاء بالتزاماته، بينما يعبر الخطر الثاني عن القدرة على القيام الفعلي بعملية التحويل.

الفصل الثاني: المخاطر البنكية و القوانين الاحترازية

5-12-الخطر الإستراتيجي:

يبين هذا الخطر غياب أو سوء توجيه إستراتيجي للبنك مما يجعله نتائج سلبية على مسار تطوره و نموه خصوصا في ظل محيط يتميز بمنافسة كبيرة ، كما يسمى هذا الخطر كذلك بخطر السياسة العامة ، و على سبيل المثال نذكر خطر التوسع في منح القروض من طرف البنوك الغربية للدول النامية ، أو تخصص البنك في سوق يشهد حالة انخفاض في الأداء (الاستثمار في مجالات أقل عائدا).

5-13-الخطر التنظيمي:

يشمل الخطر التنظيمي على الخطر المعنوي الناتج عن عدم احترام المبادئ و القواعد الداخلية للنشاط البنكي ، كخطأ الكشف عن السر المهني الذي يؤدي إلى خسارة محتملة للزبائن و إلى تعرض البنك لإجراءات عقابية ذات طابع مالي. و يعكس هذا الخطر كذلك عدم احترام التشريعات المنظمة للنشاط البنكي و هو ما ينتج عنه تحمل البنك جزاءات و غرامات يدفعها حسب ما هو منصوص عليه في هذه التشريعات ، و تأخذ هذه العقوبات طابع قضائي أو جنائي أو جنائي ، و قد تصل درجة العقوبة إلى حد سحب الاعتماد من البنك.

5-14-مخاطر الإمضاء:

هذه المخاطر و المحددة كذلك بالمخاطر الإستراتيجية و التجارية يمكن تعريفها بأنها خطر لما المدين لا يحترم كل الالتزامات و هي نتيجة لسوء خيار الشركاء أو عدم ملائمة القنوات، المنتجات و الخدمات.

5-15-المخاطر القانونية:

فهي المخاطر التي تنشأ عن خرق أو عدم الامتثال للقوانين و القواعد و اللوائح أو الممارسات المقررة ، و لكن في الواقع أن الحقوق القانونية و التزامات الأطراف هي في صفة غير واضحة. كما يمكن أن تتعرض البنوك لمخاطر قانونية فيما يتعلق بالكشف عن المعلومات لعملائها و حماية الخصوصية. فالزبائن غير المبلغون بحقوقهم و التزاماتهم قد تشرع في اتخاذ إجراءات قانونية.

5-16-خطر العمليات البنكية الإلكترونية:

إن تقدم العمليات البنكية الإلكترونية يصاحبها عدة مخاطر لذا أشارت لجنة بازل للرقابة المصرفية إلى أنه يجب على البنوك وضع السياسات و الإجراءات التي تتيح لها إدارة هذه المخاطر من خلال تقييمها و الرقابة عليها و متابعتها فأصدرت اللجنة خلال مارس 1998 و ماي 2001 مبادئ لإدارة هذه المخاطر شملت مايلي:

الفصل الثاني: المخاطر البنكية و القوانين الاحترازية

5-16-1- مخاطر التشغيل Operational risk:

عدم التأمين الكافي للنظم أو عدم ملائمة تصميم النظم أو إنجاز العمل أو أعمال الصيانة تنشأ عنه مخاطر التشغيل ، و كذا نتيجة إساءة الاستخدام من قبل العملاء وذلك على النحو التالي:

-عدم التأمين الكافي للنظم System security و عدم ملائمة تصميم النظم أو إنجاز العمل أو أعمال الصيانة.

-إساءة الاستخدام من قبل العملاء Customer misuse of services.

5-16-2- مخاطر السمعة Reputational risk:

و هي ناشئة في حالة توافر رأي عام سلبي تجاه البنك نتيجة عدم قدرته على تقديم خدماته المصرفية عبر الإنترنت وفق معايير الأمان و السرية و الدقة مع الاستمرارية و الاستجابة الفورية لاحتياجات و متطلبات العملاء ، و هو أمر لا يمكن تجنبه سوى بتكثيف اهتمام البنك بتطوير و رقابة و متابعة معايير الأداء بالنسبة لنشاطات الصيرفة الإلكترونية.¹

5-16-3- المخاطر القانونية Legal risk:

تحدث هذه المخاطر نتيجة انتهاك القواعد أو القوانين أو الضوابط أو القواعد المقررة خاصة تلك المتعلقة بمكافحة عمليات غسيل الأموال ، أو نتيجة عدم التحديد الواضح للحقوق و الالتزامات القانونية الناتجة عن العمليات البنكية الإلكترونية و من ذلك عدم وضوح مدى توافر قواعد لحماية المستهلكين في بعض الدول أو لعدم المعرفة القانونية Validity لبعض الاتفاقيات المبرمة باستخدام وسائل الوساطة الإلكترونية.

5-16-4- المخاطر الأخرى:

يرتبط أداء العمليات المصرفية الإلكترونية بالمخاطر الخاصة بالعمليات البنكية التقليدية ، و من ذلك مخاطر القروض و السيولة و سعر الفائدة و مخاطر السوق مع احتمال زيادة حدتها ، فعلى سبيل المثال فإن استخدام قنوات غير تقليدية للاتصال بالعملاء و امتداد نشاط منح القروض إلى عملاء عبر الحدود Cross-border قد يزيد من احتمالات إخفاق بعض العملاء في سداد التزاماتهم.

¹ بريش عبد القادر ، التحرير المصرفي و متطلبات تطوير الخدمات المصرفية و زيادة القدرة التنافسية للبنوك التجارية ، أطروحة دكتوراه ، جامعة الجزائر ، 2006 ، ص 150 .

الفصل الثاني: المخاطر البنكية و القوانين الاحترازية

المبحث الثاني: تسيير و إدارة المخاطر البنكية

للتحكم في نشاط البنك هناك سمة أساسية و هي كيفية تسيير و إدارة المخاطر وليس تجنبها ، وهنا يأتي دور الفكر المحاسبي و المالي المعاصر من خلال توصيف تلك المخاطر و قياسها و الإفصاح عنها بالشكل الذي يمكن مستخدمي القوائم المالية من الحكم على مدى قدرة البنك على إدارة المخاطر و السيطرة عليها ، ومن ثم تمكين هؤلاء المستخدمين من التنبؤ بالمخاطر الكمية و النوعية التي يمكن أن يتعرض لها البنك مستقبلا و إتخاذ القرارات الاستثمارية و القرارات الأخرى المتعلقة بمعاملاتهم مع البنك.

المطلب 1- مفهوم إدارة المخاطر المالية وأهدافها:

1-1- مفهومها:

إن نشاط البنوك يرتكز أساسا على فن تسيير المخاطر، غدا أنه لا وجود لأرباح بدون وجود مخاطر، فكلما كان البنك معرض للخطر كلما زادت أرباحه، ومن هنا تأتي أهمية اكتشاف المصرفيين لمخاطر عملهم، ليس لتجنبها بل للعمل على احتوائها بذكاء لتعظيم العائد على الاستثمارات الذي هو في النهاية المقياس الحقيقي للنجاح.

و لذلك فإن حسن التسيير للمخاطر يجب المرور بأربعة مراحل أساسية:

- تعريف المخاطر التي يتعرض لها العمل المصرفي.

- القدرة على قياس تلك المخاطر بصفة مستمرة من خلال أنظمة معلوماتية ملائمة.

- اختيار المخاطر التي يرغب البنك في التعرض لها.

- مراقبة الإدارة لتلك المخاطر و قياسها بمعايير مناسبة و إتخاذ القرارات الصحيحة في الوقت المناسب لتعظيم

العائد مقابل تحجيم المخاطر، و هو جهد متواصل لا ينتهي و يمثل صميم العمل المصرفي.

كما إدارة المخاطر المالية على أنها "تحديد، تحليل و السيطرة الاقتصادية على المخاطر التي تهدد الأصول المالية للمؤسسة أو المستثمر وبصفة أخرى، فإن إدارة المخاطر هي تعيين مختلف حالات التعرض للمخاطر و قياسها و متابعتها و إدارتها"¹، و بمعنى آخر فإن إدارة المخاطر عبارة عن منهج أو مدخل علمي للتعامل مع المخاطر عن طريق توقع الخسائر العارضة المحتملة و تصميم و تنفيذ إجراءات من شأنها أن تقلل إمكانية حدوث الخسارة أو الأثر المالي للخسائر التي تقع إلى الحد الأدنى.

¹تحالد وهيب الراوي،"إدارة المخاطر المالية"، دار الميسرة للنشر و التوزيع و الطباعة ، عمان ، 2009 ، ص10.

الفصل الثاني: المخاطر البنكية و القوانين الاحترازية

و عليه فهي نظام متكامل و شامل لتهيئة البيئة المناسبة و الأدوات اللازمة لتوقع و دراسة المخاطر المحتملة و تحديدها و قياسها و تحديد مقدار آثارها المحتملة على أعمال المصرف و أصوله و إيراداته و وضع الخطط المناسبة لما يلزم و يمكن القيام به لتجنب هذه المخاطر أو لكبحها و السيطرة عليها و ضبطها للتخفيف من آثارها إن لم يمكن القضاء على مصادرها.

*فهي نظام شامل متكامل، بمعنى أنه يشمل جميع أعمال البنك و جميع موظفيه و جميع المعاملات و الوسائل المستخدمة فأنواع المخاطر المختلفة قد يقع في أي مفصل منها و تأثير المشكلة في وقت حدوثها قد يصيب كامل البنك و أعماله . و نتيجة لذلك لا بد على إدارة المخاطر أن تعني بكل عناصر العمل و النشاط، و بمستويات مختلفة متوازنة أحيانا و متقاطعة أحيانا أخرى لاكتشاف أي خطر و التماسه مع بداية حدوثه، و بالتالي معالجته معالجة فعالة تشترك فيها المستويات المختلفة في البنك.

* و تهيئة البيئة المناسبة، و هذا بوجود أهداف و سياسات و إستراتيجيات و إجراءات واضحة مكتوبة و معروفة من قبل العاملين ، بالإضافة إلى تعليمات و نماذج و نظم كافية لقياس و تسجيل المخاطر و مراقبتها و كذلك السيطرة عليها . كما أن تحضير البيئة المناسبة و الأدوات المناسبة يتضمن أيضا:

- توفر معايير واضحة خاصة بالمشاركة بالمخاطر بالنسبة للعمليات المختلفة.
- وجود نظام مسبق دقيق لرصد احتمالات التعرض للمخاطر . بل أنظمة متعددة لقياس المخاطر المختلفة و التحكم بها.
- توفر معايير واضحة لتصنيف و مراجعة مستمرة لهذه المخاطر .
- وجود نظام لتقارير متعددة دورية نمطية و تقارير خاصة في حالات معينة، و تشمل هذه التقارير المخاطر المختلفة المحتملة.
- وجود وسائل مراقبة داخلية مناسبة و كافية.
- نشر ثقافة إدارة المخاطر لدى كافة الموظفين، و وجود نظام حوافز و محاسبة مدروس و جيد .أي لكل العاملين في المستويات المختلفة دور رئيس و هام جدا في مدى المخاطر التي قد تتعرض لها البنوك و مدى إمكانية السيطرة عليها و إدارتها إدارة سليمة.
- *أما الرقابة الفعالة فهي وسيلة أساسية لإدارة المخاطر إذ تتخذ عادة ثلاثة وسائل أو ثلاثة أشكال رئيسية:
 - الرقابة الداخلية أو الضبط، بمعنى الوسائل المعتمدة داخل البنك لملاحظة المخاطر قبل و بعد العمليات المختلفة.

الفصل الثاني: المخاطر البنكية و القوانين الاحترازية

- المراجعة الداخلية: أو الفحص الداخلي النظامي للعمليات المختلفة للتأكد من انطباقها على الإجراءات و التعليمات و السياسات الموضوعة . و إبلاغ الإدارة العليا المختصة بنتائج تدقيقها.
- المراجعة الخارجية: و هي التي تقوم بما جهة خارجية لتقييم أداء البنك و انطباقه مع القوائم و الضوابط المعتمدة.
- و هكذا فإن الإدارة الفعالة للمخاطر وجدت لتقوم بثلاثة وظائف متماسكة مع بعضها:
- وظيفة وقائية: للوقاية من المخاطر المتوقعة أو التي يمكن توقعها قبل حدوثها.
- وظيفة إكتشافية: لكشف المشاكل وقت حدوثها و التعرف على النتائج الغير المرغوب بها، و دراسة مدى شدة تأثيرها.
- وظيفة تصحيحية: لتدارك آثار المخاطر المكتشفة و العمل على عدم تكرارها.

1-2- أهداف إدارة المخاطر المالية:

إن أهداف إدارة المخاطر المالية مختلفة و تتمثل فيمايلي:¹

- المحافظة على الأصول الموجودة لحماية مصالح المستثمرين، المودعين والدائنين.
- إحكام الرقابة و السيطرة على المخاطر في الأنشطة أو الأعمال التي ترتبط بالأوراق المالية و التسهيلات الائتمانية و غيرها من أدوات الاستثمار.
- تحديد العلاج الملائم و النوعي لكل نوع من أنواع المخاطر و على جميع مستوياتها.
- العمل على الحد من الخسائر و تقليلها إلى أدنى حد ممكن و تأمينها من خلال الرقابة الفورية أو من خلال تحويلها إلى جهات خارجية.
- إعداد الدراسات قبل الخسائر أو بعدها و ذلك بغرض منع أو تقليل الخسائر المحتملة، مع تحديد أية مخاطر يتعين السيطرة عليها و استخدام الأدوات التي تعود إلى دفع حدوثها، أو تكرار مثل هذه المخاطر.
- حماية الاستثمارات و ذلك من خلال حماية قدرتها الدائمة على توليد الأرباح رغم أي خسائر عارضة.

¹خالد وهيب الراوي، مرجع سابق ، ص12.

الفصل الثاني: المخاطر البنكية و القوانين الاحترازية

- إن إدارة المخاطر و التخطيط لاستمرارية العمل هما عمليتين مربوطتين مع بعضيهما البعض و لا يجوز فصلهما، حيث أن عملية إدارة المخاطر توفر الكثير من المدخلات لعملية التخطيط لاستمرارية العمل.
- تقوم إدارة المخاطر بوضع تقارير دورية بشأن حجم المخاطر التي يتعرض لها الاستثمار.
- إذن يمكن القول أن كل أهداف إدارة المخاطر تندرج تحت عملية البحث عن جميع المخاطر و دراستها و تحديد آثارها و طرق السيطرة عليها، و العمل على إيجاد طرق جديدة فاعلة و مناسبة للتخفيف منها و حلها و معالجتها.

المطلب 2- أساليب إدارة المخاطر و مراحلها:

2-1-1- أساليبها:

يوجد عدة تقنيات لتسيير المخاطر المالية و إدارتها، و تختلف هذه التقنيات باختلاف المخاطر، و نذكرها فيما يلي¹:

2-1-1-1- تفادي المخاطرة: يتم تفادي أو تحاشي المخاطرة عندما يرفض الفرد أو المنظمة قبولها حتى و لو للحظة، لأن التعرض للمخاطرة غير مسموح له بأن يدخل حيز الوجود، و يتحقق ذلك عن طريق مجرد عدم القيام بالعمل أو الاستثمار المنشئ للمخاطرة فإذا أراد عدم المخاطرة يفقد مدخراته في مشروع فيه مجازفة فعليه أن يختار مشروعاً ينطوي على مخاطرة أقل و إذا أرادت تحاشي المخاطرة المرتبطة بجيازة ملكية لا يشتري الأملاك بل استئجارها بدلاً من ذلك و إذا كان من المحتمل أن يكون استخدام منتج ما (المقصود هنا منتج مالي: سهم أو سند) محفوفاً بالمخاطرة فلا يلجأ لذلك.

كما يعد تفادي المخاطرة أحد أساليب التعامل مع المخاطرة و لكنه تقنية سلبية و ليست إيجابية و لهذا السبب يكون أحياناً مدخلاً غير مرضي للتعامل مع مخاطر كثيرة فلو استخدم تفادي المخاطر بشكل مكثف حرمت المؤسسات أو المستثمرين من فرص كثيرة لتحقيق الربح و لربما عجزوا عن تحقيق أهدافهم.

2-1-1-2- تقليل المخاطرة: فيمكن كذلك إدارة المخاطر المالية من خلال تقليلها وذلك بطريقتين:

فالأولى من خلال منع المخاطرة و التحكم فيها و مثلها في ذلك برامج السلامة و تدابير منع الخسارة سوى أمثلة لمحاولات التعامل مع المخاطرة عن طريق منع حدوث الخسارة أو تقليل فرص حدوثها و هو نفس الشيء بالنسبة للمخاطر المالية.

¹ سمير خطيب، مرجع سابق، ص 35، 31.

الفصل الثاني: المخاطر البنكية و القوانين الاحترازية

إن الهدف من بعض التقنيات المستعملة مبني على منع حدوث الخسارة أما البعض الآخر يكون الهدف منها هو التحكم في شدة الخسارة إذا وقعت . و يقال أن منع الخسارة هو الوسيلة الأكثر مرغوبة للتعامل مع المخاطرة فإذا أمكن القضاء تماما على احتمال الخسارة فإن المخاطرة سيتم القضاء عليها أيضا . و مع ذلك فإن منع حدوث الخسارة يمكن أيضا أن يكون مدخلا للتعامل مع المخاطرة فمهما حاولت و اجتهدت في المحاولة لن تستطيع أبدا أن تمنع جميع الخسائر، بالإضافة إلى ذلك فإنه في بعض الأحيان قد يكلف منع الخسائر أكثر من الخسائر نفسها. و في الطريقة الثانية يمكن أيضا تقليل المخاطرة بشكل إجمالي من خلال استخدام قانون الأعداد الكبيرة فعن طريق دمج عدد كبير من وحدات التعرض يمكن التوصل لتقديرات دقيقة بشكل معقول للخسائر المستقبلية لمجموعة ما . و بناء على هذه التقديرات يمكن لمنظمة مثل شركة تأمين أن تفترض إمكانية حدوث خسارة نتيجة لمثل هذا التعرض و لا تواجه بعد نفس احتمال الخسارة نفسها.

2-1-3- الاحتفاظ بالمخاطرة: قد يكون الاحتفاظ بالمخاطرة الأسلوب الأكثر شيوعا للتعامل مع المخاطرة فالمنظمات تواجه عددا غير محدود تقريبا من المخاطر و في معظم الحالات لا يتم القيام بشيء لحياها و عندما لا يتم اتخاذ إجراء إيجابي لتفادي المخاطرة أو تقليلها أو تحويلها ينتج عن ذلك الاحتفاظ باحتمال الخسارة التي تنطوي عليه تلك المخاطرة . و الاحتفاظ بالمخاطرة قد يكون شعوريا أو لا شعوريا و يتم الاحتفاظ الشعوري أو الواعي بالمخاطرة عندما لا يتم إدراك المخاطرة فيتم إستفؤها لا شعوريا ، و في هذه الحالات يحتفظ الشخص المعرض للمخاطرة بالعواقب المالية للخسارة المحتملة دون إدراك أنه يفعل ذلك. كما قد يكون الاحتفاظ بالمخاطرة طوعيا أو غير طوعي و يتميز الاحتفاظ الطوعي بالمخاطرة بإدراك وجود المخاطرة و وجود اتفاق أو موافقة ضمنية على تحمل الخسائر ذات الصلة و يتم اتخاذ قرار الاحتفاظ بمخاطرة ما طوعية لأنه لا توجد بدائل أخرى أكثر جاذبية، أما الاحتفاظ غير الطوعي بالمخاطرة فيحدث عندما يتم الاحتفاظ لا شعوريا بالمخاطرة وأيضا عندما لا يكون بالإمكان تفادي المخاطرة أو تحويلها أو الإقلال منها . و الاحتفاظ بالمخاطرة أسلوب مشروع للتعامل مع المخاطرة بل أنه يكون في بعض الحالات الطريقة الأفضل، و يجب على كل منظمة أن تقرر أي المخاطر يجب أن تحتفظ بها و أيها ينبغي عليها أن تتفادها أو تحولها بناء على هامش الاحتمالات الخاص بها أو قدرتها على تحمل الخسارة . فالخسارة التي قد تكون كارثة مالية بالنسبة لمنظمة ما أو مستثمر و قد يسهل تحملها بالنسبة لأخرى أو مستثمر آخر .

و كقاعدة عامة فإن المخاطرة التي ينبغي الاحتفاظ بها هي تلك التي تؤدي إلى خسائر معينة صغيرة نسبيا.

2-1-4- تحويل المخاطرة: يمكن نقل أو تحويل المخاطرة من شخص إلى شخص آخر أكثر استعداد لتحملها و يمكن استخدام أسلوب التحويل في التعامل مع كل من المخاطر و من الأمثلة الممتازة لاستخدام تقنية

الفصل الثاني: المخاطر البنكية و القوانين الاحترازية

التحويل للتعامل مع المخاطر هي تقنية التحوط فهو وسيلة من وسائل تحويل المخاطر المالية و يتم بالشراء و البيع من أجل التسليم المستقبلي للأصول المالية الجاري التعامل بها . و يقوم المتعاملون و المعالجون وفقا له (التحوط) بحماية أنفسهم من حدوث تراجع أو انخفاض في سعر السوق بين وقت شرائهم لمنتج مالي ما و وقت بيعهم له . و هو عبارة عن تزامن البيع و الشراء بغرض التسليم الفوري مع الشراء أو البيع بغرض التسليم المستقبلي .

و غالبا ما يتم تحويل المخاطرة من خلال عقود، و يعد اتفاق harmless hold الذي يتحمل بمقتضاه شخص مسؤولية شخص آخر عن الخسارة مثلا لمثل هذا التحويل . على سبيل المثال أيضا يمكن تحويل المخاطرة عن طريق التأمين، ففي مقابل دفع مبلغ محدد (قسط التأمين) يسدده أحد الطرفين، يوافق الطرف الثاني على تعويض الطرف الأول حتى مبلغ معين عن الخسارة المحددة الجائزة الحدوث .

2-1-5- اقتسام المخاطرة : يعتبر اقتسام المخاطرة حالة خاصة لتحويل المخاطرة و هو أيضا صورة من صور الاحتفاظ بالمخاطر و عندما يتم اقتسام المخاطرة يتم تحويل احتمال الخسارة من الفرد إلى المجموعة ، و مع ذلك فالأقتسام أحد صور الاحتفاظ الذي يتم في ظل الاحتفاظ بالمخاطرة المحولة إلى المجموعة إلى جانب مخاطر أفراد المجموعة الآخرين . و يعد التأمين أداة أخرى بهدف للتعامل مع المخاطرة من خلال الاقتسام حيث أنه إحدى خصائص وسيلة التأمين هي اقتسام المخاطرة بواسطة أفراد المجموعة .

2-2-العناصر الرئيسية في إدارة فعالة للمخاطر:

هناك بعض العناصر و التي تعد أساسية لإدارة فعالة للمخاطر، ويمكنها تحديدها بمايلي:

2-2-1-وجود سياسات و إستراتيجيات و إجراءات واضحة و شاملة:

هذه السياسات يجب أن تكون مكتوبة و واضحة و متاحة للموظفين أصحاب العلاقة ، و سهلة الفهم ، مبسطة و يمكن دعمها بنماذج و يتم تدريب الموظفين عليها و التأكد من أنهم قادرين على تطبيقها من خلال فهمها ، كما يجب أن يلتزم الموظفون على كافة المستويات من ذوي العلاقة بتطبيقها و أن تتأكد الإدارة بأنها مطبقة و منفذة في العمليات المختلفة . و أي تعديل في هذه السياسات يجب تبليغه بسرعة للموظفين أصحاب العلاقة و أن يكون بالطبع مكتوبا واضحا و مفهوما و يتم تدريب العاملين عليه . أما الإجراءات فهي التعليمات المكتوبة التي تبين كيفية تنفيذ السياسات .

2-2-2- توفر المعلومات بشكل دائم و منظم للإدارة:

إن توفر نظام معلومات و أرشفة متطور لدى البنك يعتبر عنصر هام من عناصر إدارة المخاطر ، و يجب أن تشمل هذه المعلومات جميع أوجه العمل داخل البنك من عمليات و عملاء و موظفين بالإضافة إلى معلومات

الفصل الثاني: المخاطر البنكية و القوانين الاحترازية

عن العموميات خارج المصرف و التي يمكن أن تؤثر على عمله كالمعلومات عن تقلبات أسعار الأسهم والعملات و أحوال الاقتصاد و معلومات عن السوق و كذلك توجهات السوق و التشريعات و القوانين الجديدة الخ... كما أن التقارير الدورية النمطية و غير النمطية عنصر هام من عناصر توفر المعلومات و سلاسة توصيلها للإدارة العليا في الوقت المناسب . و يعتمد ذلك على تحديد التقارير المطلوبة و مضمونها و سهولة إنشائها و تدقيقها و مراجعتها، و من المفيد أن نتذكر هنا أن التقارير المنتظمة وسيلة من وسائل تقييم العاملين و على الإدارة إفهام العاملين هذه الحقيقة كدافع لهم للشعور بأهمية التقارير المطلوبة منهم.

و بالطبع فإن وجود أنظمة إلكترونية و حاسوبية متطورة و مدروسة يسهل توفر المعلومات و يسهل الحصول عليها و كذلك يسهل عملية التقارير الدورية و يسهل عملية مراجعتها و تدقيقها و الاستفادة منها.

و نستطيع تحديد معالم وصفات المعلومات الجيدة التي يجب توفرها و التقارير المرتبطة بها باختصار كما يلي:

- يجب أن يتوفر لدى البنك خريطة أو مخططا للتقارير يشمل نماذجها و ما يجب أن تحويه من معلومات و الموظفين المسؤولين عن إنشائها أو تدقيقها أو استلامها و كذلك التواريخ الدورية لها أو الحالات المتوجبة فيها إن لم تكن نمطية أو دورية.

- يجب أن تكون المعلومات المتوفرة ذات علاقة ، و مستخدمة بمعنى أن متلقيها سيستفيد من استخدامها، كما يجب أن تصل في الوقت المناسب ، و أن تكون دقيقة.

- أن تعرض هذه التقارير للجهات المناسبة التي تحتاج هذه المعلومات، و أن تكون متاحة للأفراد المعنيين فقط، و أن تكون نماذج هذه التقارير سهلة الصياغة و الفهم و الاستيعاب.

- وجود وسيلة سهلة عملية لحفظ هذه التقارير و استرجاعها.

- أن يمكن تدقيق هذه التقارير و المعلومات الواردة فيها .أي بتعبير آخر أن تكون قابلة للتبعية تدقيقا و مراجعة.

2-2-3- تفويض و توزيع واضح للمسؤوليات و عدم تداخل في الواجبات:

و هذا بوجود هيكل مؤسسي داخل البنك يتضمن الوصف الوظيفي و خطوط السلطات و خطوط التقارير.

و يجب الأخذ بعين الاعتبار دائما ضرورة عدم تداخل الصلاحيات و السلطات بمعنى فصل الجهات الموجهة عن الدراسة عن المقررة عن المنفذة و طبعا عن المراقبة أو المدققة.

الفصل الثاني: المخاطر البنكية و القوانين الاحترازية

2-2-4- توفير سجلات محاسبية و مستندية مناسبة:

و هنا تأتي الأهمية الكبيرة للأنظمة الإلكترونية و الحلول الحاسوبية و كذلك أنظمة الأرشفة الإلكترونية. فهذه السجلات يجب أن تكون دقيقة قابلة للتدقيق و المراجعة و المطابقة، كما يفضل وجود نسخ احتياطية متطابقة تماما مع الأصل، أما السجلات فيجب وجود رقابة كافية للتأكد من الوجود الفعلي و الدائم لهذه السجلات و استخدامها.

2-2-5- وجود أنظمة رقابة داخلية و خارجية و أنظمة التحقق من مستوى الأداء:

إن وجود هذه الأنظمة ضرورة ملحة و هي أداة فعالة لإدارة المخاطر، و لكن عند تصميم أنظمة الرقابة هذه يجب الأخذ بعين الاعتبار بعض الثغرات من ذلك مثلا:

- بعض القرارات التي قد تؤخذ بناء على التقدير الشخصي لمتخذ القرار أو الضغوط الإدارية أو ضغوط العمل أو لأسباب شخصية أو بناء على المعلومات المتوفرة الغير دقيقة أو غير واضحة.

- الأخطاء الناجمة عن عدم فهم التعليمات أو الإجراءات أو الناجمة عن أخطاء باستخدام الأنظمة الإلكترونية و الحلول الحاسوبية من قبل بعض العاملين، أو الأخطاء غير المقصودة للعاملين.

- الأخطاء المقصودة و تواطؤ الموظفين في محاولة منهم لتحقيق مكاسب شخصية.

- مخالفة التعليمات و خاصة من بعض الإداريين في المستويات الإدارية العليا و هنا يجب التفريق بأن بين حالات مخالفة التعليمات و الإجراءات النافذة بسوء نية أو لتحقيق مكاسب أو ميزات شخصية و بين مخالفات للأنظمة النافذة كقرارات إدارية تهدف لمعالجة حالة إدارية قائمة تتطلب مثل هذا القرار بالمخالفة لأسباب شرعية أو قانونية.

- كما يجب الأخذ بعين الاعتبار موضوع تكلفة إنشاء أنظمة مناسبة متكاملة للرقابة، فهذه التكلفة يجب أن تكون متناسبة مع حجم البنك و حجم عملياته و محل الرقابة المطلوبة.

و لكن بكل الأحوال يجب أن تتوفر أنظمة و إدارة رقابة داخلية مناسبة في البنك و كذلك يجب توفر جهة رقابة خارجية قادرة و فعالة. فأنظمة الرقابة بأنواعها تعطي إدارة المخاطر أداة فعالة ضرورية للتخفيف من آثار المخاطر حال وقوعها و اكتشافها المبكر لأنواع المخاطر المختلفة للتمكن من السيطرة عليها في الوقت المناسب.

الفصل الثاني: المخاطر البنكية و القوانين الاحترازية

2-2-6- وجود إدارة مستقلة لإدارة المخاطر:

في السابق لم يكن لدى البنك إدارة مستقلة لتسيير المخاطر و إدارتها حيث كانت تقوم إدارة الائتمان أو التمويل و الاستثمار بأعمال إدارة المخاطر. و لكن تطور العمل المصرفي و التجارب المستقاة من ممارسته أوجبت وجود إدارات مخاطر مستقلة عن الإدارات الأخرى ، مما يسهل عملية التقدير و الدراسة المستقلة عن الدوافع و الاعتبارات الأخرى للمخاطر بالإضافة يزيد بوضوح من إمكانية الكشف المبكر للمشاكل وقت حدوثها و تداركها أو التخفيف من آثارها.

و هذا ما جعل معظم البنوك المركزية يفرض وجود إدارة مستقلة للمخاطر في البنوك و حدد مهامها بالتعرف على مصدر الخطر و قياس احتمالية وقوعه و تحديد مقدار تأثيره على إيرادات و أصول المصرف و تقييم هذا الأثر المحتمل على أعمال البنك و كذلك تخطيط ما يجب القيام به في مجال الضبط و السيطرة لتقليل الأثر أو إلغاء مصدر الخطر، كما قسم هذه الإدارة لأقسام متخصصة لكل منها مهامها سواء تعلق ذلك بنوع المخاطر المحتملة أو قياسها أو إدارتها.

2-2-7- إصلاحات قانونية و إدارية لتسهيل عمل البنوك:


إن الواقع القانوني و القضائي و الأنظمة الإدارية في معظم دول العالم الثالث تحتاج لإصلاحات جذرية حقيقية لتسهيل عمل البنوك ، و ما لم تحدث هذه الإصلاحات بشكل عاجل و فعال ، لن تستطيع البنوك التوسع بأنشطتها بشكل فعال و سلس ، و ستضطر غالبا إلى تجنب بعض الحالات و بعض وسائل الاستثمار التي تضطرها للجوء إلى القضاء حال حدوث مشكلة ما، و لا يقتصر الأمر على ذلك بل إن الإصلاح و التطوير المطلوب إحداثه يجب أن يشمل القوانين و الأنظمة التي تتعلق بشكل مباشر أو غير مباشر بأعمال البنوك بدءا من قانون التجارة مرورا بقانون الإيجار و أصول الإثبات و المحاكمات ، و أنظمة القطع و الاستيراد و الضرائب الخ...

2-3- مراحل عملية إدارة المخاطر:

عند قولنا أن إدارة المخاطر هي منهج علمي للتعامل مع المشكلات التي يمكن أن تواجه المنظمة فيدل هذا على أنها تتكون من سلسلة من الخطوات المنطقية ، و رغم أننا سندرس كل من هذه الخطوات على حدة إلا أنها في الواقع العملي تندمج مع بعضها البعض، و أثناء البحث وجدت عدة مقاربات مختلفة سنستعرض مخططا لكل منها و سنبدأ بالنموذج الذي وضعه روبرت مارك (2006):

الفصل الثاني: المخاطر البنكية و القوانين الاحترازية


The Risk Management Process



في هذا النموذج بدأ د. روبرت مارك العملية من معرفة و تحديد الخطر ثم قرر قياس الخطر و إيجاد الآليات المحتملة للتعامل معه، ثم درس أثر الخطر مع دراسة تكلفة و فوائد التقنيات المستخدمة لمواجهة، ثم اختيار التقنية المثلى، و بعد ذلك انتقل إلى تقييم الأداء ثم العودة و اختيار إستراتيجية أخرى في حال وجود انحراف، أو الإبقاء على الإستراتيجية المتبعة في حال نجاحها.

أما النموذج المقترح من قبل معهد إدارة المخاطر في المملكة المتحدة (IRM) في كتاب قياسيات إدارة المخاطر (2002) فهو كالتالي:

2.2 The Risk Management Process



ففي هذا النموذج بدأت عملية إدارة المخاطر انطلاقاً من الأهداف الإستراتيجية للمنظمة انتقالاتاً إلى تقدير الخطر عبر الخطوات المتمثلة في تحليل الخطر و الذي يتضمن تعريف الخطر و وصفه و محاكاته ثم تقييم الخطر و من بعد ذلك تقديم تقرير بالمخاطر كفرص و تهديدات، و يليه اتخاذ القرار ، فمعالجة الخطر مع القيام بعملية الرقابة و التغذية العكسية.

و الآن سنبدأ الدراسة المفصلة للنموذج المختار حيث قال د. طارق عبد العال (2008) أن عملية إدارة المخاطر تتألف من الخطوات التالية:

الفصل الثاني: المخاطر البنكية و القوانين الاحترازية

*تقرير الأهداف:

إن الخطوة الأولى في عملية إدارة المخاطر متمثلة في تقرير ما تود المنظمة أن يحققه برنامج إدارة المخاطر الخاص بها بدقة ، و ذلك للحصول على أقصى منفعة من النفقات المتعلقة بإدارة المخاطر، و لذلك يلزم وضع خطة دقيقة و إلا نشأ اعتقاد بأن إدارة المخاطر هي عبارة عن سلسلة من المشاكل الفردية المنعزلة و ليست مشكلة واحدة. و هناك العديد من الأهداف المحتملة لوظيفة إدارة المخاطر و تشمل أساساً الحفاظ على بقاء المنظمة، و تقليل التكاليف المرتبطة بالمخاطر البحتة كإصابات العمال، و في العديد من الأوقات يتم تجاهل هذه الخطوة، و لذلك تكون مجهودات إدارة المخاطر مفككة و غير متسقة.

و من ناحية مثلى، يجب أن تصدر الأهداف و سياسة إدارة المخاطر عن مجلس الإدارة حيث أن المسؤولية النهائية عن الحفاظ على أصول الشركة تقع على عاتقهم.

*التعرف على المخاطر:

قبل القيام بأي فعل يجب التعرف على الأخطار التي تواجه المنظمة، حيث يجب أن يكون مدير المخاطر على دراية و وعي بها، و من الصعب إيجاد تصميمات بشأن المخاطر التي تتعرض لها المنظمة ، لأن اختلاف العمليات و الأوضاع يؤدي إلى نشوء مخاطر مختلفة ، حيث يكون بعضها واضحاً، في حين أن بعضها الآخر يمكن أن يتم تجاهله.

و توجد العديد من الأدوات للتعرف على المخاطر و من أهمها السجلات الداخلية للمنظمة ، و استقصاءات تحليل المخاطر، خرائط العمليات و تحليل القوائم المالية.....الخ.

و من أفضل المناهج المطبقة للتعرف على المخاطر هي منهج الدمج، و ذلك بتطبيق مختلف أدوات التعرف على المخاطر، و هنا تبرز أهمية نظام المعلومات الفعال في المنشأة أو المنظمة.

*تقييم المخاطر:

فبعد التعرف على المخاطر، يجب على مدير المخاطر أن يقوم بتقييمها، و يتضمن ذلك قياس حجم الخسارة المحتملة و احتمال حدوث تلك الخسارة ثم يتم بناءً على ذلك ترتيب أولويات العمل ، و عادة ما تصنف المخاطر ضمن ثلاث مجموعات:

-المخاطر الحرجة : كل ظروف التعرض للخسارة التي تكون فيها الخسائر المحتملة كارثية حيث ينتج عنها الإفلاس.

الفصل الثاني: المخاطر البنكية و القوانين الاحترازية

-المخاطر الهامة: ظروف التعرض للمخاطرة التي لن ينتج عن خسائرها المحتملة الإفلاس، و لكنها سوف تستلزم من المنظمة الاقتراض لمواصلة العمليات.

-المخاطر الأقل أهمية: ظروف التعرض للمخاطرة التي يمكن تعويض الخسارة المحتملة الناتجة عنها بالاعتماد على الأصول الحالية للمنظمة أو دخلها دون أن يتسبب ذلك في ضائقة مالية.

إن توزيع ظروف التعرض للمخاطرة على واحدة من هذه المجموعات يتطلب تقرير مبلغ الخسارة المالية التي تنشأ من تعرض معين ، و تقييم قدرة المنظمة على استيعاب مثل هذه الخسائر . و يتضمن ذلك قياس مستوى الخسارة غير المؤمن ضدها و الممكن تحملها دون اللجوء للاقتراض، و الوقوف على القدرة الائتمانية القصوى للمنظمة.

*دراسة البدائل و اختيار أسلوب التعامل مع المخاطر:

تتمثل هذه الخطوة في دراسة التقنيات التي ينبغي استخدامها للتعامل مع كل مخاطرة، و تمثل هذه المرحلة مشكلة في اتخاذ القرار بعبارة أكثر تحديداً تقرير أي التقنيات المتاحة ينبغي استخدامها في التعامل مع كل مخاطرة، و تتفاوت درجة وجوب اتخاذ مدير المخاطر لهذه القرارات من منظمة لأخرى.

و عند محاولة تقرير ماهية التقنية الواجب استخدامها للتعامل مع مخاطرة معينة ، يجب على مدير المخاطر الأخذ بالاعتبار مدى أولوية المخاطرة ، ثم يتم إجراء تقييم للعوائد و التكاليف المرتبطة بكل منهج، ثم يتم اتخاذ القرار بناءً على أفضل المعلومات المتاحة و بالاسترشاد بسياسة إدارة المخاطر في الشركة.

*تنفيذ القرار:

في هذه المرحلة يتم وضع البديل المقرر موضع التنفيذ، و يجب أن يكون هناك تكامل بين جميع إدارات المنظمة و ذلك لضمان اتخاذ الإجراءات التي تساهم في تنفيذ القرار.

*التقييم و المراجعة:

إن هذه العملية مهمة جداً لضمان نجاح برنامج إدارة المخاطر و يجب إدراجها في البرنامج لسببين:

فالسبب الأول هو أن عملية إدارة المخاطر لا تتم في الفراغ، فالتغيير مستمر حيث تظهر مخاطر جديدة و تختفي مخاطر قديمة، و لذلك فالتقنيات التي كانت مناسبة في العام الماضي قد لا تكون مناسبة هذا العام، و الانتباه المتواصل مطلوب.

الفصل الثاني: المخاطر البنكية و القوانين الاحترازية

أما السبب الثاني فهو أن بعض الأخطاء التي ترتكب أحيانا، و يسمح إجراء تقييم و مراجعة لبرنامج إدارة المخاطر لمديري المخاطر بمراجعة القرارات و استكشاف الأخطاء و تصحيحها قبل أن تصبح باهظة التكاليف. و يمكن أن تتم عملية المراجعة إما من قبل مدير المخاطر في المنظمة أو في بعض المنظمات يتم استخدام استشاريين من الخارج للقيام بها .

و في الأخير هناك العديد من الأساليب التي يمكن للبنوك استخدامها لإدارة و تسيير المخاطر التي تواجهها، و يمكن أن يشكل كل أسلوب منها طريقة للتعامل مع نوع معين من المخاطر، كما يمكن استخدام أكثر من أسلوب للتعامل مع نفس النوع من المخاطر، و فيما يلي أهم أساليب إدارة المخاطر بالبنوك:

-تحليل الوضع المالي للعملاء.

-تحليل العناصر الخاصة بالزبون و التي تشمل العنصر البشري ، و دراسة السوق...

-الإشراف الفعال للبنوك.

-ضمانات القروض و استخدام المشتقات.

-الرقابة و تقييم البنوك.

-الاحتفاظ من قبل البنك بوسائل و تقنيات داخلية لتغطية مخاطر العملة و الصرف.

-تحليل السوق و دراسته و مراقبة اتجاهات المؤشرات السوقية الكلية و الجزئية في حالة المخاطر السوقية.

-تحليل الفجوة في إدارة مخاطر أسعار الفائدة.

-التوريق في حالة المخاطر الائتمانية.

-التجنب والتأمين والتفاوض، و هيكله الاستثمار في حالة المخاطر القطرية.

-التأمين على الودائع و الاحتفاظ بقدر كافي من رأس المال بالنسبة للمخاطر الائتمانية.

-استعمال أدوات السياسة النقدية من طرف البنك المركزي كسياسة لإدارة المخاطر.

الفصل الثاني: المخاطر البنكية و القوانين الاحترازية

المبحث الثالث: القوانين الاحترازية

لقد اهتم أولى الخبراء في مجال البنوك اهتماماً متزايداً بحجم رأس المال ، باعتباره خط الدفاع الأول في حالة تعرض البنك لخسائر بسبب توظيف أمواله في عمليات لا تخلو من المخاطر ، لذلك حاول هؤلاء الخبراء وضع معايير مختلفة لقياس كفاية رأس المال منذ وقت مبكر ، و بأشكال مختلفة تطورت مع تطور إدارة البنوك ، حتى توجت هذه الأفكار بما يسمى باتفاقيات أو مقررات بازل ، و هو المبحث الثاني من هذا الفصل و الذي أردنا من خلاله دراسة أهم ما جاءت به لجنة بازل كونها نظام رقابي للمخاطر المصرفية ، و بالرغم من الوسائل التي يستعملها البنك في تقييم المخاطر، إلا أنه يأخذ دائماً الاحتياطات اللازمة لكي يتجنبها و ذلك من خلال الوقاية و المعالجة لهذه المخاطر. إضافة إلى نشأتها ، أهدافها ، و كيفية تطبيقها في الجزائر بحكم تعريفها على النظام البنكي الجزائري.

المطلب 1 - تعريف القوانين الاحترازية:

هذه القوانين يتم تعريفها كمعايير لتسيير في إطار الحيطه و الحذر المطبقة من طرف البنوك و المؤسسات المالية فيما يتعلق بملاءة البنوك و نسبة السيولة و تسيير المخاطر و ذلك لجعل البنوك مهيأة للاستقرار المالي و رأسمال توافقي و مناسب.

و تسمى كذلك بقواعد الحذر، و هي مجموعة من المقاييس التسييرية التي يجب احترامها من طرف البنوك التجارية و ذلك من أجل الحفاظ على أموالها الخاصة، و ضمان مستوى معين من السيولة و ملاءتها المالية تجاه المودعين.

"القواعد البنكية الحالية هي نتيجة لخبرة عدم وجود قيود حيث تستمد قواعدها من أزمات السيولة التي وقعت في سنوات الثمانينات (80)".¹

"الهدف من القواعد البنكية هو السماح بتشكيل نظام بنكي كفاء متكامل. و ذلك بتأمين و ضمان استقرار القطاع ، حماية المودين و استمرارية ميكانيزمات وسائل الدفع".²

¹ Jaques spindler : contrôle des activités bancaires et risques financiers, Ed. Economica, 1998, p.78.

² B.A. Rings : E cours pour la réglementation prudentielle des banques, ed.Heinriches, 1999, p.149.

الفصل الثاني: المخاطر البنكية و القوانين الاحترازية

المطلب 2-أهدافها:

إن القوانين أو القواعد الاحترازية تهدف أساسا إلى ضمان سلامة النظام المالي و المصرفي خاصة ، بشكل يمكّنه من تفادي الوقوع في الأزمات النقدية و المالية التي تؤثر على الاستقرار الاقتصادي الكلي للبلد ، و نستطيع إبراز هذه الأهداف في محورين هما:

2-1- حماية المودعين:

إن الهيكلة المالية الخاصة للبنك تتمثل في أن نسبة معتبرة من حجم ودائعها تعود لصغار المودعين الذين تنقصهم في الغالب المعلومات الضرورية و الكافية حول الوضعية المالية للبنك ، و من هنا توجب على القواعد الاحترازية أن تعمل على حماية مصالح هؤلاء المودعين بوضع قواعد للسيولة التي تلزم البنوك على الاحتفاظ بحجم معين من السيولة لديها تواجهه به طلبات السحب من الزبائن ، كما تفرض القواعد الاحترازية على البنوك تأمين الودائع بهدف ضمان التسديد للمودعين في حالة إفلاس البنك.

2-2- الحفاظ على استقرار النظام المالي:

إن القواعد الاحترازية تمكّن من التنبؤ بالخطر النظامي كما تمكّن من تفادي تأثير أزمة إفلاس أي بنك على مجموع النظام المالي، و هذا بوضع قواعد للملاءة، و تسيير فعال للخطر العام.

المطلب 3- ظهور القوانين الاحترازية:

3-1-إنشاء "منظمة بازل":

3-1-1- اتفاقية "بازل 1":¹

التنوع من المخاطر هو المبدأ الرئيسي للنشاط البنكي ، فالجزء المهم من الفشل البنكي ناتج من جهة أو أخرى لتركز خطر القروض ، بعد الاختبار الأولي لهذا المشكل للمنتدى العالمي الخامس لمسؤولي الرقابة البنكية في أكتوبر 1988 ، لجنة بازل وضعت مشروع عمل للمنتدى الدولي السادس بمدينة "فرانكفورت" في 1990 ، هذا المشروع تم دراسته و مناقشته و استخلص بملاحظات مختلفة و عدة فأصبح مقدم على شكل دليل مهم لتطبيقات و استعمالات سلطات الرقابة البنكية لحماية و مراقبة المخاطر الكبرى للقروض .

اتفاقية "بازل 1" وضعت أسس مقارنة عالمية حول رأسمال الخاص.

1 Basel Committee on Banking Supervision 2004.

الفصل الثاني: المخاطر البنكية و القوانين الاحترازية

3-1-2- لمحة تاريخية عن لجنة "بازل":

نقاط ضعف النظام البنكي سواء كان في الدول المتطورة أو النامية قادر على تهديد الاستقرار المالي سواء على الصعيد المحلي أو العالمي.

بهدف تقوية و تعزيز متانة و استقرار النظام البنكي العالمي ، أنشئوا محافظو البنوك المركزية سنة 1974 لجنة بازل للرقابة البنكية ، بجمع العديد من البنوك المركزية و الهيئات الرقابة البنكية لأهم الدول الصناعية العالمية¹ ، أين اجتمعوا بمقر بنك التسويات الدولية " BRI " في مدينة بازل السويسرية لمناقشة المخاطر المرتبطة بالمرقابة الممكنة للنشاطات البنكية. و قد تم إنشاء هذه اللجنة بعد أزمة البنك الألماني هبستات و البنك الأمريكي فرنكلين ، و غرضها الأساسي هو تحسين مستوى الرقابة المصرفية بين البنوك و ذلك في ثلاث جوانب:

-إعطاء و فتح مجال للحوار بين البنوك المركزية للتعامل مع مشكلات الرقابة المصرفية.

-التسيق بين السلطات الرقابية المختلفة و مشاركة تلك السلطات مسؤولية مراقبة و تنظيم تعاملها مع المؤسسات المالية الأجنبية بما يحقق كفاءة و فاعلية الرقابة المصرفية.

-مساعدة و تحفيز نظام رقابي معياري يحقق الأمان للمودعين المستثمرين و الجهاز المصرفي ، و يحقق الاستقرار في الأسواق المالية العالمية.

3-1-3- نسبة كوك "Cooke"²:

في 1988 أصبحت هناك نسبة ملاءة عالمية هي نسبة كوك مطبقة من طرف البنوك، إذ يعرف بالحد الأدنى لمتطلبات رأسمال الخاص التي يجب أن تحترم لمواجهة المخاطر التي تهدد ملاءة البنوك و المؤسسات المماثلة لها.

هذا المعدل يعمل على تقوية و استقرار النظام البنكي العالمي و إنشاء محيط بنكي يسوده المساواة على المستوى العالمي.

فهو عبارة عن العلاقة بين رأسمال الخاص المتمثل في النواة الرئيسية (رأسمال + احتياطات) و عناصر إضافية مثل المؤونات ، الأوراق المالية الثانوية ، الأصول و التزامات خارج الميزانية المتوقعة للمخاطر. أما الترحيحات فهي موضحة في الجدولين الآتيين:

¹ تتألف لجنة بازل من ممثلي كل من: ألمانيا ، بلجيكا ، كندا ، النمور ، فرنسا ، إيطاليا ، لوكسمبورغ ، اليابان ، هولندا ، بريطانيا ، السويد و سويسرا.

² على اسم رئيس لجنة بازل Peter Cooke و الذي كان محافظا للبنك المركزي البريطاني في فترة 1977-1988.

الفصل الثاني: المخاطر البنكية و القوانين الاحترازية

الجدول رقم (1): ترجيح التزامات الميزانية تحت بازل 1:

| الترجيح | الطرف المقابل أو نوع العمليات |
|---------|---|
| 0 % | المطالبات على دول |
| 20 % | المطالبات على البنوك و الجماعات المحلية لدول |
| 50 % | الالتزامات المضمونة عن طريق الفرضيات أو قرض عقد عقاري |
| 100 % | عناصر أخرى للأصول خاصة القروض الممنوحة للأفراد |

المصدر: T.Roncalli , « Gestion des risques financiers » Economica , Paris ,2003 , p23

الجدول رقم (2): ترجيح عناصر خارج الميزانية:

| الترجيح | الطرف المقابل |
|---|--|
| 0 % إلى 100 % حسب طبيعتها و مرجحة وفقا للطرف المقابل. | الالتزامات التقليدية التي ليست لها علاقة بمعدل سعر الصرف و كذا معدل الفائدة. |
| ما يعادل الخطر = إجمالي تكلفة الاستبدال (التقييم بأسعار السوق للعقود التي تقدم الربح + خطر القروض الاسمية المحتملة اعتمادا على المدة المتبقية وطبيعة العقد). | الالتزامات المرتبطة بمعدل سعر الصرف و كذا معدل الفائدة. |

المصدر: T.Roncalli , « Gestion des risques financiers » Economica , Paris ,2003 , p23

$$\text{نسبة ملاءة البنك (نسبة كوك)} = \frac{\text{الأموال الخاصة}}{\text{الأصول المرجحة بمخاطر القروض}} \leq 8\%$$

الفصل الثاني: المخاطر البنكية و القوانين الاحترازية

3-1-4- سلبيات وايجابيات اتفاقية "بازل1":

- لهذه الاتفاقية عدة مشاكل كما وجّهت لها عدة انتقادات نذكر منها مايلي:¹
- فهي لا تعكس الحقيقة الاقتصادية لأدوات التمويل المبتكرة مثل: التوريق و المشتقات المالية الأخرى.
 - عدم الأخذ بعين الاعتبار المخاطر التشغيلية ، و هذا نتيجة التقدير الغير تام للمخاطر.
 - أوزان ترجيح جزافية و فئات أصول ضيقة لا تأخذ بعين الاعتبار التنوع القطاعي في محفظة أنشطة البنك.
 - وجود فوارق بين المعايير المحاسبية و الممارسة التنظيمية لصعوبة تعميم تطبيق هذا المقرر على دول العالم.
 - تبرز حالة عدم تكافؤ الموقف التنافسي بين البنوك و المؤسسات المالية الشبه بنكية ، بسبب تكلفة الزيادة و تكلفة التمويل...الخ.

أما النقاط الإيجابية لمقرر بازل1:²

- ساهمت في تطهير السوق المصرفي العالمي بتنمية العروض و تحقيق العدالة في شروط المنافسة.
- وجود مقارنة بسيطة منهجيا و سهلة التطبيق، فتمكن من الاستعلام حول سلامة الموقف المالي للبنك.
- من أهم تعديلات الاتفاقية هو إدراج مخاطر السوق و تقسيم الأموال الخاصة إلى ثلاث شرائح، بحيث ستحدث هذه المعالجة هامش أمان يستوعب المخاطر غير النوعية.
- لا تمنع من حيازة أصول ضعيفة الجودة، و تشجع ترشيد محفظة الأنشطة و الاعتناء بنوعية الأصول و كفاية المخصصات.
- نظام الترجيح يشمل عناصر الميزانية و خارج الميزانية، و تصنف أصول البنك بدلالة مخاطر القروض و خطر البلد.
- تعزيز صلابة و استقرار النظام البنكي، و رفع كفاءة الجهاز المصرفي و تفعيل دور السلطات الرقابية ، لاسيما لحماية حقوق المودعين...الخ.

¹ طارق عبد العال حماد، التطورات العالمية و انعكاساتها على أعمال البنوك ، الدار الجامعية ، مصر، الإسكندرية ، 1999 ، ص 148 - 149.

² طارق عبد العال حماد ،مرجع سبق ذكره، ص 146 - 147.

الفصل الثاني: المخاطر البنكية و القوانين الاحترازية

3-1-5- إصلاحات نسبة الملاءة:

من نسبة كوك إلى نسبة ملاءة جديدة " Mc Donough"¹

حيث يهدف إلى تقوية الاستقرار المالي العالمي و تحسين المساواة لتسيير مخاطر البنوك في المعاملات العالمية بالتوفيق بين متطلبات رأسمال الخاص في مختلف الدول.

في سنة 1999 أصدرت لجنة بازل لإصلاحات للمعيار المستمدة سنة 1988 في أواخر جوان 2004 أصبح هناك معيار جديد "بازل 2" ، هذا الاتفاق الجديد كان الهدف من وراءه زيادة مرونة و رقابة النظام المصرفي لتأمين سيرورة النشاطات البنكية.

تركت نسبة الملاءة السابقة مكانتها لنسبة ملاءة جديدة "Mc Donough"² الذي يعد وسيلة توجيه و أداة لكفاية رأسمال الخاص، و أهداف أخرى ثانوية تستطيع أن تكون أو تظهر كاختيار من طرف البنوك كوسيلة جد مناسبة في وجهة نظرها و التنفيذ الدقيق لجميع الممارسات التي حددتها اللجنة.

هذه الأهداف يتم تطبيقها بواسطة وضع وسائل من خلال مختلف المستحدثات، توجيه و قيادة فعالة في تسيير خطر القروض من طرف البنوك، و ضمان النوعية و قوة و متانة الطرق و الوسائل و المناهج و نظام تسيير مخاطر داخلية متخذة من طرف المؤسسات.

الخطوات المتبعة مهما كانت جديدة تعتمد على معايير مبرهنة من قبل مشروع "بازل 2" معرّف بمفهوم و نظام جديد لحساب رأسمال الخاص القانوني الذي يجب على كل مؤسسة إتباعه و تطبيقه لمواجهة الأخطار.

3-2- اتفاقية "بازل 2":

يتمثل في مجموعة من القواعد و وسائل حسابية هدفها هو تحديد مستوى رأسمال الخاص الإجمالي. هذه القواعد دخلت حيز التطبيق في 1 جانفي 2007 ، فهي تدمج بين ثلاث مخاطر أساسية المتمثلة في مخاطر القروض (مازالت تنال الأهمية الكبرى في الدالة الجديدة) ، المخاطر السوقية (تؤخذ في الحسابات منذ إصلاحات 1996 لنسبة كوك)، و المخاطر التشغيلية (و هي التي تشكل المستحدث الرئيسي في الاتفاقية).

¹ Présentation du nouveau ratio prudentiel bancaire. Fédération Bancaire Francaise. Point de presse du 31/05/2001.

² على إسم الرئيس William J. Mc Donough

الفصل الثاني: المخاطر البنكية و القوانين الاحترازية

الانتهاء من العمل بإنشاء هذه المعايير توقفت بعد الأخذ بعين الاعتبار النتائج و التوصيات المنتظرة من البنوك ، فهي مرهونة بالمعطيات المستخلصة من النظام البنكي بعد عدة سنوات من المناقشات و التوصيات التي خرجت بها لجنة "بازل 2" على نسبة الملاءة الجديدة و تم نشرها بجوان 2004.

تهدف الإصلاحات إلى تقوية المساواة في المنافسة و جعل متطلبات رأسمال الخاص في نفس النسق أو المستوى في مجال الخطر التابع أو اللاحق.

تكمن أهمية هذا المعيار الجديد في الإطار العالمي حيث يتم تطبيقه على مستوى جميع البنوك العالمية من خلال حجم البنوك أو مصدر البنوك و بلده الأصلي.

المعيار الجديد هدفه الأساسي التقريب بين رأسمال القانوني المنصوص من طرف سلطات رقابية و رأسمال اقتصادي المطبق من طرف المؤسسات البنكية.

أوضحت لجنة بازل المفاهيم و هذه التغييرات الجديدة على ثلاث أعمدة أساسية:¹

- تحديد الشروط و الحد الأدنى لمتطلبات رأسمال الخاص قبل الأخذ بالحسبان مجموعة المخاطر البنكية و خطرها على الواقع الاقتصادي.

- تقوية الرقابة الاحترازية بمراقبين محليين أي على المستوى المحلي.

- استعمال نظام معلوماتي فعال فيما يتمثل في البيانات المالية قبل تحسين الانضباط في السوق.

3-2-1- مبادئ اتفاقية "بازل 2":


بعد دخول اتفاقية "بازل 1" حيز التنفيذ ، تعرضت الأسواق المالية إلى تغييرات جذرية خاصة في مجال تسيير المخاطر ، فتم تطوير بعض التقنيات المالية و بعض النشاطات المطورة من طرف البنوك لقياس المخاطر أدت إلى وجوب مراجعة المعايير القديمة المطبقة في "بازل 1".

فبالنسبة لهذه التحولات ، يقدم "بازل 2" إطار جديد لرأسمال خاص متكامل و متناسق مع المفهوم العام للأسواق العالمية و كذا الأخطار المتعلقة بالقروض.

و بالتالي تصبح إذن العلاقة المعدلة لحساب كفاية رأس المال كما يلي:

¹ صندوق النقد العربي ، " الملامح الأساسية لاتفاق بازل 2 و الدول النامية " ، الاجتماع السنوي 28 المنعقد بمصر ، أبو ظبي ، 09 / 2004 .

الفصل الثاني: المخاطر البنكية و القوانين الاحترازية



إن هذه الاتفاقية الجديدة تقترح التوجيهات التالية:

الجدول رقم (3): ترجيح المخاطر تحت بازل 2:

| التوزيع | متطلبات رأس المال | نوع الخطر |
|---------|-------------------|-----------|
| 85% | 6,8% | القروض |
| 03% | 0,24% | السوق |
| 12% | 0,9% | التشغيلي |
| 100% | 8% | المجموع |

المصدر: DOV Ogien « comptabilité et audit bancaire », Dunod, Paris,2004,p303:

الفصل الثاني: المخاطر البنكية و القوانين الاحترازية

الجدول رقم (4) : اتفاقية بازل الجديدة على حساب رأس المال الخاص:

| العمود الأول: متطلبات الحد الأدنى لرأس المال الخاص | العمود الثاني: نمط المراقبة الاحترازية | العمود الثالث: انضباط السوق |
|--|---|--|
| <p>حساب رأس المال الخاص التنظيمي لخطر القروض</p> <p>- المنهج المعياري</p> <p>- طريقة التقييم الداخلي القائم IRB</p> <p>* طريقة التقييم الداخلي القائم IRB البسيطة</p> <p>* طريقة التقييم الداخلي القائم IRB المركبة</p> <p>حساب رأس المال الخاص التنظيمي للخطر العملياتي (التشغيل)</p> <p>- الطريقة الأساسية BIA</p> <p>- الطريقة المعيارية TSA</p> <p>- الطريقة المتقدمة AMA (نظام المعيار الداخلي)</p> | <p>هامش التقدير للسلطات الرقابية</p> <p>- العناصر النوعية</p> <p>- أساليب ومعايير تقييم المخاطر</p> | <p>إصدار المعلومات المتعلقة ب:</p> <p>- توظيف رؤوس الأموال الخاصة</p> <p>- خطر القروض</p> <p>- خطر السوق</p> <p>- الخطر العملي</p> <p>- التوريق</p> <p>- نماذج تقييم المخاطر</p> |

المصدر: صندوق النقد العربي " الملامح الأساسية لإتفاق بازل 2 و الدول النامية "الإجتماع السنوي 28 المنعقد بمصر، أبو ظبي، 2004/09

3-2-1-1-1-1-1-1 : متطلبات الحد الأدنى لرأس المال الخاص المتجدد:

هي قريبة جدا من اتفاقية "بازل 1" حيث تضاف بعض القواعد التالية :

* معايير جديدة لأخذ بعين الاعتبار الجيد للمخاطر، و لكن بدون التغيير من المستوى الإجمالي لرأس المال الخاص و أيضا يتمثل في حساب نسبة العلاقة بين رأس المال الخاص و المخاطر. كما في نسبة كوك التي لا يجب على متطلبات الحد الأدنى لرأس المال الخاص أن يقل على 8 %.

الفصل الثاني: المخاطر البنكية و القوانين الاحترازية

* فالهدف من هذا الإصلاح يكمن في تغيير كيفية تقييم هذه النسبة.

و من هذا نستخلص ثلاث أنواع من المخاطر ، مخاطر القروض ، المخاطر السوقية و المخاطر التشغيلية ، و منهجين للتقييم:

- المنهج المعياري

- منهج التنقيط الداخلي.

1- الطريقة المقترحة لحساب مخاطر القروض:

المبادئ الأساسية الجديدة المتعلقة باتفاقية "بازل 2" تعالج بشكل خاص كيفية حساب متطلبات رأسمال الخاص لخطر القروض.

فبعكس في "بازل 1" الذي يطبق معامل الترجيح للخطر الواحد ، فهذا الاتفاق الجديد يوصي باستعمال طريقتين للحساب اللذان يمثلان حساسية متزايدة من طرف المخاطر و استعمال عدة معدلات الترجيح.

"بازل 2" يؤكد أن الطريقة الكلاسيكية لها عدة تقنيات التي تسمح بالتقليل و التقليل من خطر القروض.

أ) **المنهج المعياري:** يتمثل في العودة إلى التحاليل عن طريق أطراف خارجية مثل وكالات التنقيط أو وكالات التقييم الخارجية المتخصصة (Fitch IBCA ,Moody's ,S & P)¹ و التي هي شرعية من طرف القواعد الاحترازية ، و كأساس لتنفيذ متطلبات رأسمال الخاص في حالة وجود قرض بنكي يمنح للمقترض القيام بعملية التقييم.

لأي فئة من الفئات يتم حساب متطلبات رأسمال الخاص بإضافة مؤشر الخطر العملي. و الاستعانة بأعمال المقيمين الخارجيين مبنية على عدة مؤشرات منطقية.

الوكالات هم في أحسن مركز في تقديم معطيات تاريخية و مهمة على المقترضين المهمين. فهذه الوكالات تملك حد واسع من المعلومات و المعطيات التي تجعل هذه الطريقة أكثر منطقية و أقل تكلفة بالمقارنة مع طرق التقييم المقترحة لكل مؤسسة مقرضة.

إذا طبقت هذه الطريقة فأنها تمثل ميزة لتوفير معطيات كمية على خطر المقترضين (المدينين) على أساس طرق المقارنة.

¹ ظهرت طريقة التنقيط كطريقة إحصائية جديدة في الو.م.أ مع بداية سنوات القرن العشرين ، و تعرف على أنها طريقة تحليل إحصائية تسمح بإعطاء نقطة لكل زبون لتعبر عن درجة ملائته المالية ، و هي أداة تسمح للبنك و تساعد على التقليل من المخاطر.

الفصل الثاني: المخاطر البنكية و القوانين الاحترازية

الالتزامات مقسمة إلى فئات مختلفة من الأصول التي هي بدورها مصنفة في عدة مخاطر على أساس التنقيط المعطى من طرف وكالات التنقيط و من أجله هناك ترجيح جديد على الالتزامات سارية المفعول:

+ فيما يخص الدول: نسبة الترجيح تأخذ القيم التالية: 0% ، 20% ، 50% ، 100% ، 150%
و تتركز على وكالات التنقيط .

+ فيما يخص البنوك : على لجنة "بازل 2" أن تختار بين :

- خطر واحد و جماعي مرتبط بخطر الدول.

- الخطر الفردي المنفصل على خطر الدول.

+ فيما يخص الجماعات المحلية: الخطر هو نفسه المتعلق بالبنوك مع ترجيح متميز من طرف سلطات الدولة التي يمكن أن نأخذها بعين الاعتبار.

+ فيما يخص المؤسسات: نسبة الترجيح تأخذ القيم التالية: 20% ، 50% ، 100% ، 150% ،
فعلى سبيل المثال للفئة ذات خطر مرجح بنسبة 50% فجميع قروض هذه الفئة تمثل خطر جد مرتفع أو العكس، بالمقابل عليها تغطية رأسمال الخاص بنسبة 4%¹.

(ب) المنهج المعتمد على التنقيط الداخلي: فهو يعكس خطوة من خطوات و مسؤوليات المؤسسات البنكية و يعكس التداخل و تطور النشاط البنكي ، و الفرق بين نوع النشاط و نوع المؤسسة و لكن أيضا صعوبة و تعزيز و تقوية و تحسين نشاط رقابة المخاطر من خلال إطار قانوني و تطبيق مختلف النسب العادية و الدولية. أي استعمال نظم تنقيط داخلية من طرف البنك مع اشتراط موافقة الجهات الرقابية و الالتزام بمعايير كمية و نوعية لمراقبة هذه النظم.²

حتمية هذا النموذج يوجه البنوك لتطوير تقنيات و طرق لقياس احتمال الإفلاس. لهذا السبب تستطيع هذه الطريقة التمييز بين البنوك، هذا ما يوضح خاصية مرنة لهذا النموذج الجديد.

تكامل و مساهمة الجهات التنظيمية لا تزال قائمة و مستمرة بالتوافق مع الخصائص و المعطيات مثل مبلغ الخسائر و التغطية بعد الإفلاس و خاصة التأكيد على الضمانات و الكفالات.

¹ Revue banque n° 635 du 01/04/2002, "Fonds propres réglementaires".

² BRI, "Nouvel accord de bale sur les fonds propres", Avril 2003, www.bis.org/bcbs/cp3fullfr.pdf.

الفصل الثاني: المخاطر البنكية و القوانين الاحترازية

التنقيط الداخلي يمثل إذا نظام متكامل لأنه بحدّ ذاته يعالج مجموعة من البيانات المقابلة مهما كان حجمها. و بالإضافة إلى ذلك فإنه لا يدرس فقط احتمالية الإفلاس و لكن أيضا انعكاسات ما بعد الإفلاس.

2- الطريقة المقترحة لحساب مخاطر السوق:

من بين الوسائل المستعملة في إطار التقليل من خطر السوق ، نستطيع أن نذكر الوسائل الآتية : الضمانات و الكفالات المالية ، التعويضات ... قوانين الحيطة و الحذر المتعلقة بخطر السوق، التي تسمح للبنوك باختيار بين عدة طرق متوافقة مع حاجياتها.

كما حددت لجنة بازل للرقابة المصرفية طريقتين لاحتمال مخاطر السوق و يتعلق الأمر بالمنهج المعياري ، و منهج النماذج الداخلية. و قد تم تطبيقهما من طرف البنوك مع نهاية سنة 1997.¹

أ) المنهج المعياري : يقوم على تحليل الخطر الخاص المتعلق بكل سند دين في محفظة البنك ، و الخطر العام الذي تتحملة المحفظة ككل ، فالخطر الخاص ينتج عن تغير غير مناسب في سعر السند لسبب يعود على مصدره الخاص ، و يتم ترجيح هذا الخطر حسب خمسة أصناف:

- 0% للإقتراضات الحكومية.

- 0,25% للإقتراضات ذات تاريخ استحقاق أقل من 6 أشهر.

- 1,00% للإقتراضات ذات تاريخ استحقاق بين 6 و 24 شهر.

- 1,60% للإقتراضات ذات تاريخ استحقاق أكبر من 24 شهر.

- 8% للإقتراضات الأخرى.

أما بالنسبة للخطر العام فيتم من خلاله قياس خطر الخسارة التي تنتج عن تغير في سعر الفائدة في السوق و لتحديده يمكن الاستعانة بطريقتين ، فالأولى تعتمد على تاريخ الاستحقاق إذ يتم فيها إعداد جدول يصنف الوضعيات القصيرة و الطويلة لسندات الديون فيما لا يقل عن ثلاثة عشر شريحة تاريخ استحقاق و لكل شريحة معامل ترجيح ، ثم تتم عملية المقاصة للحصول على وضعية واحدة إما قصيرة أو طويلة ، و من بين مجموع الوضعيات المحصل عليها يؤخذ في الحساب الوضعية الأصغر لتضرب في 10%. الطريقة الثانية تقوم على أساس قياس حساسية الأسعار لكل وضعية حيث تتغير المعدلات بين 0,6% و 1% حسب تاريخ الاستحقاق و يتم

¹ "Amendement à l'accord sur les fonds propres pour son extension aux risques de marché", www.banque-france.fr/fr/supervi/telechar/supervi_banc/ppsinb.pdf .

الفصل الثاني: المخاطر البنكية و القوانين الاحترازية

الاعتماد على جدول تصنف من خلاله خمسة عشر شريحة تاريخ استحقاق للحصول على وضعيات قصيرة و طويلة لكل شريحة تضرب كل منها في 5% ، ثم تتم عملية المقاصة للحصول على حجم الخطر العام.

(ب) طريقة النماذج الداخلية:

لكي يتبع البنك هذا النوع من المناهج يجب عليه الحصول على موافقة هيئات الرقابة و الإشراف المحلية التي بدورها تحرص على تحقيقه للعناصر التالية:

- استخدام نظام فعال و كفى لقياس المخاطر و شموليته للمخاطر.
- وجود تركيبة بشرية مؤهلة لدى البنك و ذات كفاءة عالية تمكنها من استخدام هذا النوع من النماذج.
- التأكد من أن النماذج المستخدمة قد أثبتت فعاليتها لفترة طويلة سابقا.

هذا المنهج يركز على طريقة (VAR) و التي تسمح بتقدير الخسارة القصوى الممكن حدوثها مستقبلا بناء على معطيات تاريخية عند مستوى معين من الاحتمال ، إذ تطلب لجنة بازل من البنوك تحديد حجم الخسارة القصوى التي يتحملها البنك خلال عشرة أيام (مستقبلا) باحتمال 1% (بمجال ثقة 99%) ، ففي سنة 1996 بدأت لجنة بازل العمل بهذه الطريقة¹، حيث أنها تعتمد على طرق إحصائية معقدة تتطلب درجة عالية من مستوى الأداء في البنوك ، و لذلك ينحصر تطبيقها بصفة شبه كلية على البنوك الدولية النشاط.²

3- الطريقة المقترحة لحساب المخاطر التشغيلية:

ظهور عوامة الخدمات المالية جعلت أنشطة البنوك تتجه إلى المزيد من التنوع و التعقيد حيث سبب بروز مخاطر أخرى يمكن أن تكون ذات أهمية كبيرة ، إلى جانب مخاطر القروض و مخاطر السوق و أسعار الفائدة ، و تشمل الأمثلة على هذه الأنواع الجديدة و المتزايدة التي تواجهها البنوك مايلي:³

- يحتوي النمو في التجارة الإلكترونية على مخاطر محتملة ما زالت أبعادها غير معروفة تماما كعمليات الاحتيال الخارجية، و موضوعات أمن نظم الكمبيوتر.

¹ "Christian Servais, "Le risque de marché : veiller aux variations de prix", www.businessdecision.com/66-vers-des-systemes-integres-de-gestion-des-risques-dans-les-banques.

² بن مصطفى ملبك مداخلة: "la gestion du risque de marché : application de la valeur à risque" ، الملتقى الوطني الأول حول المنظومة المصرفية الجزائرية و التحولات الاقتصادية - الواقع و التحديات، جامعة الشلف، الجزائر، 2004 .

³ صندوق النقد العربي ، "إدارة المخاطر التشغيلية و كيفية احتساب المتطلبات الرأسمالية لها"، أبو ظبي ، سبتمبر 2004 ، ص 7 .

الفصل الثاني: المخاطر البنكية و القوانين الاحترازية

- عمليات الاندماج الكبرى و إعادة النظر في عمليات الدمج و التحالف تشكل اختبارا لقدرة الأنظمة الجديدة أو الأنظمة المتكاملة حديثا على الاستمرار.

- الاستخدام المتزايد للخدمات المساندة المقدمة من أطراف أخرى و كذلك المشاركة في أنظمة المقاصة و التسويات يفرض المحافظة على نظم عالية الجودة للرقابة الداخلية.

- عدم التحكم بالصورة الملائمة في التقنية الآلية المتطورة المستخدمة في العمل المصرفي.

- اعتماد البنوك على وسائل لتقليل المخاطر كالضمانات و المشتقات المالية و ترتيبات المقاصة المتعددة الأطراف و تحويل الموجودات إلى سندات ، قد ينتج عنها أشكال أخرى من المخاطر.

إذن هذا هو المبتغى الجديد فيما يخص نسبة الملاءة الجديدة "بازل 2" ، بمعنى الأخذ بعين الاعتبار الأخطاء البشرية المتعلقة بالنظام و الإجراءات أو العوامل الخارجية (خطر قانوني و خطر الصورة) .

و في هذا الإطار الخطر التشغيلي يجب أن يمثل 20% من نسبة الملاءة الجديدة.

(أ) الخطوات الثلاثة المقترحة من لجنة بازل :

هذه الاتفاقية أعطت ثلاث طرق لحساب الحد الأدنى لمتطلبات رأسمال الخاص فيما يتعلق بالخطر التشغيلي:

* الطريقة الأساسية BIA :

رأس المال الخاص يحسب على أساس الناتج البنكي الإجمالي ، يعتمد في الأساس على استعمال الترجيح الثابت (15% مثبت من طرف اللجنة) للناتج الصافي البنكي.

القانون : المتطلبات = مجموع صافي المنتج البنكي x 15%

* الطريقة المعيارية TSA:

هذه المتطلبات مقسمة على أساس ثمانية نسب متعلقة بالناتج البنكي مع متوسط الترجيحات المعطاة من قبل المنظمين المستخلصة في كل خط عملي. فهناك شروط يجب احترامها لتطبيق هذه الطريقة فتأخذ بعين الاعتبار نوعية نظام تسيير المخاطر و متابعة المعطيات المتعلقة بالخسائر.

القانون : المتطلبات = صافي المنتج البنكي العملي x معاملات الترجيح

الفصل الثاني: المخاطر البنكية و القوانين الاحترازية

الجدول رقم (5) : معاملات الخطر التشغيلي:

| الترجيح | خط الأعمال |
|---------|-----------------------------------|
| 18% | تمويل المؤسسات |
| 18% | أنشطة السوق (حساب خاص) |
| 12% | بنك التحويلة |
| 15% | البنك التجاري |
| 18% | أنشطة الدفع والتسوية |
| 15% | وكالة الخدمة و التخزين |
| 12% | إدارة الأصول |
| 12% | أنشطة السوق (حساب الأطراف الأخرى) |

المصدر: François DESMICHT , Pratique de l'activité bancaire , Dunod , Paris 2004, p260

* الطريقة المتقدمة AMA:

هناك متغيرات ممكنة (طرق و نماذج مختلفة) ، و لهذا نماذج الخسائر للمؤسسات التي تستمد معطياتها من إحصائيات داخلية (مجال تاريخي من 3 إلى 5 سنوات) أو باستعمال قاعدة بيانات للحوادث المشتركة المعدلة لجعلها تقارن مع معطيات داخلية ، هذه الطريقة تعتمد على تحاليل سيناريوهات مع تقييم كثافة الخطر (احتمالات ضعيفة → تأثير قوي) كما تستمد تقييماها من المحيط و نظام المراقبة الداخلي. و باستعمال هذه الطريقة يستوجب إشراك مراقبين ، إضافة إلى ذلك فيجب الأخذ بالحسبان و لكن بحدود التأمينات التي تستطيع تقليص المتطلبات بنسبة 20% بحد أقصى فمن بين طرق تقليص المخاطر نجد الرقابة الداخلية و التأمينات.

(ب) دليل اختيار النموذج:

اختيار نموذج من بين النماذج المقترحة من طرف لجنة بازل يجب أن يكون منتظم و متماثل داخل المؤسسة. الانتقال من طريقة إلى أخرى خاضع للتطور المتناسق للنظام مع إنشاء بيئة لمراقبة خطر العمليات و ذلك الأخذ بعين الاعتبار مخاطر الربح و كثافة الأنشطة.

وضع قيد التنفيذ لثقافة خطر العمليات شرط أساسي و إجباري إذا المؤسسة تختار الطريقة المعيارية أو المتقدمة.

الفصل الثاني: المخاطر البنكية و القوانين الاحترازية

فالإطار النظري نستطيع الوصول إلى حد مشاركة خطر العمليات في عملية تقييم المخاطر بثقافة المراقبة الذاتية
.control risk self assessment (autoévaluation)

يهدف "بازل 2" إلى تسجيل بطريقة أو بأخرى شاملة و سلسلة مختلف المخاطر المتعلقة بالنشاط البنكي ،
و الأخذ بعين الاعتبار خطر العمليات و إعطاء اختيار بين مختلف طرق حساب المتطلبات فيما يخص رأسمال
الخاص لخطر القروض ، خطر السوق و خطر العمليات.

كل بنك له الاختيار كما هو الحال في خطر السوق قبل التكملة في سنة 1996 "بازل 1" بين الطريقة البسيطة
الأكثر استعمالاً ، ولكن تستوجب في الإطار العام لرأسمال الخاص التنويع لنقصان دقيق و إذا استوفت جميع
الشروط القبول و أخذ الموافقة من سلطات الرقابة طرق جد متطورة للحد من الخطر تطلب رأسمال خاص قليل ،
و يترقب من البنوك المتطورة إجراءات داخلية متطورة لتسيير المخاطر.

الطرق الموحدة البسيطة غير مطلوبة للشروط فيما يتعلق بتطبيقها و حساباتها التي تتطلبها، لكن النقص في الدقة
يترجم عموماً في متطلبات رأس المال الخاص الجدد المرتفع، و أيضاً مع النموذج الخاص للمؤسسات. هذه الطرق
جد قريبة من الطرق الداخلية لتسيير المخاطر من بعض البنوك و التي تتطلب نسبة قليلة من رأسمال الخاص عندما
يكون الحد من الخطر إيجابياً و مناسباً.

3-2-1-2- العمود الثاني: نمط المراقبة الاحترازية:

هذا العمود يعالج كيف تطبق سلطات الرقابة البنكية لعملية الرقابة ، و بذلك المراقبون يستطيعون تطبيق بعض
التحقيقات بهدف تشجيع استعمال وسائل معلوماتية و خاصة فيما يتعلق بأمن معلوماتي ، و تسهر على جعل
رأسمال الخاص مناسب للحد من الخطر. ففي حالة ما لم يكن هناك احترام للمتطلبات الأدنى يستطيعون التدخل.
المراقبون يقومون بعمل متناسق مع إمكانية الاختيارات الفردية للمؤسسات البنكية ، فتعتمد على المنهجية التالية:¹

- تحليل الربح الإجمالي لخطر المؤسسة.

- تقييم من طرف البنوك لرأسمال الخاص الذي هو لازم.

- المقارنة بين رأسمال اقتصادي و رأسمال قانوني (إجباري).

- مراقبة الخطوات و المنهجية الداخلية في استعمال رأسمال خاص و توظيفه عند الحاجة.

¹ المعهد العربي للتخطيط بالكويت، "الإصلاح المصرفي"، العدد السابع عشر مايو 2003 السنة الثانية.

الفصل الثاني: المخاطر البنكية و القوانين الاحترازية

- السلطات لهم الحق في الوقت المناسب على فرض متطلبات فردية لرأسمال الخاص أعلى من الحد الأدنى لرأسمال الخاص الإجباري المحدد في العمود الأول على حسب كل بنك.

إذن فالإصلاحات سوف تعمل على توسيع وعاء المخاطر إذا كانت نسبة كوك قد تطورت للعمل بها منذ سنة 1996 ، بالمقابل فخطر السوق ، خطر معدل الفائدة أو خطر العمليات ليسوا في الحسبان إذن هم مدعوون في الإطار الجديد.

3-1-2-3- العمود الثالث: انضباط السوق:¹

إن انضباط السوق ينص ، على المؤسسات أن تعلن بشكل زمني منتظم المعلومات الكمية و النوعية مفصلة حول المخاطر و مستوى رأسمال الخاص. و لهذا الشفافية مهمة فيما يتعلق بإعلان البيانات المالية ، و خاصة تلك المتعلقة بهيكل رأسمال الخاص و تقييم المخاطر (مخاطر الإقراض ، مخاطر السوق ، مخاطر العمليات) ، و تفاصيل القروض (مواعيد الاستحقاق ، حجم الديون المتغيرة ، مخصصات الديون المشكوك في تحصيلها ، المخصصات و القطاعات الحاصلة على القروض) إذ أصبحوا شرط لا يتجزأ من العمل البنكي الخالي من المخاطر و يؤدي إلى تفعيل سلطات الرقابة و العقوبات.

فالإعلان عن المعطيات المتعلقة بالبنوك تجلب عناصر للمراقبين و تسهل عملية الانضباط في السوق الفعال ، كما أن تحسين الشفافية تعطي الأفضلية للبنوك المسيرة بصفة جيدة المستثمرون و الموديعون و أيضا للنظام المالي عامة لتجنب الخطر النظامي.

و في الأخير رأسمال الخاص يجب أن يغطي خطر القروض، خطر السوق، و خطر العمليات. فيجب على متطلبات بازل تقديم و تطوير عمليات الرقابة و متابعة خطر العمليات في البنوك إضافة إلى خطر العمل البنكي سواء كان خطر القروض أو السوق حيث يجب إنشاء نموذج رياضي مبني على إحصائيات دقيقة.

3-2-2-3- ابتكارات "بازل 2": طريقة التقييم الداخلي القائم "Internal Rating Based" IRB

نصت لجنة بازل في إطارها الجديد لكفاية رأسمال الخاص في تطوير طريقة مبنية على نظام التنقيط الداخلي القائم على قواعد مرتبطة بحساب رأسمال الخاص الإجباري ليكون عنصر أساسي للمجهودات المبذولة من كل المستويات لمراجعة هذا الاتفاق.

كما دونت لجنة بازل أيضا إطارا لكفاية رأسمال الخاص يرتكز على نظام التنقيط الداخلي يستطيع أن يتماشى بشكل حساس مع مستوى المخاطر المسجلة في محفظة البنوك و يلزم المؤسسات البنكية لإحراز تقدم فيما يخص

¹ Basel Committee on Banking Supervision 2004 .

الفصل الثاني: المخاطر البنكية و القوانين الاحترازية

تسيير المخاطر و مع احترام الأهداف الثابتة لهذه الاتفاقية ، فالهدف هو السماح بإنشاء نظام يتماشى مع الاحتياجات الخاصة لكل مؤسسة مالية.

هذه الطريقة البديلة إذن هي مبنية على نظام تنقيط داخلي للبنوك تدخل معطيات كمية و نوعية في إطار تسيير خطر القروض.

التقييم الداخلي يشير إلى مؤشر يلخص خطر متعلق بقرض شخصي أو فردي ، إذ أن التنقيطات تدمج بشكل عام تقديرات خطر الخسارة الناتجة على عدم قدرة المقترض تسديد المبلغ الموجب دفعه ، مثل هذه التقديرات مبنية على الجهة المقابلة و خصائص القرض ، فنظام التنقيط له منهجيته ، مفاهيمه و آليات في التسيير و أنظمة تلعب دور في التنقيط.

3-2-2-1- هندسة طريقة التقييم الداخلي القائم "IRB":

إن أسس هذه الهندسة مبنية على العناصر التالية:

* تقييم من البنك لخطر إفلاس المقترض المدموج في تنقيطه الداخلي و خصائص الخطر المقاص بالنسبة للتنقيط.

* يؤثر النظام على القروض على حسب التنقيط في قسم قانون للخطر معتمد على حل المخاطر ، هذا المفهوم الكمي مقاس من طرف البنك للمقترض المفلس ، و كذلك للخسائر المتوالية بسبب عدم التسديد و ربما على خصائص أخرى (تستطيع أن تكون مقدرة من طرف البنوك أو معايير السلطات الرقابية).

* تطوير جملة من رأس المال مع العلاقة بكل فئة قانونية للخطر انطلاقا من تقديرات المخاطر، أين هي مشتركة و مرتبطة.

* توجيهات لمعايير الحد الأدنى و تطبيقات صحيحة للمعطيات المفتاحية لعمليات التنقيط مثل دور التدخل و المتابعة البشرية.

* الإجراءات الاحترازية للمصادقة على هذه العملية تجمع مختلف وسائل و تأمين على أن التنقيطة تعكس جميع البيانات الأساسية على المخاطر الموالية.

الفصل الثاني: المخاطر البنكية و القوانين الاحترازية

3-2-2-2- معايير طريقة التقييم الداخلي القائم "IRB":

التنقيطات الداخلية تمثل مؤشر أو مفتاح أساسي متعلقة بالمخاطر و تدرس قروض فردية ، فهي تعالج عادة تقييم الخسائر الناتجة عن المخاطر المتتالية عن عجز المقرض ، كما أنها مبنية أساسا على معطيات مرتبطة بترتيب كمي و نوعي.

المعطيات الداخلية لكل فئة تنقيط هي عامة معالجة مع خصائص الخسائر الخاصة و المقاصة، مع العلم أن الطرق تستطيع أن تكون خصائصها مختلفة و هي عموما على النحو التالي:

- احتمال تخلف المقرض عن السداد "PD) Default Probability": وهذا ما يعبر عن احتمال أن المدين لا يريد أو لا يستطيع الوفاء بالتزاماته التعاقدية.

- الخسارة في حالة التخلف عن السداد حسب نوع الالتزامات "LGD) Loss Given Defaul": تمثل نسبة الخسارة التي يتحملها البنك مقارنة مع مبلغ القرض.

- "EAD) Exposure At Default" هو مستوى المخاطر الائتمانية عند تخلف المقرض عن السداد.

من هذه الخصائص المستنبطة من الخاص و العام ، خسائر متوقعة أو متوسط خسائر يستطيع حسابها بناء على نتائج معطياتها.

$$EL = PD \times LGD \times EAD$$

انطلاقا من هذه الحسابات ، تشتق لائحة نقاط التي تعطى البنك لكل زبون تهدف إلى تصنيفها في محفظة متجانسة. هذه الأخيرة تسمح بتقدير طاقة استيعاب رأس المال ، بمعنى آخر مبلغ رأسمال الخاص لتغطية خطر القروض.

يظهر أنه يوجد عدة مجالات خاصة أين عملية التنقيط تختلف من واحد إلى آخر، و الذي يأخذ أهمية كبيرة في تطوير طريقة التقييم الداخلي القائم.

أولا : تستطيع البنوك الاعتماد على نظام التنقيط بحجم واحد أو نظام متعدد الأحجام أين تكون مختلف المخاطر المتعلقة بعملية واحدة منقطة بشكل منفصل في نظام تنقيط من حجم مزدوج ، مثلا الطرف المقابل يستطيع تلقي نقطة عامة مرتبطة بالمقترض تعكس خطره في الإفلاس على أي نوع من الالتزامات ، في حين أنه كل قرض في الطرف المقابل يستطيع تلقي نقطة مبنية أساسا على توفيقه تدمج بين خصائص المقرض و الاتفاق.

الفصل الثاني: المخاطر البنكية و القوانين الاحترازية


من خلال الوثيقة المنصوص بها في لجنة بازل جانفي 2001 يجب أن يعتمد نظام التنقيط على هيكل مزدوج الأبعاد، الأول يجب أن يكون موجه نحو خطر إفلاس المقرض صنفها في المخاطر و احتمالية إفلاسها "PD" المشتركة ، و المعيار الثاني يفرق و يميز ، فيجب الأخذ بعين الاعتبار العوامل الخاصة للاتفاقية و الاستعانة بمقياس الخسارة في حالة العجز "LGD".

ثانيا : الإجراءات الداخلية التي تعطى بها النقطة ، تستطيع أن تكون بشكل أوسع مبنية سواء على معايير متوسعة ذاتية مقدرة على شخص عنده خبرة في مجال منح القروض ، أو معايير واضحة و موضوعية على غرار مستوى معين لنسب أو المجاميع المالية الخاصة.

ثالثا : مهما طبقت المعايير الخاصة و الموضوعية ، هذه المعايير تستطيع أن تكون محور أشغال بواسطة التحليل المالي الكلاسيكي أو الاعتماد في بعض الحالات على نماذج إحصائية رسمية.

3-2-2-3- أنواع طريقة التقييم الداخلي القائم "IRB" :

نستطيع تمييز متغيرين في داخل صنف التقييم الداخلي القائم:



أ) طريقة التنقيط الداخلي المبسط:

في هذه الحالة، التنقيط الداخلي للأطراف المقابلة يؤخذ بعين الاعتبار مع احتمال تخلف المقرض عن السداد (PD) لوكالات التنقيط الخارجية و يوجد قواعد أهلية لتقنيات تقليص المخاطر (LGD معياري). فالترجيح هو تفسير لمتطلبات رأسمال الخاص تتبع باحتمال تخلف المقرض عن السداد (PD).

الفصل الثاني: المخاطر البنكية و القوانين الاحترازية

ب) طريقة التنقيط الداخلي الأساسي:¹

هي مبنية على تصنيف المخاطر المستنتجة عن طريقة احتمالية الإفلاس المعرفة من البنوك لكل محفظة، أما نسبة الخسائر و ما يتطلبه العجز تبقى ثابتة من طرف اللجنة، و يوجد قواعد أهلية لتقنيات تقليص المخاطر.

ج) الطريقة المتقدمة للتنقيط الداخلي:

كل الحسابات تتبع مجموعة من الإحصائيات للمؤسسات في هذا الإطار، فالبنك سيقوم نفسه لجمع عوامل المخاطر (PD, LGD, EAD) أين نستطيع أن نضيف عامل النضج "M" بمعنى المدة الباقية للقروض حيث ستؤثر الانعكاسات على خطر عدم التسديد.

فهذه الطرق الثلاث سوف تطبق من طرف البنوك على حسب مختلف أحجام المحافظ، و ستنتج عدة طرق داخل نفس البنك.

بالنسبة للطريقتين الأخيرتين لعملية التنقيط الداخلي فالمؤسسات تقسم إلى خمس أصناف للمحافظ : مؤسسات ذات تمويل مختص ، السياديين ، بنوك ، تجزئة و أسهم.

متطلبات رأسمال الخاص أيضا على حسب إحصائيات العجز ، الخسائر في حالة العجز ، مدة السداد.

3-2-3- "بازل 2" و أدوات التقليل من مخاطر القروض :

يمثل الاتفاق الجديد "بازل 2" محور مهم أين تساعد الضمانات على خفض الضغط على رأسمال البنك باستعمال إحدى الأدوات للحماية و التقليل من خطر القروض ، مع العلم أن الطريقة الموحدة فيما يخص القروض تتمثل أساسا في اتفاقية "بازل 1" سارية المفعول حاليا. فالبنوك لهم قابلية تخفيض الضغط على رأس المال و ذلك بتقييم الضمانات المطلوبة عند الاقتراض.

في ميدان خطر القروض ، "بازل 2" يتنبأ باستعمال أربع طرق لتسيير و تقليل المخاطر : الضمانات ، المقاصة بالميزانية ، الضمانات المعطاة من الطرف المقابل و عملية التوريق.

بالإضافة إلى ذلك هناك طريقتان لتسيير الضمانات: الطريقة البسيطة و الطريقة المركبة.

¹ Revue banque n° 614 du 01/05/2000, " Le risque de marché et les modèles internes ".

الفصل الثاني: المخاطر البنكية و القوانين الاحترازية

مختلف طرق تسيير المخاطر (الطريقة المعيارية، طريقة التقييم الداخلي القائم/الأساسية، أو الطريقة المتقدمة)، يسمحون باستعمال جزئي و بطريقة تدرجية طرق تسيير الضمانات. و نحن الآن أمام طريقة من ثلاث أحجام و هي كالتالي:

* طريقة تسيير الضمانات: البسيطة أو المركبة.

* طرق تسيير المخاطر: المعيارية، طريقة التقييم الداخلي القائم/الأساسية، أو الطريقة المتقدمة.

* أنواع القروض: المؤسسة، الدولة، البنك...

في هذا الجزء نحن في حالة دراسة طرق تسيير الكفالات و أدوات تخفيض مخاطر القروض المنصوصة في "بازل 2" ، و بهذا فإن مختلف الطرق تكمل و تعطي الفرص للبنوك لمواجهة المخاطر.

3-2-3-1- مختلف طرق الضمانات و التخفيضات المطبقة:

في أحد المراجع و عند نشر استمارة ، لجنة بازل وضعت قائمة لمختلف الكفالات المشار إليها فيما يلي :

| Approche Standard et Foundation Approche IRB Base | |
|---|--|
| Crédit risque Mitigation | Gages financiers : CRM Crédit risque mitigation <ul style="list-style-type: none">• Compte en cash• Or• Actions appartenant à un indice• Obligation de rating supérieur à BB- émises par des Etats ou des PSE (considérées par les autorités comme des émissions d'état)• Fonds d'investissement• Obligations bancaires dont le rating est supérieur à BBB-• Obligations sans rating (sous certaines conditions)• Avoir un compte auprès de banques tierce• Assurances vie Garanties : <ul style="list-style-type: none">• Émis par des états, banques centrales, utorités locales, PSE, banques et entités ayant un rating supérieur à A- Dérivés de crédit: <ul style="list-style-type: none">• Credit default swap• Total return swap• Cash founded CLN (credit link notes) On balance sheet netting <ul style="list-style-type: none">• Total return swap• Cash founded CLN (credit link notes) On balance sheet netting |
| Foundation Approche IRB Base | |
| Crédit risque Mitigation | Crédit risque mitigation instruments dans l'approche simple <ul style="list-style-type: none">Actions cotées dans une bourse officielle Sûretés : CRM Crédit risque mitigation approche comprehensive <ul style="list-style-type: none">Créances résultant de livraison et de prestationsHypothèquesAutres gages qui répondent à certains critères Garanties : <ul style="list-style-type: none">Garanties données par des tiers |
| Approche Comprehensive Approche IRB Avancée | |
| Toutes les Sûretés | |

الفصل الثاني: المخاطر البنكية و القوانين الاحترازية

أ) الضمانات أو الكفالات (les suretés):

الضمانات المقبولة في الطريقة البسيطة هم الحساب الجاري للبنك، و وجود حساب لدى البنوك الأخرى، الودائع بالذهب، الأسهم، التي تعتبر مؤشر رسمي، سندات الخزينة التي لها تنقيط يفوق "BB-".

الكفالات تمثل حماية مطلوبة من طرف الدائنين لمواجهة خطر عدم سداد المقترض في المجال المحدد، كما أن الكفالات تستطيع أن تكون على شكل عقارات أو ديون، و أيضا حق الملكية.

الكفالات تتمثل خاصة في الرهن (عقارات)، امتيازات، تعهدات، سندات التخزين (وارنت)، و الرهن العقاري.

مع العلم أن اللجنة الأوروبية تضيف تأمينات على الحياة ككفالات أو ضمانات و بهذا الصدد الخطر الأساسي هو خطر الفائدة على مستوى مؤسسات التأمين، كما نستطيع أن نذكر الكفالات العقارية، الضمانات المالية، التعهدات... إلخ.

الهدف من استعمال الضمانات في حساب الضغط على رأس المال هو تقليل خطر القرض اعتمادا على المبلغ المرجح من طرف خطر الديون المرجحة على تأثير الكفالات، معاملات الترحيح المذكورة في الجدول الآتي :

الجدول رقم (6): معاملات الترحيح المعيارية:

| الترحيح | | | | | | |
|---------------|------------|---------------|-------------------|-------------------|--------------|-------------------------|
| لا يوجد تنقيط | أكبر من B- | من BB- إلى B- | من BB+ إلى BB | من A- إلى BBB- | من AAA إلى A | التنقيط الخارجي |
| 100 | 150 | 100 | 50 | 20 | 0 | السياديين % |
| 100 | 150 | 100 | 100 | 50 | 20 | الحالة 1 البنك % (1) |
| 50 | 150 | 100 | ⁽³⁾ 50 | ⁽³⁾ 50 | 20 | الحالة 2 % (2) |
| 100 | 150 | 100 | 100 | 100 | 20 | المؤسسة % |
| يخصم | يخصم | 150 | 100 | 50 | 20 | منتجات التوريق % |

المصدر: François DESMICHT , Pratique de l'activité bancaire , Dunod , Paris 2004, p 268:

الفصل الثاني: المخاطر البنكية و القوانين الاحترازية

(1) الترتيح على أساس الدولة و التي يقع بها المكتب الرئيسي للبنك.

(2) الترتيح على أساس تصنيف البنك.

(3) الديون القصيرة الأجل لها ترتيب جيد مناسب و ملائم مقارنة بالديون الأخرى أي المتوسطة و طويلة الأجل.

ب) الضمانات و مشتقات القروض :

الضمانات الصادرة من الدولة، بنوك، مؤسسة لها تقيط يفوق A- و هي قادرة على أن تكون مستخلصة قبل

تقليص خطر القروض، فمتطلبات رأس المال يجب أن تتبع العلاقة بين احتمالية خسارة المقترض و الكفيل أو الضامن. فالضمانات تدخل في حساب الضغط على رأس المال ، و في هذه الحالة القرض المرجح هو تقليل المبلغ المرجح للضمان. فنستنتج تقليل من حجم المخاطر و بالتالي الضغط على رأس المال.

النشاط البنكي يعتبر مشتقات القروض لتغطية خطر معين و خاص تمثل ضمانات ، فاستعمال مشتقات القروض تسمح للبنوك بتنويع محفظة القروض بدون الخروج عن تخصص الزبون ، الهدف من مشتقات القروض هو تحويل المخاطر المتعلقة بالقروض بدون إذن تحويل الأصل نفسه ، نستطيع الذكر على سبيل المثال الامتيازات. الضمانات مبنية على عقود بين أطراف و بهذا يجب توفر مصلحة قانونية داخل البنك تهدف إلى تسيير العقود. ففي هذا المجال "بازل 2" تضع جملة من الشروط القانونية لخصم الضمانات و مشتقات القروض ، فهذه الشروط تكون مراقبة من طرف السلطات الرقابية و التدقيق الخارجي.

ج) المقاصة عن طريق الميزانية (Netting):

هذه التقنية تسمح بتعويض جزء من الأصول من الميزانية بجزء من الخصوم. حيث وضعت لجنة بازل شروط تسمح بالعودة و استعمال هذه الأداة و ذلك بمعرفة العقد بين البنك و الزبون السامح للبنك بالقيام بالعملية ، و المتابعة بمنهجية دقيقة الوضعية الصحيحة مع معرفة في أي وقت الأجزاء من الميزانية و تقريبها. فيجب على هذه الشروط أن تكون مصادق عليها في العقد.

د) التوريق :

يمثل التوريق المالي وسيلة فعالة أين البنك يستطيع تحويلها إلى بنوك أخرى أو بالأخص إلى مستثمرين غير البنوك فبمعنى آخر عملية التوريق تسمح بتنويع أفضل للمخاطر و تقوية الاستقرار المالي.

الفصل الثاني: المخاطر البنكية و القوانين الاحترازية

استخدام التمويل المنظم أو توريق الديون بطبيعة الحال هو مبرر بواسطة البحث لتجنب بقاء تعرض رأس المال للمخاطر ، و لكنها ليس هذا هو الهدف الوحيد للتوريق. فالتوريق بتعريفها الحالي أو الجديد هو عملية في أوج الازدهار و التطور على غرار مشتقات القروض.

عملية التوريق بالنسبة للبنك يمثل تحويل الديون إلى مؤسسة مختصة "X" التي هي بدورها في شكل أوراق مالية. هذه الأخيرة سيتم شراءها من طرف الجهات التي ستصبح مساهمة في هذه الشركة. فالفوائد و الأرباح يتم توزيعها على المساهمين الجدد الناتجة من المؤسسة "X".

هذه الأدوات المقلدة للمخاطر مصادق عليها من طرف لجنة بازل فهي تتبع شروط أساسية على غرار القانونية و العملية.

استعمال تعويض الميزانية ، الضمانات ، الكفالات تطبق تسيير المخاطر. فشروط الاستعمال منصوص عليها في العمود الثاني.

3-2-3-2 طرق تسيير الضمانات:

يوجد طريقتين : الطريقة العادية و الطريقة الكاملة ، تم وضعها من طرف لجنة بازل بهدف التقليل من المخاطر.

أ) الطريقة العادية:

في الطريقة البسيطة فعالية الكفالات المنصوصة من طرف لجنة "بازل 2" جد محدودة. أما المستعملة في الطريقة الموحدة بعض الكفالات مثل الأسهم تنتج فعالية معدومة في إطار تقليص المخاطر ، لأن حجم المخاطر بها هو في هذه الحالة التعهدات الوحيدة المهمة و هم أدوات النسبة من طرف الدولة مع تنقيط أكبر أو يساوي 100%.

BBB- الالتزامات البنكية التي تطورت في سوق سيولة كبيرة بتنقيط أكبر أو يساوي A-.

ب) الطريقة العادية:

في إطار الطريقة الكاملة ، يستطيع البنك أن ينقص جزء من الكفالات و استغلال العديد من المزايا درجات ترجيح الخطر "haircut" في الصيغة الحسابية. فإن استعمال هذا المعامل يأخذ بالحسبان تقلب الأدوات المتداولة و لهذا تأثير الكفالات جد أساسي على تخفيض الشدة على رأس المال فيما يخص الطريقة الكاملة على غرار الطريقة البسيطة.

الفصل الثاني: المخاطر البنكية و القوانين الاحترازية

3-2-3-3- أثر الضمانات على مختلف المناهج:

أ) المنهج المعياري:

في الطريقة الموحدة ، يتم استعمال الطريقة البسيطة و الطريقة الكاملة و لهذا المعايير التشغيلية و النوعية مطلوبة ، فهم يدعون بشكل منهجي لتسيير حسن للمخاطر ليتم إلحاقهم بمتطلبات الطريقة IRB هذه الأخيرة تسمح بالوصول إلى أحسن تخفيض لرأس المال.

يجب على البنك بدوره الانتقال إلى الطريقة الموحدة ، و يستلزم عليه تطوير عملية تسيير المخاطر المتمثلة في خطر العمليات و خطر السيولة و خطر القروض إذا أرادت تخفيض الكفالات فيما يخص حساب ضغط رأس المال.

ب) طريقة التقييم الداخلي القائم IRB لقروض المؤسسات ، البنوك و الدولة :

مع هذه الطريقة الهدف من الضمانات يصبح مهم لهذا السبب يستلزم على البنك تقدير عناصر التنقيط و قدرته على التغطية في حالة قروض المؤسسة، بنوك، دولة. فإذا كان البنك في حالة عجز قليل، فإن الكثير من الضمانات و محفظة جيدة من القروض تستلزم عليها قياس جميع العناصر، لأنها تستطيع إظهار أن لديها القليل من المخاطر و تستطيع أن تحصل على ضغط قليل على رأس المال.

أيضا طريقة IRB القاعدية تسمح للبنك بحساب معاملات الخطر من جهة و من جهة أخرى إدخال الأوراق المالية في حالة الخسائر LGD المثبتة من طرف السلطات المسؤولة. فتأثير الضمانات على هذه المعاملات تكون بطريقة تدريجية في نسبة التغطية ، هذا ما يؤدي أيضا للتخفيض التدريجي على ضغط رأس المال.

في طريقة IRB المتقدمة ، يقدر البنك معاملات الخطر بنفسه و يخطط لقروضه على أساس الخسائر في حالة العجز عن التسديد LGD. و أيضا ، في حالة ما إذا كانت معظم القروض في تخصصات مختلفة LGD أصغر من 45 % ، هذه الأخيرة تعمل على استخدام الطريقة IRB المتقدمة قبل تخفيض الضغط على رأس المال.

ج) طريقة التقييم الداخلي القائم IRB لقروض البنوك التجارية "Les credit retail":

في إطار هذه الطريقة ، يجب على البنوك التقدير المباشر للخسائر التي سوف يتعرضون إليها للقروض الممنوحة ، فالأوراق المالية المكتسبة تتدخل بشكل مباشر في النتائج بأخذ معنى خسائر القروض للبنك. فالبنك الذي عنده الكثير من الأوراق المالية يجب عليه قياس خسائر القروض بنفسه قبل استغلال تخفيض الضغط على رأس المال.

الفصل الثاني: المخاطر البنكية و القوانين الاحترازية

3-3-3- اتفافية "بازل 3" و التوصيات المستقبلية:

بعد الأزمة المالية و بعد إفلاس العديد من البنوك الكبرى العالمية تم الخروج بنتيجة جد مهمة هو أن البنوك كان هدفها الرئيسي هو تعظيم المردودية و تحقيق أرباح قياسية و ذلك باستعمال تقنيات محاسبية و مستويات الاستدانة جد قياسية.

3-3-1- أهداف "بازل 3":

فكرة اللجنة هي بسيطة : الاستطاعة على مقارنة متانة البنوك بعضها البعض و ضمان أنهم يستطيعون تلقي خسارة مبالغ معتبرة بتجنب إفلاسات جديدة ، و لهذا تم الاعتماد على عدّة برامج قاعدية "بازل 3" و هي متّبعة بطريقة منظمة باتفافية "بازل 2" ، فهناك أربع قياسات مهمة¹ تم وضعها قيد التطبيق:

- تقوية رأسمال الخاص.

- تكييف السيولة.

- إنشاء عازلة لمواجهة التقلبات الدورية « coussins contracclique ».

- تغيير معامل قوة الرافعة « effet de levier ».

3-3-1-1- تقوية رأسمال الخاص:

على حسب اللجنة يوجد رؤوس أموال خاصة من النوعية الجديدة بالمقارنة مع أخرى في قدرتها على استيعاب الخسائر. فيتمثل إذن في تحسين نوعية النواة الصلبة لرؤوس أموال البنوك "Core tier 1" و النشاطات الأكثر خطر عليها و أيضا تقوية و تحسين رؤوس الأموال الخاصة. و نسبة الملاءة للبنوك هي مطلوبة أيضا. فبمفهوم آخر هو أن هذا المقرر الجديد يريد التحقق من أن أي تعرض للمخاطر يجب أن يقابله تغطية من عناصر رأس المال التي من المفروض امتيازها بجودة عالية ، فعلى البنوك تغطية الأمور التالية فيما يتعلق بمتطلبات الحد الأدنى لكفاية رأس المال:²

*تعريف و تحديد عناصر رأس المال.

*تحديد معايير تصنيف رأس المال الأساسي و العناصر الإضافية للشريحتين 1 و 2 .

¹ G. Maujean, « Bâle III : les banques ne veulent pas "avaler une soupe indigeste" », Les Échos, 5 février 2010.

² بنك قطر المركزي (2011): "إصدار لجنة بازل للإصلاحات و المبادئ و المعايير التي تتكون منا إتفافية بازل 3 بإطارها"، الباب الثالث عشر ، الجداول و تعليمات تعبتها ، ط 13 ، نوفمبر ، ص 656-658.

الفصل الثاني: المخاطر البنكية و القوانين الاحترازية

*التسقيف و الحدود:

- رأس المال العادي (بالشريحة الأولى لرأس المال).

- الشريحة الأولى لرأس المال.

- رأس المال الإجمالي (شريحة 1 + شريحة 2)¹.

يجب أن يظل عند الحد الأدنى 10 ٪ من الأصول المرجحة بأوزان المخاطر.

*التعديلات الرقابية ، خاصة تعديلات القواعد الرقابية المتعلقة ببعض الأصول كالشهرة و الأصول الغير ملموسة ، و أصول الضرائب المؤجلة ، و احتياطي تحوط التدفقات النقدية ، و أرباح البيع المحققة من عمليات التوريق ، و المساهمات التبادلية و الاستثمارات الهامة في رأس مال البنوك و المؤسسات المالية و شركات التأمين ، و حدود الخصومات . تحسم كل هذه البنود السابقة من حساب رأس المال العادي بالشريحة الأولى بدلا من المتطلبات الحالية لإطار عمل " بازل 2 " (بالخصم 50 ٪ من الشريحة الأولى و 50 ٪ من الشريحة الثانية) ، و ينبغي على البنوك تقديم آرائها و آلياتها المقترحة بهذا الشأن و تأثير الخصم على نسبة كفاية رأس المال.

*القدرة على امتصاص الصدمات عند التعثر، ففي حال قيام البنك بإضافة أداة رأس المال يصدرها البنك إلى رأس المال بالشريحة الأولى أو الثانية يجب أن تكون طبقا للحد الأدنى للمتطلبات أو تزيد عنها.

*هامش حماية للمحافظة على رأس المال ، فالهدف من هذا الهامش هو أن تتحوط البنوك للمحافظة على رأس المال في غير أوقات الأزمات بحيث يستفاد من ذلك في مواجهة الخسائر المحتملة.

فبالنسبة لتقوية و رفع مستوى الأموال الخاصة ، فقد تضمنت الاقتراحات التالية:²

أ) الشريحة 1:

-زيادة و رفع متطلبات رأس المال من الفئة الأولى من 2٪ إلى 5٪.

-تدعيم شبكة الأمان من خلال اقتراح هامش حماية للمحافظة على رأس المال (ثانوية) بنسبة 2,5٪ في 2019.

-مستوى الأموال الخاصة الأساسية بنسبة 7٪ في 2019.

¹ Dhafer Saidane (2012) : « L'impact de la réglementation de Bale 3 sur les métiers des salariés des banques , 1 ère partie : Bale 3 ; explication du dispositif», les études de l'observatoire, septembre, p19-20.

² KPMG (2011) : « Bale III : les impacts à anticiper », mars, p.05 et Centre d'Analyse Stratégique (2011) : « Reforme financière de Bale 3 : chemin parcouru et enjeux futurs », la note d'analyse –économie – finances, N° 209, janvier, p05.

الفصل الثاني: المخاطر البنكية و القوانين الاحترازية

-يكون التطبيق بفترة انتقالية (من 2013 إلى 2019).

(ب)الأموال الخاصة الإجمالية:

-نسبة الملاءة ، من 8 ٪ إلى 10,5 ٪ (بما في ذلك هامش الحماية للمحافظة على رأس المال).

-يكون التطبيق بفترة انتقالية (من 2013 إلى 2019).

(ج) حرية تصرف المشرع الوطني لوضع هامش الحماية من التقلبات الدورية (تتراوح ما بين 0 ٪ إلى 2,5 ٪ لدعم هامش حماية للمحافظة على رأس المال ، و ذلك بهدف مواجهة الخطر القطاعي.

في فرضية الإجهاد على القروض السيادية 566 مليار أورو في الفترة (2010 - 2011) ، 91 بنك أوروبي من السوق الأوروبي على مستوى الأصول الكلية (تم التدقيق فيها مع مشاركة 20 سلطات 65% يمثل رقابية محلية). فعلى حسب هذا السيناريو السلبي الذي تم نشره في جويلية 2010 ، معامل الوساطة Tier 1 لهذه البنوك ينتقل من 10.3 سنة 2009 إلى 9.2 سنة 2011 ، إلا 7 بنوك كان لها نسبة أقل من 6%. و يستوجب الإشارة إلى أن البنوك التي أفلست تم توطينها سنة 2008 و 2009 و كان له نسب Tier 1 ممتازة.

3-3-1-2- تكييف السيولة:

من أهم الأعمدة التي جاء بها "بازل 3" و هي مقدمة لنسبتين للسيولة:¹

"LCR" (Liquidity Coverage Ratio) و "NSFR" (Net Stable Funding Ratio)

- "LCR" هو نسبة شهرية الذي يعمل على السماح للبنوك على مقاومة أزمات سيولة حادة في مدة زمنية تقدر بشهر (30 يوم) ، مبدأه كالتالي : احتياطات السيولة (نقدا ، سندات الخزينة على شكل سيولة في السوق) فعليها أن تكون أكبر من تسريبات السيولة الحاصلة عن خسائر إمكانية إعادة التمويل في السوق بتسريبات الودائع و بمجموعة من العناصر التي بإمكانها أن تحدث عند أي أزمة سيولة (طباعة خطوط خارج الميزانية ، و استنزاف السيولة المتعلقة بالرهن) و على حسب نص بازل 16 ديسمبر 2010 أهم معلماها هي كالاتي:

* السيولة و سندات الخزينة هي مرجحة بنسبة 100%.

* جزء من هذه السندات مرجحة بنسبة 85 % (15% مخصومة من قيمتها السوقية).

* خسائر الزبائن تم افتراضها قابلة للتجديد بنسبة 50% ، الخسائر ما بين البنوك لا يتم تجديدها.

¹ Halep Maria & Dragan Gabriela (2011) : «L'impact de l'application des réformes de Bale3 sur l'industrie, bancaire Roumaine », CES Working Papers, p. 712

الفصل الثاني: المخاطر البنكية و القوانين الاحترازية

* الودائع بالتجزئة تتعرض إلى نسبة تسربات بين 5 % و 10 % على حسب الاستقرار المقدر للوديعة المدروسة.

* إعادة التمويل في السوق مجددا بنسبة 0%.

- "NSFR" هي نسبة سنوية تسمح للبنوك بمقاومة سنة من حالة خطر خاص للمؤسسة. مبدؤها هو كالاتي :

مبالغ الاحتياجات إلى المداخيل الثابتة يجب أن يكون أكبر من مبلغ المداخيل الثابتة .

3-3-1-3 إنشاء عازلة لمواجهة التقلبات الدورية «cousins contracycliques»:

يتم استعمالها في حالة الأزمة و تشكل من جديد في حالات الرخاء . كما تعرف بهامش الحماية من التقلبات الدورية هدفه هو ضمان أن تكون متطلبات رأس المال في القطاع البنكي تأخذ بعين الاعتبار البيئة المالية الكلية. و يستفاد من هذا الهامش عند حدوث ربط بين زيادة النمو الائتماني الإجمالي و وجود مخاطر على مستوى النظام ككل. إذ يعزز هذا الهامش قدرة النظام البنكي على حماية رأس المال من أي خسائر مستقبلية ممكنة. فعلى البنوك أن تقدم مقترحاتها و خططها فيما يتعلق بهذا النوع من الحماية الرأسمالية و عناصرها.

3-3-1-4 تغيير معامل قوة الرافعة «effet de levier»:

معامل أثر الرافعة الذي يسمح بتقييم حجم الالتزامات البنكية¹ بالنسبة إلى حجم الميزانية الموجودة من قبل. ففي أوروبا هذه النسبة تمثل إلا مؤشرا ثانويا الذي هو ليس محدد فعال. لكن بضغط من الو.م.أ ، ستنشر اللجنة القيام بقياس مدمج مباشرة مع العمود الأول "لبازل 2" الذي سيسمح بحساب متطلبات رأسمال الخاص ، بينما أصبح يمثل في الوقت الحالي العمود الثاني و هو مؤشر بسيط لقياس الرقابة ، فبالإجمال قبل تجنب استئدانة كبيرة من البنوك.

3-3-2-3 مراحل التحول إلى النظام الجديد(مراحل تنفيذ مقررات بازل):

يجب على البنوك رفع رؤوس أموالها (عن طريق أسهم جديدة للاكتتاب العام أو إيجاد مصادر أخرى للتمويل) ، أو التقليل من حجم قروضها و هذا لمواكبة هذه الزيادة الكبيرة ، ففي الحالتين ، الأمر يحتاج لبعض الوقت ، و بالتالي منحت اتفاقية "بازل" الجديدة البنوك الوقت إلى غاية سنة 2019 حتى تطبق هذه القواعد كليا ، إذ يتم تطبيقها بشكل تدريجي سنة 2013 ، ففي سنة 2015 يجب على البنوك أن تقوم برفع أموال احتياطها إلى نسبة 4.5 % و هذا ما يعرف باسم "core tier – one capital ratio" ، ثم ترفعها بنسبة إضافية تبلغ 2.5 % بحلول عام 2019 و هو ما يعرف باسم "cousins contracycliques" ، كما مارست بعض الدول ضغوطا من أجل إقرار نسبة حماية إضافية بمعدل 2.5 %، ليصل الإجمالي إلى 9.5 %، بحيث يفرض هذا المطلب في أوقات الرخاء ، غير أن مجموعة أخفقت في الاتفاق على هذا الإجراء و تركت أمره للدول الفردية.

¹ <http://stress-test,c-eps.org/document/cebspresreleasev2.pdf>

الفصل الثاني: المخاطر البنكية و القوانين الاحترازية

3-3-3- تأثير مقررات لجنة "بازل3" على النظام المصرفي:

إن الأزمة المالية هي الدافع الأساسي حسب بعض المصرفيون العالميون إذ أدت بالبنوك المركزية إلى التفكير جدياً في زيادة رؤوس أموال البنوك لتفادي الأزمات الائتمانية التي تعرضت لها بعض البنوك خلال تلك الأزمة المسببة لإفلاسها و إتلاف أموال مودعيها ، إذن فمعايير اتفاقية "بازل3" درساً مستفاداً من الأزمة المالية العالمية لتحسين و حماية القطاع البنكي العالمي من الإختلالات و الأزمات المالية التي تطال تداعياتها الجوانب المختلفة للاقتصاد العالمي ، و تضمن الاتفاق أنه على البنوك الاحتفاظ بقدر أكبر من رأس المال كاحتياطي يمكنها من مواجهة أي صدمات دون الحاجة لجهود إنقاذ حكومية هائلة كما حدث في الأزمة الأخيرة.

فالغرض من تخصيص رؤوس أموال الحماية لمقاومة التقلبات الدورة الاقتصادية هو حماية القطاع البنكي من فترات الإفراط في نمو الائتمان الكلي ، و سيبدأ سريان رؤوس أموال الحماية هذه فقط عندما يكون هناك إفراط في النمو الائتماني الذي قد ينتج عنه تنامي المخاطر على مستوى النظام بكامله ، و ستكون نسبة أموال الحماية هذه أعلى للدول التي هي في طور النمو العالي في مستويات الائتمان.

لدى فإن بعض المؤسسات المالية الكبرى تخشى من أن تفرض عليهم الاتفاقية الجديدة على توفير موارد مالية ضخمة جداً ، و قد اعترف محافظو بعض البنوك المركزية بأن البنوك الكبرى ستكون بحاجة إلى مبلغ هام من رؤوس الأموال الإضافية للاستجابة لهذه المعايير الجديدة ، فتم الاتفاق على بدء العمل بها تدريجياً¹ ، وستنطبق إلى أهم تأثيرات مقررات "بازل3" على النظام المصرفي ، و التي نلخصها في النقاط التالية:

* إعادة هيكلة أو التخلص من بعض وحدات العمل في البنوك لتعظيم استخدام رؤوس الأموال.

* زيادة التكلفة و القيود التي يمكن أن تكون أمام عملية التوريق التي تسببت في عدم القدرة على توفير كامل الخدمات أو المنتجات (تجارة ، التوريق).²

* التقليل من خطر حدوث أزمات مصرفية و ذلك بتعزيز رأس المال و الاحتياطات السائلة جنباً إلى جنب مع التركيز على تعزيز معايير إدارة المخاطر الذي يؤدي إلى خفض خطر فشل البنك ، وتحقيق الاستقرار المالي على المدى الطويل.

* إنها تجعل السيطرة على البنوك العالمية أقوى مما كان عليه من قبل بما يضمن للبنوك القدرة و الملاءة المالية التي من خلالها تستطيع التصدي للأزمات المالية الطارئة حتى لا يتكرر ما حدث لبنوك عالمية كبنك (ليمان

¹ معهد الدراسات المصرفية ، نشرة توعية ، إضاءات ، السلسلة الخامسة ، العدد 5 ، الكويت ، ديسمبر 2012 ، ص 4 .

² Abdullah Haron , Basel III: Impacts on the IIFS and the Role of the IFSB, World Bank Annual Conference on Islamic Banking and Finance , Islamic Financial Services Board, 23 – 24 October 2011,p19.

الفصل الثاني: المخاطر البنكية و القوانين الاحترازية

برذرز) في الأزمة المالية الأخيرة ، فالميزة الأساسية في " بازل3" تكمن في أن النموذج المالي الرياضي لاحتساب أخطار الأصول صار أكثر صرامة و دقة في عملية تقييم الأصول الخطرة.

* عدم إقبال المستثمرين على الأسهم المصرفية نظرا إلى أن أرباح الأسهم من المفروض أن تنخفض للسماح للبنوك بإعادة بناء قواعد رأس المال، و بصفة عامة سينخفض العائد على حقوق المساهمين و كذلك ربحية المؤسسات بشكل كبير.

* التعارض في تطبيق مقررات لجنة "بازل3" يؤدي إلى التحكيم الدولي لأن الاختلاف في تطبيق معايير لجنة "بازل3" كما حدث في "بازل1" و "بازل2" سيؤدي إلى تواصل تعطيل استقرار شامل للنظام المالي.

* فرض ضغوطاً على المؤسسات الضعيفة حيث تجد البنوك الضعيفة صعوبة كبيرة لرفع رأسمالها.

* الزيادة من احتياطات البنوك و رفع من رأسمالها ، و تحسين من نوعيته.

* التغيير في الطلب على التمويل من تمويل قصير الأجل إلى تمويل طويل الأجل ، فإدخال نسبتين في الوفاء بمتطلبات السيولة القصيرة و الطويلة الأجل تدفع الشركات بعيدا عن مصادر التمويل قصيرة الأجل و أكثر نحو ترتيبات التمويل على المدى الطويل ، وهذا يؤثر بدوره في هوامش الربح التي يمكن تحقيقها.¹

* إنها تدفع باتجاه رفع كلفة الخدمات المصرفية على الشركات و الأفراد المتلقية لهذه الخدمة مقابل تطبيق ضوابط أكثر تدخلا في هيكل رأسمال البنوك و مجوداتها و بالتالي تحميل إدارتها تكاليف أكبر تتطلب رفع أسعار الخدمات المقدمة للجمهور.

* انخفاض القدرة على الإقراض: إن القيود و الشروط التي تتعلق بزيادة حجم الاحتياطات النظامية التي لدى البنوك فيها تقييدا للبنوك في الإقراض ما يعمق من أزمة السيولة الحالية ، و بالتالي يرفع التكلفة على البنوك في تحصيل سيولة قصيرة الأجل و وفيرة و هو ما سينعكس لاحقا على رفع تكلفة الخدمات المصرفية المقدمة للشركات و الأفراد نظرا لارتفاع الكلفة التشغيلية للمصارف.

* إقرار شفافية أكبر في العالم المالي.²

* تتسبب في تفاقم الأزمة لدى المؤسسات المالية الكبرى بما يؤدي ببعضها إلى الانهيار ، بينما تكافح الحكومات من أجل إنقاذ المؤسسات المالية من الأزمة المالية ، حسب التقرير الصادر عن صندوق النقد الدولي ،

¹ KPMG International Cooperative ,basel 3 pressure building, Switzerland, decembre2010,p6.

² مفتاح صالح ، رحال فاطمة ، تأثيرات مقررات بازل3 على النظام المصرفي الإسلامي ، ورقة عمل مقدمة للمؤتمر الدولي 9 حول النمو و العدالة و الإستقرار من منظور إسلامي ، تركيا ، 9 و 10 سبتمبر 2013 ، ص 15-17.

الفصل الثاني: المخاطر البنكية و القوانين الاحترازية

و الذي حذر من أن معايير " بازل3 " سوف ترفع من الدافعية لدى الكثير من المؤسسات المالية من أجل التحايل على أطر العمل الطبيعية المعمول بها في الأنظمة المصرفية ، و حذر بمقولة واضحة من أن "إلزام البنوك برفع رؤوس أموالها قد يضع النمو في وضع حرج" .

* سوف تجعل من اقتصاديات الدول النامية تعاني و ستضع البنوك في وضع لا تستطيع المشاركة و المساهمة في تمويل التنمية الأساسية الضرورية لبلداتها.

* ستحدّ من قدرة المصارف على تمويل المشاريع التنموية و هذا بعد فرضها قيود على السيولة النقدية ، و التي ستؤدي إلى حدوث نوع من التشدد الائتماني و عدم قدرة المصارف على تمويل المشاريع التنموية الضخمة التي تقودها الحكومة ، إلى جانب أن تطبيق هذه المعايير سيؤدي إلى زيادة تكلفة القروض الممنوحة لكل من القطاعات أو الأنشطة الاقتصادية.

* لها انعكاسات على النمو ، حيث تشير تقديرات منظمة التعاون و التنمية أن تنفيذ اتفاقية " بازل3" سيؤدي إلى انخفاض نمو الناتج المحلي الإجمالي السنوي بمقدار 1.05 % إلى 1.15 % تقريبا.

الفصل الثاني: المخاطر البنكية و القوانين الاحترازية

خلاصة الفصل الثاني :

بعد قراءة العناصر الواردة في التنظيم الاحترازي الجزائري ، النقطة الأولى التي يمكن استخلاصها هي أن وضع القواعد الاحترازية الجزائرية كانت مستوحاة من لجنة بازل ، فنسبة الملاءة كما كانت معرفة في عام 1988 من قبل لجنة بازل المتميزة بالبساطة و سهولة التطبيق. و مع ذلك هذه البساطة أصبحت جد مبسطة على مرّ السنين مع تحسين التقنيات المالية و التي تحتاج إلى نسبة أكثر تفصيلا و تطورا.

لذلك قررت لجنة بازل للمراقبة المصرفية إلى الإصلاح الذي هو قيد المناقشة منذ سنة 1998. فهذا النظام الجديد يستند على ثلاث ركائز(أعمدة).

فالحاجة إلى إدارة المخاطر التشغيلية بطريقة متكاملة أصبحت ضرورية ، و مجبرة على مركزية البيانات و النماذج و الأساليب.

بعد الأزمة المالية ، وضعت مجموعة الدول G20 جدول أعمال مع رؤساء البنوك المركزية و الأنظمة الاحترازية لتنفيذ التوصيات الجديدة "بازل 3" و التي تقوم أساسا على تقوية و تعزيز رؤوس الأموال الخاصة و تطبيق نسب السيولة. فهذا الجدول يتضمن:

جدول رقم (7) : جدول الأعمال بين رؤساء البنوك المركزية و الأنظمة الاحترازية لتنفيذ التوصيات الجديدة "بازل 3":

| المراحل | التاريخ | تحقق أو خطّط |
|---|---------------------|--------------|
| مؤتمر القمة للدول 20 في تورونتو | 26 و 27 جوان 2010 | تحقق |
| مؤتمر القمة للدول 20 في سيول | 11 و 12 نوفمبر 2010 | تحقق |
| تقويم المعايير المتطورة | 31 ديسمبر 2010 | خطّط |
| جميع المراكز المالية للدول 20 توافق الاعتماد على بازل 3 في 2011 | 31 ديسمبر 2011 | خطّط |
| هدف تنفيذ و تطبيق بازل 3 | 31 ديسمبر 2012 | محاولة |

المصدر: G. Maujean, « Bâle III : les banques ne veulent pas "avaler une soupe indigeste" »

الفصل الثالث

التحليل المالي و مكوناته

الفصل الثالث: التحليل المالي و مكوناته

تمهيد:

إن التحليل المالي بمفهومه الحديث يعتبر وليداً للظروف التي نشأت في مطلع الثلاثينات من هذا القرن ، و هي الفترة التي تميزت بالكساد الكبير الذي ساد الولايات المتحدة الأمريكية ، الذي أدت ظروفه إلى الكشف عن بعض عمليات غش و خداع مارستها بعض إدارات الشركات ذات الملكية العامة ، الأمر الذي أضر بالمساهمين و المقرضين على حد سواء ، أدى بالمشرع إلى التدخل ، و فرض نشر المعلومات المالية عن مثل هذه الشركات ، و قد أدى نشر هذه المعلومات إلى ظهور وظيفة جديدة للإدارة المالية في تلك الفترة ، و هي وظيفة التحليل المالي .

و منذ ذلك التاريخ و التحليل المالي يكتسب مزيداً من الأهمية لدى الكثير من مستعمليه، لما يقدمه لهم من معلومات ذات دلالة هامة في معظم الحالات التي يتناولها، و قد كانت البنوك واحدة من الجهات التي أولت و أعطت للتحليل المالي أهمية كبيرة.

كما يعتبر التحليل المالي كفرع من فروع التسيير المالي و هذا الأخير له أهمية بالغة في معرفة و تسهيل المسارات المالية بالمؤسسة و المنشآت و بالتالي فإن التحليل المالي يحتل نفس الدرجة من الأهمية و هذا ما يجعله وجهة بعض الأطراف المهتمة به لمعرفة الوضعية المالية للمؤسسة معتمدة على المحلل المالي الذي بدوره يتبع عدّة خطوات و أساليب التحليل المالي إضافة إلى اعتماده على معلومات و أدوات خاصة للوصول إلى تحقيق أهداف الأطراف المعنية. و سنحاول في هذا الفصل التطرق إلى ماهية التحليل المالي و أهم الوثائق المحاسبية.

الفصل الثالث: التحليل المالي و مكوناته

المبحث الأول: التحليل المالي

شهدت البنوك حاليا تغييرا و تطورا عميقا في بيئتها التنظيمية ، حيث يعتمد التحليل المالي على استغلال البيانات المتعلقة بعمليات و حالة المؤسسة البنكية من بعض الأدوات و الإجراءات البسيطة التي فيها الحاجة إلى التفسير المالي للمعلومات المحاسبية و خطوات و أدوات التحليل المالي.¹

كما يتضمن التحليل المالي مرحلة تركيب و تفسير أو التشخيص المالي الذي يهدف إلى توقع أو التنبؤ بالمخاطر و خاصة منها المخاطر المالية التي تهدد العمل البنكي. لدى سوف نعطي في هذا المبحث لمحة تاريخية للتحليل المالي إضافة إلى بعض التعريفات، أساليبه، أهدافه، استعمالاته، ثم أهمية و خطوات و مراحل التحليل المالي.

المطلب 1- تعريف التحليل المالي:

يعرف إيلي كوهين " Elie COHEN " في سنة 1997 بأن التحليل المالي يتكون من : "مجموعة من المفاهيم و الأساليب و الأدوات اللازمة لصياغة رأي حول الوضع المالي للمؤسسة و المخاطر التي تؤثر عليها ، و مستويات و جودة أدائها".

يعتبر التحليل المالي وسيلة أساسية للمؤسسة و من أهم المواضيع في قطاع المالية و ضروري في التخطيط السليم، كما يعدّ تشخيصا للحالة المالية للمؤسسة ما في فترة معينة و هذا باستعمال وسائل مختلفة على حسب طرق و أهداف هذا التحليل.²

و على أساس معالجة و تفسير المعلومات المحاسبية أو غيرها من معلومات التسيير ، فهذا الانضباط يشارك في إجراءات التشخيص ، المراقبة ، و التقييم و التي هي في البداية متعلقة بالمؤسسات الخاصة ذات طابع رأسمالي ، و لكن بفضل تمديد نطاقه و أساليبه تميل إلى أن تكون أكثر استخداما و حاليا هي تغطي جميع المؤسسات التي لها بعض الاستقلال المالي لأي شكل من الشركات سواء كانت جمعيات ، تعاونيات ، تعاضديات ، أو معظم المؤسسات العامة.

المطلب 2- تاريخ التحليل المالي:³

عشية الأزمة لسنة 1929 ، و التي من شأنها أن تعرض تغييرا جذريا في العادات ، فنشاط البنك كان أساسا لضمان تحركات الحسابات و منح تسهيلات الصندوق في الحالات المناسبة.

¹ Philippe thomas, « Analyse financière : approche internationale-CFA®, RB Edition, 2011.

² محمد صالح الخناوي ، "الإدارة المالية" ، الجامعة المصرية ، ط 1 ، القاهرة ، 1995 ، ص 21.

³ ناصر دادي عدون ، تقنيات مراقبة التسيير ، 1990 ، ص 11.

الفصل الثالث: التحليل المالي و مكوناته

فكانت المشكلة هو ضمان تمويل الصناعات الناشئة (الفحم ، النسيج ، البناء ، الهندسة و الميكانيك...) .
فقدمت قروض الاستغلال من خلال ضمانات قوية و مناسبة لتفادي الالتباس بين الخطر المصرفي و خطر المؤسسة.

فالضمانات تجعل من الممكن للمصرفي ضمان السداد للمؤسسات المدينة. فهذه الضمانات مستندة من الممتلكات التي تشكل جزء من الشركة، و التي لم تتأثر مباشرة باستغلالها، أو بطريقة مبسطة على الثروة البشرية لمالك أو مالكي الشركة.

فالممتلكات هي الأساس في أعين الناس في العصور الماضية كما هو الحال دائما في فرنسا و التي تتمثل في الأراضي و العقارات. كما استنتجوا أن خطر القروض الائتمانية مربوط بالإجراءات القانونية لأخذ الضمانات.

و لا يزال أيضا من الضروري التحقق من الممتلكات المقدمة كضمانات لها قيمة مستقلة عن تطور المؤسسة، و بعد ذلك تقييم الممتلكات على حسب مخاطر الخسائر لرأس المال المرتبط. فعدم اليقين بالنسبة للقيمة الفعلية لها في الأصول عند التصفية مرفقة بصعوبة تقييم الممتلكات المقدمة كضمانات و تحديد الاستقلالية فيما يتعلق استغلال المؤسسة، موضحا للبنوك أن بساطة البحث عن الملائمة غير كافية لتحديد قرار منح القروض بصفة عقلانية.

و كإضافة إلى ذلك: "تحليل الهيكل المالي للشركة" و بالتالي "التحليل المالي هو أداة أساسية لتسيير المؤسسة " بوجود مبرراته و غرضه.

المطلب 3- أساليب التحليل المالي :

يتطلب التخطيط السليم للتحليل اختيار الأساليب و الأدوات التي تتلاءم مع هدف التحليل المالي و نطاقه و يوجد في هذا الصدد أسلوبين للتحليل هما:

3-1- التحليل الرأسي: يعمل أساسا بدراسة العلاقة بين البنود المالية المختلفة بالقائمة المالية عن فترة زمنية محددة ، أو في تاريخ إعداد القائمة ، و هذا بغرض تحديد الوزن النسبي لكل بند من بنود القائمة بالقياس إلى مجموع هذه القائمة ، و كذا بالقياس إلى باقي البنود ، أي قياس العلاقة النسبية للمفردات في قائمة واحدة.

3-2- التحليل الأفقي: يعني دراسة و تحليل القوائم المالية لعدد من الفترات المالية المتتالية و المتعاقبة ، مع اختيار فترة واحدة لتكون فترة الأساس ، بهدف تحليل الاتجاهات و التطورات المالية المصاحبة لبنود القوائم ، و

الفصل الثالث: التحليل المالي و مكوناته

تحديد أوجه القوة و الضعف فيها ، و أيضا التعرف على أسبابها و ذلك لوضع الخطط و السياسات ، و اتخاذ القرارات المالية و الإدارية المناسبة.¹

المطلب 4- أهمية و خطوات التحليل المالي :

التحليل المالي هو أداة ضرورية لحسن سير العمل في المؤسسة، هدفها هو استخدام الموارد المحدودة لعامل اقتصادي بالطريقة الأكثر فعالية ممكنة.

فحسب بارزيل روخان " BERZILE Rejean " يميز ثلاث قرارات رئيسية التي يمكن أخذها كأساس للتحليل المالي:

- قرار الاستثمار.

- قرار تمويل المؤسسة.

- قرار توزيع الأرباح.

هذه القرارات الثلاث ترجع مسؤوليتها للمدير المالي للشركة على عدة مستويات:

* التخطيط و التوقعات المالية.

* تحليل البيانات المالية.

* رصد و تقييم أداء الشركة.

العديد من الوكلاء الاقتصاديين مهتم بالمعلومات المالية المقررة من طرف الشركات. و يتعلق هذا بالدائنين على المدى القصير ، المتوسط و الطويل الأجل ، و بالأخص المصرفيون ، المساهمون الحاليون و المحتملون و الخدمات الحكومية ، و ممثلو النقابات و المسيرين. و كل من هؤلاء يستخدم هذه المعلومات لمصالحه، فيدرس المصرفي طلب القروض القصيرة الأجل، و يهتم في تحديد ما إذا كان المقترض سوف يكون قادر على السداد عند تاريخ الاستحقاق لهذا القرض. أما حامل السندات الطويلة الأجل فيتناول هيكل رأس المال و تغطية الفائدة و تقييم الوضع المالي ، أما بالنسبة للمساهمين يهتم بشأن الملائمة المالية و مردودية الشركة. مع الأخذ بعين الاعتبار المصالح المتنافسة من كل الجهات الفاعلة. فلا يزال التحليل المالي بشكل أساسي "أداة و طريقة لتحديد الشركة من بعض النقاط الرئيسية".

¹ صلاح الدين حسن السبسي ، نظم المحاسبة و الرقابة و تقييم الأداء في المصارف و المؤسسات المالية ، ط1 ، دار الوسام للطباعة و النشر ، بيروت ، 1998 ، ص 42-45.

الفصل الثالث: التحليل المالي و مكوناته

فهناك عدّة عوامل ساهمت في زيادة أهمية التحليل المالي و المتمثلة في:

*التطور الكبير للقطاع الصناعي : هذا ما يوجب الحاجة إلى رأس مال ضخم من أجل إنشاء الصناعة و تجهيزها ، هذا ما أدى إلى ظهور شركات مساهمة لتغطية هذه الحاجة و من تم الفصل بين الإدارة و الملكية من حيث الاعتماد على طبقة مهنية من المديرين تدير الوحدات نيابة عن المساهمين مع ضرورة تقييم خاصة بأدائهم المالي .

*الائتمان : المتمثل في ثقة البنك لشخص ما ساء كان طبيعي أو معنوي إذ يصبح له مبلغا ما من النقود تحت تصرفه أو يكفله فيه لفترة زمنية محددة متفق عليها بين الطرفين ، مقابل إلزام المقترض بالوفاء بالتزاماته لقاء عائد معين يحصل عليه البنك متمثل في فوائد و عمولات .

*الأسواق المالية : هو سوق يتداول فيه بيع و شراء الأسهم و السندات إما عن طريق السماسرة أو الشركات العاملة في هذا المجال .

*تدخل الحكومات في طريقة عرض البيانات بالقوائم المالية : إن نجاح شركات المساهمة في استثمار المدخرات يتوقف على حماية المستثمر من تلاعب المدراء لذا فقد اهتمت الكومة بإصدار قوانين للحماية خاصة فيما يتعلق بنشر القوائم المالية.¹

فمن هذه العوامل نستخلص أهمية التحليل المالي المتمثل في:

- معرفة المركز المالي للمؤسسة .

- تحديد المركز الائتماني للمؤسسة .

- تحديد مركز الشركة في قطاعها .

- تحديد القيمة الاستثمارية للمشروع .

- تحديد مدى كفاءة العمليات المختلفة .

- تخطيط السياسات المالية للمؤسسة .

و لتكون قادرا على إصدار حكم بشأن حالة الشركة، يجب أن تؤخذ بعين الاعتبار تحليل مجموعة من المعلومات المتوفرة خاصة التي هي منشورة في المحاسبة أو مصادر أخرى، فهناك عدة خطوات يجب إتباعها:

¹ منير شاكر ، التحليل المالي مدخل صناعة القرارات ، دار وائل للنشر ، 2، عمان ، 2005 ، ص 8-9 .

الفصل الثالث: التحليل المالي و مكوناته

- 1) تحديد أهداف التحليل.
 - 2) إجراء استعراض شامل للبيانات المالية، فهذا الاستعراض يركز عادة على الاستخدامات (الأصول) و الموارد (الخصوم)، المبيعات و الأرباح.
 - 3) تحليل تقرير مراقب الحسابات، و بيان مبادئ المحاسبة، و الملاحظات على البيانات المالية و غيرها من المعلومات الأخرى.
 - 4) تطبيق تقنيات تحليلية مثل النسب ، دراسة كتل الميزانية و توازنها.
 - 5) و أخيرا ، إعطاء حكم على الوضع ، و تقديم التوصيات و الأخذ بالاستنتاجات.
- و على نطاق متزايد واسع ، فإن جميع المؤسسات لها بعض الاستقلال المالي لأي شكل من الشركات سواء كانت جمعيات ، تعاونيات ، تعاوضيات ، أو معظم المؤسسات العامة.

المطلب 5- أهداف التحليل المالي :

و هي مقسمة إلى قسمين هما :

* بالنسبة للمؤسسة: إن التحليل المالي الذي تقوم به المؤسسة هو تحليل مالي داخلي و الذي يعتبر أساسي و ضروري لاتخاذ القرارات المالية أما أهدافه فهي:

- إصدار حكم للتسيير المالي للفترة تحت التحليل.
- مراقبة و الإطلاع على مدى صلاحية السياسات المالية و الإنتاجية و التوزيعية.
- تصحيح الانحرافات و إعادة التوازنات إلى حالتها الأصلية.
- مقارنة المؤسسة مع المؤسسات الأخرى بالنسبة لوضعيتها المالية في نفس القطاع.¹

* بالنسبة للمتعاملين مع المؤسسة: و هي متمثلة في:

- تحديد الأرقام الخاضعة للضرائب بواسطة تقييم النتائج المالية.
- ملاحظات حول الأعمال التي تقوم بها المؤسسة في الميدان المالي.

¹ حدفي عبد القادر ، الإدارة المالية ، المكتب العربي الحديث ، الإسكندرية ، 1989، ص 57-60.

الفصل الثالث: التحليل المالي و مكوناته

-تقييم الوضعية المالية و مدى استطاعة المؤسسة تحمل نتائج القروض.

-الموافقة أو الرفض عند تقديم المؤسسة لطلب قرض.

المطلب 6- مراحل التحليل المالي :

يمر التحليل المالي بمجموعة من المراحل، و هذا يعتمد على نوع التحليل و أهميته و درجة التفصيل المطلوبة فيه إذ يتفق جل أو معظم الباحثين في ميدان التحليل المالي على أن مراحلها هي كالتالي:

1-تحديد هدف التحليل بدقة.

2-تحديد الفترة الزمنية للتحليل المالي.

3-اختيار أسلوب التحليل المناسب.

4-إعادة تبويب القوائم المالية لتلاءم أسلوب التحليل المختار.

5-التوصل إلى الاستنتاجات من قبل المحلل المالي.

6-صياغة التقرير مع ذكر الاقتراحات التي تتناسب مع النتائج المتوصل إليها.¹

المطلب 7- استعمال التحليل المالي :

يستعمل التحليل المالي للتعرف و الحكم على مستوى أداء المنشآت و اتخاذ القرارات الخاصة و يمكن استعمال التحليل المالي في الأغراض التالية:

*التحليل الائتماني:

هذا النوع من التحليل يستعمل من طرف المقرضين و خاصة البنوك و ذلك على الأخطار التي قد يتعرضون لها في حالة عدم قدرة المؤسسات على سداد التزاماتها في الوقت المحدد لها.

*التحليل الاستثماري:

الذي يقوم بهذا التحليل هم المستثمرون من أفراد و شركات حيث ينصب الاهتمام على سلامة استثماراتهم و مقدار العوائد عليهم، كما يستخدم في تقييم كفاءة الإدارة في خلق مجالات استثمار جديدة بإضافة إلى إقامة ربحية و سيولة للمؤسسة.

¹ أحمد توفيق جميل، الإدارة المالية، دار النهضة العربية للطباعة و النشر، بيروت، 1980، ص 4.

الفصل الثالث: التحليل المالي و مكوناته

* التحليل للاندماج و الشراء:

يستخدم أثناء الاندماج بين شركتين، إذ تتم عملية التقييم للقيمة الحالية للشركة المراد شراؤها، كما يحدد قيم الأداء المستقبلية المتوقعة للشركة بعد الاندماج في المستقبل.

* التخطيط المالي:

تتمثل عملية التخطيط المالي بوضع تصور بأداء المؤسسة المتوقعة في المستقبل و هنا تلعب أدوار التحليل المالي دورا هاما في هذه العملية من حيث تقييم الأداء السابق و تقدير الأداء المتوقع في المستقبل.

* الرقابة المالية:

تعرف الرقابة المالية بأنها تقييم و مراجع للأعمال للتأكد من أن تنفيذها يسير وفقا للمعايير و الأسس الموضوعية و ذلك لاكتشاف الأخطاء و الانحرافات و نقاط الضعف و معالجتها في الوقت المناسب.

* تحليل تقييم الأداء:

يعتبر تقييم الأداء في المؤسسة من أهم استعمالات التحليل المالي فيتم من خلال عملية إعادة التقييم الحكم عن طريق الأرباح و قدرة المؤسسة على السيولة و سداد الالتزامات و قدرتها على الائتمان بالإضافة إلى تقييم الموجودات.

الفصل الثالث: التحليل المالي و مكوناته

المبحث الثاني: مكونات التحليل المالي

العملية الأولى الضرورية في نظام التسجيل المحاسبي هي إعداد قائمة المعلومات المراد متابعتها، بمعنى توفير الحسابات الضرورية و الكافية لفتح و تقديم المعلومات و تنظيم العلاقات بين مختلف الحسابات.

و علاوة على ذلك ، البنوك ليست ضمن المخطط المحاسبي الوطني و لكن ضمن مخطط محاسبي قطاعي الذي هو مخطط المحاسبة البنكية المتكيفة وفقا للعمل المصرفي.

حاليا ، الميزانية المحاسبية البنكية المعمول بها في أنظمة بنك الجزائر رقم 92-08 الموافق ليوم 17/11/1992 تحمل حسابات و قواعد للبنوك و المؤسسات المالية.

فإن الهدف الأساسي للمحاسبة المالية ، هو إعداد التقارير المالية. و تُعدّ الميزانية واحداً من أهم التقارير المالية ، التي تُعدّها إدارة المنشأة ، بغرض إيضاح المركز المالي لها ، في تاريخ محدد ، و توفير معلومات مالية مفيدة ، لمستخدمي القوائم المالية ، سواء من داخل المنشأة أو خارجها. و لتحقيق الهدف من الميزانية، ينبغي إعدادها وفقاً للفروض و المبادئ المحاسبية المتعارف عليها، و توفير معلومات مالية تتسم بالوضوح، و الإفصاح الكامل عن الحقائق المهمة، و تبويب عناصرها و عرضها، بطريقة تحقق أكبر قدر من الاستفادة لمستخدمي الميزانية.

المطلب 1- المخطط المحاسبي البنكي:

على الرغم من تناسق و تماثل المبادئ المحاسبية و طرق التقييم التي يتسم بها أي نظام محاسبي ، فيجب على المحاسبة أن تتكيف مع التطورات الاقتصادية و المالية ، أين تم إصدار العديد من القوانين بعد التوقيع على قانون 90/10 الموافق ليوم 14/04/1990 لقانون النقد و القرض ، فهناك العديد من العوامل الداخلية و الخارجية أدّت بالسلطات النقدية إلى تصميم مخطط محاسبي بنكي جديد.

-على الصعيد الداخلي : قانون يوم 12/10/1986 أخذ وجهة على المؤسسات العمومية الاقتصادية ، و إنشاء البورصة للقيم العقارية و قرار خصصة بعض البنوك الذي يفرض عليها معلومات محاسبية واضحة و موحدة. فارتفاع المخاطر المصرفية أدى بالسلطات المنظمة تقلق بشأن الملائمة المالية لمؤسسات الائتمان بإصدار القواعد الاحترازية ، و التي يجب تنفيذها و تطبيقها.

فالمخطط المحاسبي الوطني سوف يكون من سنة 2010 جزءا من المعايير الدولية كمييار محاسبي جديد.

-على الصعيد الخارجي : إنشاء المخطط المحاسبي البنكي الجديد في منظور دخول الجزائر في المنظمة العالمية للتجارة (OMC) ، بعولمة الاقتصاد و فتح التجارة الخارجية.

الفصل الثالث: التحليل المالي و مكوناته

تنمية التجارة الدولية للسلع و رؤوس الأموال ، و إنشاء البنوك الأجنبية في الجزائر ، و أخذ حصص في رأس المال للبنوك الجزائرية ، و وجهة نظر تحويل الدينار تتطلب محاسبة بنكية منسقة.

فتح التجارة الخارجية يتطلب و يحتاج أفضل معرفة لتحركات رؤوس الأموال بين الجزائر و الخارج.

فهذه التحركات هي واردة في الوثائق المحاسبية و هذه المعلومات هي ضرورية لتطوير ميزان المدفوعات.

1-1- عرض أصناف المخطط المحاسبي البنكي:¹

الصنف 1: حساب عمليات الخزينة و عمليات ما بين البنوك:

10- الصندوق

11- البنك المركزي، مركز الصكوك البريدية

12- حسابات عادية

13- حسابات القروض و الإقراض

14- القيم التقاعدية المستلمة

15- القيم التقاعدية الممنوحة

16- القيم الغير محتسبة و مبالغ أخرى مستحقة

17- عمليات داخلية في الشبكة

18- الديون المشكوك في تحصيلها

19- مؤونات الديون المشكوك في تحصيلها

الصنف 2: حساب عمليات مع الزبائن:²

20- الائتمان للزبائن

22- حسابات العملاء

¹ Etats financiers et plan compte Banque d'Algérie.

² Etats financiers et plan compte Banque d'Algérie.

الفصل الثالث: التحليل المالي و مكوناته

- 23- قروض و إقراض
- 24- القيم المستلمة باتفاق
- 25- القيم المعطاة باتفاق
- 26- القيم الغير محتسبة و مبالغ أخرى مستحقة
- 28- الديون المشكوك في تحصيلها
- 29- مؤونات الديون المشكوك في تحصيلها
- الصفحة 3: حساب عمليات على الأوراق المالية و عمليات متنوعة:**
- 30- عمليات الأوراق المالية
- 31- الأدوات الشرطية
- 32- القيم المسترجعة و الحسابات المستحقة الدفع بعد التحصيل
- 33- الديون المتشكلة من الأوراق المالية
- 34- الذمم المدينة والدائنة المتنوعة
- 35- وظائف مختلفة
- 36- حسابات انتقالية أو عابرة و التسوية
- 37- حسابات الارتباط
- 38- الديون المشكوك في تحصيلها
- 39- مؤونات الديون المشكوك في تحصيلها

الفصل الثالث: التحليل المالي و مكوناته

الصف 4: حساب العقارات¹:

- 40- القروض التابعة
- 41- حصص في الشركات التابعة ، الأوراق المالية المساهمة و الأوراق المالية لنشاط المحفظة
- 42- الأصول الثابتة
- 43- التأجير و المعاملات المماثلة
- 44- الإيجار العادي
- 45- انخفاض قيمة فروع الشركات في الخارج
- 46- مؤونات انخفاض قيمة الأصول الثابتة
- 47- إهتلاكات
- 48- الديون المشكوك في تحصيلها
- 49- مؤونات الديون المشكوك في تحصيلها

الصف 5: الأموال الدائمة:

- 50- المنح و الأموال العامة المخصصة
- 51- مؤونات للمخاطر و الأعباء
- 52- مؤونات التنظيم
- 53- الديون التابعة
- 54- رأسمال للمخاطر البنكية العامة
- 55- أقساط مرتبطة برأس المال و الاحتياطات
- 56- رأس المال

¹ Etats financiers et plan compte Banque d'Algérie.

الفصل الثالث: التحليل المالي و مكوناته

57- الأرباح المحتجزة

الصنف 6: حسابات الأعباء¹:

60- أعباء الاستغلال البنكية

62- الخدمات

63- مصاريف المستخدمين

64- ضرائب و رسوم

66- أعباء أخرى

67- مخصصات المؤونات و الحسائر الناتجة عن الديون المعدومة

68- مخصصات الإهلاكات و المؤونات عن الأصول الثابتة و الغير ثابتة

69- أعباء استثنائية

الصنف 7: حسابات المنتوجات:

70- إيرادات الاستغلال البنكية

76- إيرادات أخرى

77- انتكاسات المؤونات و استرجاع الديون المهتلكة

79- إيرادات استثنائية

الصنف 8: حسابات النتائج:

80- صافي المنتوج البنكي

83- نتائج الاستغلال

84- نتائج استثنائية

¹ Etats financiers et plan compte Banque d'Algérie.

الفصل الثالث: التحليل المالي و مكوناته

88- الأرباح السنوية

الصنف 9: حسابات خارج الميزانية:

90- التزامات التمويل

91- التزامات ضمان

92- التزامات على الأوراق المالية

93- عمليات بالعملة الصعبة

94- حسابات تعديل العملة الصعبة لخارج الميزانية

96- التزامات أخرى

98- التزامات مشكوك في تحصيلها

1-2- تعريف أصناف المخطط المحاسبي البنكي:¹

الصنف 1: حساب عمليات الخزينة و عمليات ما بين البنوك:

تسجل حسابات هذا الصنف النقود و قيم الصندوق، عمليات الخزينة و العمليات ما بين البنوك.

فعمليات الخزينة تشمل القروض ، الاقتراض و الاتفاقات المقدمة في السوق النقدي ، أما العمليات ما بين البنوك هي تلك المعاملات بين البنك المركزي ، الخزينة العمومية ، مراكز الصكوك البريدية ، البنوك و المؤسسات المالية بما في ذلك فروع البنوك الأجنبية فضلا عن المؤسسات المالية الدولية و الجهوية.

الصنف 2: حساب عمليات مع الزبائن:

حسابات هذا الصنف تشمل جميع القروض الممنوحة للعملاء و الودائع التي تستلمها من الزبائن.

قروض العملاء (حساب 20) تغطي جميع القروض الممنوحة للزبائن بغض النظر عن تواريخ الاستحقاق.

حساب العملاء (حساب 22) يشمل جميع الموارد التي يقدمها الزبائن (الودائع تحت الطلب ، الودائع لأجل ، أذونات الصندوق (les bons de caisse) .)

¹ Etats financiers et plan compte Banque d'Algérie.

الفصل الثالث: التحليل المالي و مكوناته

و يشمل هذا الصنف أيضا، القرض و الاقتراض المحقق مع الزبائن الماليين، شركات الاستثمار، شركات التأمين و التقاعد، و غيرها من الشركات المعروفة بتدخلها في سوق منظم.

و يستثني هذا الصنف ، الوظائف و الموارد المادية من خلال الأوراق المالية.

الصنف 3: حساب عمليات على الأوراق المالية و عمليات متنوعة¹:

بالإضافة إلى العمليات المتعلقة بمحفظات الأوراق المالية، حسابات هذا الصنف تسجل أيضا الديون المادية.

محفظات الأوراق المالية تشمل الأوراق المالية المتداولة ، الأوراق المالية الاستثمارية.

فيتم الحصول على هذه الأوراق المالية بهدف تحقيق مكاسب مالية.

الديون المحققة عن طريق الأوراق المالية تشمل جميع ديون المؤسسة المسؤولة ، المحققة عن طريق الأوراق المالية ، الأوراق المالية للديون القابلة للتداول ، السندات ، و لا سيما القابلة للتحويل...إلخ.

الصنف 4: حساب العقارات:

حسابات هذا الصنف تسجل الوظائف الموجهة استخدامها بطريقة مستدامة في نشاط المؤسسة المسؤولة.

يشمل هذا الصنف ، القروض الثانوية ، و الأصول الثابتة سواء كانت مالية ، مادية أو غير مادية ، بما في ذلك القرض الإيجاري أو الإيجار العادي.

الصنف 5: الأموال الدائمة:

يتم تجميع في هذا الصنف ، كل وسائل التمويل المقدمة بتركها متاحة للمؤسسة المسؤولة بطريقة دائمة أو مستدامة.

الصنف 6: حسابات الأعباء:

حسابات هذا الصنف تسجل جميع الأعباء المتكبدة خلال السنة من قبل المؤسسة المسؤولة.

بالإضافة إلى الأعباء التشغيلية المتعلقة بالنشاط الفعلي البنكي ، فبنود هذا الصنف تتضمن المصاريف العامة كذلك مخصصات الإهلاك و المؤونات.

يشمل هذا الصنف ، مخصصات رأس المال للمخاطر البنكية العامة.

¹ Etats financiers et plan compte Banque d'Algérie.

الفصل الثالث: التحليل المالي و مكوناته

أعباء الاستغلال البنكي تتميز على حسب نوع العمليات اعتمادا على الفائدة أو العمولة.

الصفحة 7: حسابات المنتوجات¹:

حسابات هذا الصفح تشمل جميع المنتوجات المحققة خلال السنة من قبل المؤسسة المسؤولة.

و من جهة أخرى فإن منتوجات الاستغلال الناتجة عن النشاط البنكي ، تشمل إسترجاعات المؤونات و المنتوجات الاستثنائية. كما تسجل الأموال المسترجعة من القروض و المخاطر البنكية في هذا الصفح.

كما هو الحال بالنسبة للتكاليف ، إن منتوجات الاستغلال البنكي تعرف حسب نوعية العمليات التي تعتمد على الفوائد أو العمولات.

الصفحة 8: حسابات النتائج:

حسابات هذا الصفح تحوي أرصدة وسيطة للتسيير ، المنتج الصافي البنكي ، نتائج الاستغلال ، النتائج الاستثنائية و أرباح السنة.

المنتج الصافي البنكي هو مؤشر معين في النشاط البنكي. فيضع قيمة الفائض الناتج عن طريق الاستغلال بسبب التغيرات في مستوى النشاط والنسب.

و يتضمن هذا الصفح أيضا الضريبة على الأرباح للشركة.

الصفحة 9: حسابات خارج الميزانية:

بنود هذا الصفح تسجل جميع الالتزامات للمؤسسة المسؤولة سواء كانت مستلمة أو مقدمة.

مختلف الالتزامات تعرف حسب طبيعة الالتزام و المال المقابل.

و في هذا الصدد، يتم توفير حسابات مناسبة للالتزامات الضمان، التزامات التمويل، التزامات على الأوراق المالية و التزامات بالعملات الصعبة.

التزامات التمويل تتوافق مع وعود التمويل الممنوحة لصالح المستفيد.

التزامات الضمان التي هي على شكل كفالات و هي العمليات التي تلتزم بها المؤسسة المسؤولة لصالح الغير ، لضمان التكلفة المكتتبة من طرف هذا الأخير.

¹ Etats financiers et plan compte Banque d'Algérie.

الفصل الثالث: التحليل المالي و مكوناته

فيشمل خاصة البند "التزامات الضمان" السندات المضمونة و التزامات القبول.

البند "التزامات على الأوراق المالية" تشمل عمليات الشراء و البيع لحساب المؤسسة المسؤولة.

و يشمل أيضا في هذا البند ، التزامات الاكتتاب في عمليات الوساطة.

التزامات على العمليات بالعملات الصعبة تشمل:

- عمليات الصرف الفورية ما لم تنقضي مدة الاستعمال.

- عمليات الصرف الآجلة: عمليات بيع و شراء العملات الصعبة أين الأطراف المعنية تقرر تأجيل التسوية لأسباب لا تتعلق بمدة الاستعمال.

- عمليات القرض و الاقتراض بالعملات الأجنبية ما دام مدة منح الأموال لم تنقضي بعد.

المطلب 2- البيانات المحاسبية البنكية:

وظيفة المحاسبة هي في المقام الأول لإنشاء البيانات المحاسبية من الوثائق الأساسية التجارية (الشيكات، الكمبيالات، سند لأمر...) و لكن التسجيل اليدوي لديه بعض الصعوبات المادية، لذلك يجب إتباع منهجية التسجيلات المحاسبية للتقليل من مخاطر الأخطاء و جعل مهمة المحاسبة كاملة.

2-1-الميزانية:¹

الميزانية هي وثيقة للذمم المالية (دائنة و مدينة) لفترة معينة، تتضمن أنشطة جمع الإيرادات و توزيع الديون لفترة محددة غالبا ما تكون سنة، تتكون من:

- أصول أكثر سيولة إلى أقل سيولة.

- خصوم من أكثر التزام إلى أقل التزام.

و بالتالي، أصل ميزانية البنك مبنية طبقا لترتيب تنازلي للسيولة، و خصم حسب ترتيب تنازلي في الالتزام.

إضافة إلى ذلك، الميزانية تقيس نشاط المؤسسة على أساس أن مجموع الإيرادات (خصوم) يساوي مجموع الاستخدامات (أصول).

¹ Sylvie de coussergues , Gestion de la banque , DUNOD , Paris , 2eme édition , 1996 , p 37.

الفصل الثالث: التحليل المالي و مكوناته

أ) أصول الميزانية:

و هي تتكون من الأصول و الديون ، و غالبا ما يطلق عليه "الاستخدامات" لكونها ممولة أو مستخدمة برأس المال .

تحتوي أصول الميزانية على أصناف (1 إلى 4) من المخطط المحاسبي البنكي و التي هي :

الصنف 1: عمليات الخزينة و عمليات ما بين البنوك (البند 1 و 3).

الصنف 2: عمليات مع الزبائن (البند 4 و 5) .

الصنف 3: عمليات على الأوراق المالية و عمليات متنوعة.

الصنف 4: العقارات (البند 9 و 16).

نلاحظ أن الميزانية البنكية هي عكس تركيبة ميزانية المؤسسة ، و هذه الخاصية تبين ضعف الأهمية العددية للأصول الثابتة بالمقارنة مع عمليات الخزينة و مع الزبائن ، الاستحقاقات في الأصول و هي إهتلاكات صافية و احتياطات منخفضة.

فأصول الميزانية تتكون من بنود التي سوف تكون مستنسخة أدناه في 92-90 بعد تسوية بنك الجزائر.

* بنود الأصول¹:

تدرج الاختلافات الموجودة ما بين البنود المكونة لأصول الميزانية و هي كالتالي:

- **البند 1:** الصندوق، البنك المركزي، مراكز الصكوك البريدية.

يتكون هذا البند من:

* الصندوق يتكون من الأوراق المالية و النقود المحلية و الأجنبية و الشبكات السياحية.

* الأصول لدى البنك المركزي، المصرف المركزي للإصدار و غرفة الشيكات البريدية أو الدول التي يوجد بها منشأ المؤسسة.

¹ Sylvie de coussergues , Gestion de la banque , DUNOD , Paris , 2eme édition , 1996 , p 37.

الفصل الثالث: التحليل المالي و مكوناته

-البند 2: أوراق تجارية عمومية و قيم مماثلة.

هذا البند يحوي أدونات الخزينة و سندات دين أخرى على المؤسسات العمومية الصادرة محليا ، كذلك الأدوات ذات نفس الطابع الصادرة من الخارج مادامت مقبولة الخصم بتدخل البنك المركزي أو الدول التي يوجد بها منشأ للمؤسسة.

* الأوراق المالية الأخرى الصادرة عن المؤسسات العمومية تظهر في البند-6- للأصول.

-البند 3: ديون على مؤسسات القرض.

هذا البند يحوي مجموع الديون ، بمفهوم الديون التابعة ، الحيازة ، الأوراق المالية للعمليات البنكية على مؤسسات القرض باستثناء تلك المحققة على بعض الأوراق المالية.

تظهر بالمقابل بهذا البند الأوراق المالية المستلمة بالرهن أيا كانت دعامة العملية و الديون المرتبطة بالرهن.

-البند 4: الديون على الزبائن.

يتكون من مجموع الديون بمفهوم الديون التابعة و الديون المخصوصة للمؤسسات المنفذة لعمليات خصم الديون على الأوراق المالية للنشاط الإضافي، للحيازة على الوحدات المحاسبية الأخرى لمؤسسات القرض.

تظهر بالمقابل بهذا البند الأوراق المالية المستلمة بالرهن أيا كانت دعامة العملية و الديون المرتبطة بالرهن.

-البند 5: خصم الديون.

يحتوي هذا البند على الديون المخصوصة التي لم تخدم المؤسسات المنفذة لعمليات الخصم على الأوراق المالية للنشاط الأساسي.

-البند 6: التزامات و سندات أخرى ذات دخل ثابت.

يحتوي على السندات و الأوراق المالية الأخرى ذات الدخل الثابت باستثناء تلك التي تظهر في البند-2- للأصول.

-البند 7: أسهم و سندات أخرى ذات دخل متغير.

الفصل الثالث: التحليل المالي و مكوناته

-البند 8: الترقية العقارية.

يحتوي هذا البند خاصة على العقارات و الأراضي المرتبطة بالترقية العقارية و لا تخدم شركات القرض العقارية غير المعروفة.

-البند 9: المساهمات و نشاط المحفظة.

يحتوي هذا البند الأسهم و الأوراق المالية الأخرى ذات الدخل المتغير ، باستثناء التي يحتفظ بها في المؤسسات التابعة التي تظهر في البند-10- للأصول. ويحصى هذا البند الأسهم و الأوراق المالية ذات الدخل المتغير المخصص في نشاط المحفظة.

-البند 10: الحصص في المؤسسات المرتبطة.

يحتوي الأسهم و الأوراق المالية الأخرى ذات الدخل المتغير المحتفظ بها في المؤسسات التابعة.

-البند 11: الإيجار التمويلي و الإيجار بخيار الشراء.

يحتوي على جميع العناصر الموافقة لنشاط الإيجار التمويلي أو إيجار الشراء ، و يظهر في هذا البند خاصة السلع المنقولة و الغير منقولة المؤجرة فعلا إما بالإيجار التمويلي أو بخيار الشراء. السلع الغير منقولة الجارية للإنشاء و السلع غير المنقولة و المنقولة مؤقتا غير المستأجرة.

-البند 12: الإيجار العادي.

يشمل هذا البند خاصة السلع المنقولة و غير المنقولة المملوكة قصد الإيجار بدون خيار الشراء. بما في ذلك تلك التي تكون جارية للصنع ، و التي تكون أيضا مسلمة ، و لا تساعد المؤسسات المؤهلة قانونيا لتنفيذ عمليات الإيجار التمويلي عندما تقوم بعمليات الإيجار العادي.

-البند 13: الأصول الغير المادية.

يحتوي هذا البند خاصة على مصاريف المؤسسات و مصاريف البحث و التنمية ، كذلك الأموال التجارية باستثناء العناصر المسجلة في البنود -11- و -12- للأصول.

الفصل الثالث: التحليل المالي و مكوناته

-البند 14: الأصول المادية.

يحتوي خاصة على الأراضي، المنشآت، الأجهزة التقنية، المعدات و التجهيزات، أصول أخرى مادية و أصول مادية جارية باستثناء العناصر المسجلة في البنود -12- و -11- من الأصول.

-البند 15: رأس المال مكتتب غير مدفوع.

ينطبق هذا البند على الحصص المكتتبه أو الغير مدفوعة، علما أن رأس المال المكتتب يسجل في البند -13- من الخصوم.

-البند 16: الأسهم الخاصة.

يحتوي هذا البند الأسهم الخاصة أو الأوراق المالية من نفس طبيعة الشراء أو المكتتبه على المؤسسات.

-البند 17: أصول أخرى.

يحتوي هذا البند خاصة عمليات خيار الشراء ، المخزونات و الديون للغير التي تظهر في بنود الأصول الأخرى باستثناء حسابات التسوية التي تظهر في البند -18- للأصول.

-البند 18: حسابات التسوية.

يحتوي هذا البند عكس المنتوجات المدونة في حساب النتائج المرتبطة بعمليات خارج الميزانية خاصة على الأوراق المالية و التعهدات على العملات و العمليات المالية الآجلة ، الخسائر الاحتمالية على عقود التغطية للعمليات المالية الآجلة ، أيضا لا توضح أعباء التوزيع و الأعباء المدونة مسبقا.

(ب) خصوم الميزانية¹:

خصوم ميزانية البنك تسجل العمليات التي أدت إلى الديون و العمليات بين البنك و أصحابه ، و غالبا ما تسمى "إيرادات" لإعطائها صفة مصدر التمويل.

تترتب أصناف خصوم الميزانية البنكية كمايلي:

الصنف 1: عمليات الخزينة و عمليات ما بين البنوك (البند 1 و 2).

الصنف 2: عمليات مع الزبائن (البند 3 و 4).

¹ Sylvie de coussergues , Gestion de la banque , DUNOD , Paris , 2eme édition , 1996 , p 37.

الفصل الثالث: التحليل المالي و مكوناته

الصف 3: عمليات على الأوراق المالية و عمليات متنوعة (البند 4).

الصف 4: المؤونات، الأموال الخاصة المرفقة (البند 7 إلى 18).

فخصوم الميزانية البنكية هيكل يعكس خصوم المؤسسة.

* بنود الخصوم:

- البند 1: البنك المركزي، مراكز الصكوك البريدية.

يحتوي هذا البند الديون بالنسبة للبنك المركزي، المصرف المركزي للإصدار و مكتب الشيكات البريدية التي توجد بها المستحقات تحت الطلب أو لأجل أو بإشعار 24 ساعة أو يوم عمل الديون الأخرى للمنشأة تسجل في البند

-2- للخصوم.

- البند 2: الديون الموجهة لمؤسسات القرض.

يحتوي ديون الأوراق المالية للعمليات البنكية بالنسبة لمؤسسات القرض باستثناء القروض التابعة التي تظهر في البند

-12- للخصوم.

يظهر بالمقابل في هذا البند الأوراق المالية المعطاة للرهن التي تدعم العمليات و الديون بالنسبة للمؤسسات المحمولة لها في إطار الرهن للعمليات المنفذة مع مؤسسات القرض.

- البند 3: الحسابات الدائنة للزبائن.

يتكون من الديون بالنسبة للوحدات الاقتصادية المحاسبية و أيضا مؤسسات القرض باستثناء القروض التابعة التي تظهر في البند -12- للخصوم، و القروض على الأوراق المالية المسجلة في البند -4- أو -12- للخصوم.

و تظهر أيضا في هذا البند الأوراق المعطاة للرهن المدعمة للعمليات و الديون بالنسبة للمؤسسات المحولة لها في إطار الرهن للعمليات المنفذة بالنسبة للزبائن.

- البند 4: ديون ممثلة بسند.

يحتوي على الديون الممثلة بسند الصادرة عن المؤسسات باستثناء السندات التابعة المسجلة في البند -12- للأصول.

الفصل الثالث: التحليل المالي و مكوناته

فتظهر في هذا البند سندات الصندوق، سندات السوق المصرفية و سندات الديون القابلة للتداول المصدرة محليا أو من الخارج، سندات و أوراق مالية أخرى ذات دخل ثابت.

-البند 5: خصوم أخرى.

يجوي هذا البند خاصة العمليات بخيار البيع، الديون الموافقة للعناصر المستلمة من الرهن و المقدمة من الرهن أيضا أو المبيعات الثابتة. الديون الممثلة بقيمة السندات المقترضة عندما لا تباع هذه السندات نقدا و الديون بالنسبة للغير التي لا تظهر في البنود الأخرى للخصوم، باستثناء حسابات التسوية المسجلة في البند -6-.

-البند 6: حسابات التسوية.

يسجل خاصة عكس الخسائر الثابتة في حسابات النتائج المرتبطة بعمليات خارج الميزانية ، خاصة على الأوراق المالية (السندات) ، و بالتزامات بالعملة الصعبة و العمليات المالية الآجلة ، المكاسب المحتملة من العمليات المالية الآجلة ، المنتوجات الموزعة ، المنتوجات المدونة مسبقا.

-البند 7: أرصدة لمواجهة المخاطر و الأعباء.

يسجل هذا البند جزءا من الأرصدة لمواجهة المخاطر و الأعباء التي تحدث بشكل فجائي.

-البند 8: الاحتياطات المقننة.

يتكون من مجموع الاحتياطات المقننة أي التي لا تجيب عن التعريف المعطى في البند -7- لكن الذي يتخصص في تطبيق الحكم التشريعي و القانوني و خاصة المالي.

-البند 9: إعانات الاستثمار.

يحتوي على حصة إعانات الاستثمار الممنوحة للمؤسسات.

-البند 10: ودائع الضمان ذات الطابع المشترك.

يتكون هذا البند فقط من الأموال المضمونة ذات الطابع المشترك حيث تنشأ باتفاق سريع و الذي يكون ممكن السداد في حالة وجود شروط عرضية من الزبائن أو المشتركين.

-البند 11: أموال مخصصة للمخاطر المصرفية العامة.

الفصل الثالث: التحليل المالي و مكوناته

-البند 12: ديون تابعة.

يحتوي على الأموال المتولدة من إصدار الأوراق المالية أو القروض التابعة أو لأجل أو لأجل غير محدود.

-البند 13: رأس المال المكتتب.

ينطبق هذا البند على القيمة الاسمية للأسهم ، حصص اجتماعية و أوراق مالية مكونة للرأس المال الاجتماعي.

-البند 14: عمليات الإصدار.

يتكون هذا البند من الجزاءات المرتبطة برأس المال المكتتب. و خاصة عمليات الإصدار، الانضمام، الانفصال أو تبديل السندات بالأسهم.

-البند 15: الاحتياطات.

يتكون خاصة من الاحتياطات التي تخصص لسحب أرباح السنوات الماضية.

-البند 16: فارق إعادة التقدير.

يجوي هذا البند الفوارق الثابتة لإعادة تقدير عناصر الميزانية.

-البند 17: رصيد مرحل.

يحدد في هذا البند السعر المرحل من السنة الماضية.

-البند 18: النتائج السنوية.

يسجل في هذا البند الأرباح أو الخسائر السنوية.

الفصل الثالث: التحليل المالي و مكوناته

الجدول رقم (8): جدول الميزانية العمومية

| الأصول | الخصوم |
|--|---|
| 1-الصندوق، البنك المركزي، مراكز الصكوك البريدية. | 1- البنك المركزي، مراكز الصكوك البريدية. |
| 2-أوراق تجارية عمومية و القيم الماثلة. | 2-ديون إتجاه المؤسسات المالية. |
| 3-قروض موجهة للمؤسسات المالية. | *تحت الطلب. *لأجل. |
| *تحت الطلب. *لأجل. | 3-حسابات دائنة للزبائن. |
| 4-قروض موجهة للزبائن. | ° حسابات التوفير ذات نظام خاص. |
| *قروض تجارية. | *تحت الطلب. *لأجل. |
| *مساعدات أخرى للزبائن. | ° ديون أخرى. |
| *حسابات مدينة أخرى. | *تحت الطلب. *لأجل. |
| 5-خصم الديون. | 4-ديون مقدمة لقاء سندات. |
| 6-سندات و أوراق مالية أخرى ذات دخل ثابت. | *سندات الصندوق. |
| 7-أسهم و أوراق مالية أخرى ذات دخل متغير. | *أوراق تجارية من سوق ما بين البنوك و الأوراق المالية الدائنة القابلة للتداول. |
| 8-الترقية العقارية. | *قروض مكفولة بسندات. |
| 9-مساهمات و نشاط محفظة الأوراق المالية. | 5-خصوم أخرى. |
| 10-حصص المؤسسات المرتبطة. | 6-حسابات التسوية. |
| 11-الإيجار التمويلي و الإيجار بخيار الشراء. | 7-مخصصات لمواجهة المخاطر و المصاريف. |
| 12-إيجارات عادية. | 8-مخصصات مدفوعة. |
| 13-أصول ثابتة غير مادية. | 9-إعانات الاستثمار. |
| 14-أصول ثابتة مادية. | 10-ودائع بضمانات ذات طابع مشترك. |
| 15-رأسمال مكتتب غير مدفوع. | 11-أموال لمواجهة المخاطر البنكية العامة. |
| 16-أسهم مملوكة (خاصة). | 12-ديون تابعة. |
| 17-أصول أخرى. | 13-رأسمال مكتتب. |
| 18-حسابات التسوية. | 14-علاوات الإصدار. |
| | 15-الاحتياطيات. |
| | 16-فروقات إعادة التقييم. |
| | 17-رصيد مرحل (+/-). |
| | 18-النتيجة السنوية (+/-). |
| مجموع الأصول | مجموع الخصوم |

المصدر: بنك الجزائر (BA).

الفصل الثالث: التحليل المالي و مكوناته

2-2- خارج الميزانية:¹

خارج الميزانية هو مجموع حسابات ملحقة التي تتبع الالتزامات بالإمضاء للبنك و ليس لها صلة بالتدفق النقدي للخبزينة.

بنود خارج الميزانية تنتمي إلى الصنف -7- بين المحطط المحاسبي البنكي.

خارج الميزانية للبنك هو وثيقة ذات أهمية من الدرجة الأولى.

في الواقع ، العمليات على الأدوات المالية و العقود الآجلة التي تنجزها المؤسسات المالية لحسابها الخاص مسجلة في أحد حسابات الصنف -9-.

* بنود خارج الميزانية:

تحتوي خارج الميزانية على بنود و التي تنقسم إلى مجموعتين: التزامات مقدمة و التزامات مستلمة.

-البند 1:التزامات التمويل لفائدة المؤسسات المالية:

يحتوي هذا البند على إتفاقيات إعادة التمويل ، القبولات بالدفع أو التزامات للدفع ، إثبات فتح الاعتماد المستندي و التزامات أخرى مقدمة للمؤسسات المالية.

-البند 2 : التزامات التمويل لفائدة الزبائن:

فهذا البند يشمل فتح إعتمادات مؤكدة ، مناهج استبدال سندات الخبزينة ، التزامات على التسهيلات لإصدار الأوراق المالية و التزامات أخرى لفائدة الوحدات الاقتصادية المحاسبية للمؤسسات المالية.

-البند 3:التزامات ضمان لأمر من المؤسسات المالية:

يغطي هذا البند الكفالات ، الضمان الاحتياطي و ضمانات أخرى لأمر من المؤسسات المالية.

-البند 4: التزامات ضمان بأمر من الزبائن:

يحتوي هذا البند خاصة على الكفالات ، الضمان الاحتياطي و ضمانات أخرى.

¹ Sylvie de coussergues , Gestion de la banque , DUNOD , Paris , 2eme édition , 1996 , p 58.

الفصل الثالث: التحليل المالي و مكوناته

-البند 5:التزامات على الأوراق المالية:

*الأوراق المقتناة مع خيار الاسترداد: هذا البند ينطبق عند شراء الأوراق المالية الملائمة للخيار أو الاسترداد بسعر متفق عليه خارج الفائدة أو التعويض. هذه الحالة لممارسة الخيار.

*الأوراق المالية مع الخيار أو الاسترداد: هذا البند ينطبق عند بيع الأوراق المالية الملائمة لخيار الاسترداد بسعر متفق عليه خارج الفائدة أو التعويض. فهذه الحالة لممارسة الخيار.

-البند 6:عمليات بالعملة الصعبة و العمليات الآجلة:

إن البنك في محاولته للتقليل من مخاطر سعر الفائدة يتعامل في الأسواق المالية المستقبلية و أسواق الخيارات لأدوات الدين. و كذلك تنغمس البنوك في التعامل في أسواق الصرف الأجنبي، و كل هذه المعاملات هي معاملات خارج الميزانية.

-البند 7:التزامات التمويل المستلمة من المؤسسات المالية:

هذا البند يحصي خاصة اتفاقيات إعادة التمويل و التزامات مختلفة مستلمة من المؤسسات المالية.

-البند 8: التزامات الضمان المستلمة من المؤسسات المالية:

يحصي هذا البند الكفالات ، الضمان الاحتياطي و ضمانات أخرى مستلمة من المؤسسات المالية.

الفصل الثالث: التحليل المالي و مكوناته

الجدول رقم (9): جدول خارج الميزانية

| الأصول | الخصوم |
|---|--|
| - التزامات التمويل لفائدة المؤسسات المالية. | - التزامات التمويل المستلمة من المؤسسات المالية. |
| - التزامات التمويل لفائدة الزبائن. | - التزامات الضمان المستلمة من المؤسسات المالية. |
| - التزامات ضمان لأمر من المؤسسات المالية. | - عمليات بالعملة الصعبة. |
| - التزامات ضمان بأمر من الزبائن. | - التزامات على الأوراق المالية. |
| - عمليات بالعملة الصعبة. | - التزامات على العمليات المالية الآجلة. |
| - التزامات على الأوراق المالية. | - التزامات أخرى مستلمة. |
| - العمليات المالية الآجلة. | |
| - الالتزامات المالية الأخرى. | |

المصدر: بنك الجزائر (BA).

2-3- جدول حسابات النتائج:¹

هو وثيقة يسجل فيها تدفقات المنتوجات و الأعباء خلال السنة.

حساب النتائج يلخص حسابات الصنف -6- "أعباء" و الصنف -7- "منتوجات" من المخطط المحاسبي البنكي ، في عام 1992 (لقرار 09-92 الصادر في 12/11/1992 للبنك المركزي).

و هو مبيّن في الجدول مع عمود للأعباء و عمود للمنتوجات :

المخطط المحاسبي البنكي يتضمن المنتوجات و الأعباء إلى ثلاث أصناف:

- منتوجات و أعباء الاستغلال البنكي.

- منتوجات و أعباء الاستغلال العام.

- منتوجات و أعباء استثنائية.

¹ Sylvie de coussergues , Gestion de la banque , DUNOD , Paris , 2eme édition , 1996 , p 82.

الفصل الثالث: التحليل المالي و مكوناته

* بنود جدول حسابات النتائج:

1- الأعباء:

* أعباء الاستغلال المصرفي:

- البند 1: الفوائد و المصاريف المماثلة.

يشمل الفوائد و المصاريف المماثلة ، بما في ذلك العمولات الحاصلة المميزة للفوائد المحسوبة لمدة التوظيف و مبلغ الديون أو الالتزامات المستلمة ، و يظهر خاصة في هذا البند الأعباء الصادرة عن العناصر المسجلة في البنود -1- إلى -5- و -12- لخصوم الميزانية.

/الفوائد على حسابات القروض و قيم الرهن المقدمة ، تعويضات الوفاء عند الحاجة لدعم عمليات التنازل بخيار إعادة الشراء أو الاسترداد.

/الفوائد و المدفوعات المماثلة المتحملة في إطار الرهن المتفق على تسليم الأوراق المالية.

/فروق الفوائد المحتملة عند الحاجة في العمليات الآجلة المبرمة بسند الضمان.

/الفوائد على الديون المقدمة بسند.

- البند 2: المصاريف على عمليات الإيجار التمويلي و الإيجار بخيار الشراء.

هذا البند يغطي المصاريف الصادرة عن العناصر المسجلة في البند -11- في الأصول الخاصة لمخصصات الإهلاكات و نقص قيم التنازل المتعلقة بالأصول الثابتة المقدمة في الإيجار التمويلي أو الإيجار بخيار الشراء.

- البند 3: مصاريف على عمليات الإيجار العادي.

هذا البند يشمل المصاريف على عمليات الإيجار العادي الصادرة عن الأصول الثابتة المقتناة بقصد الإيجار و التي تظهر في البند -12- من أصول الميزانية، فهو لا يساعد المؤسسات المؤهلة قانونيا لتنفيذ عمليات الإيجار التمويلية عندما تقوم بعمليات الإيجار العادي.

- البند 4: العمولات.

هذا البند يغطي المصاريف في شكل عمولات و التي تكون في حالة مصدر الإنتفاع بمردود الخدمات من الغير باستثناء المصاريف التي تظهر في البند -1- في حساب النتائج.

الفصل الثالث: التحليل المالي و مكوناته

-البند 5: الخسائر على العمليات المالية.

هذا البند يشمل:

/رصيد الخسارة من عمليات الميزانية و خارج الميزانية على أوراق الصفقات.

/رصيد الخسارة من العمليات على الأوراق المالية للاستثمار الناتجة عن فائض مخصصات الاحتياطات و نقص قيم التنازل على إستردادات الاحتياطات و فائض قيم التنازل.

/رصيد الخسارة الناتج عن عمليات الصرف لأجل قصير ، المشتريات و المبيعات للعملات و التقدير الدوري للعمليات بالعملة الصعبة و المعادن النفيسة.

/رصيد الخسارة الصادر عن العمليات الأخرى التي تتضمن الأدوات المالية الآجلة خاصة معدل الفائدة، سعر الصرف و مؤشرات البورصة.

*أعباء عادية أخرى¹:

-البند 6: أعباء التشغيل العامة.

يجوي هذا البند حصة نفقات الموظفين للأجور و المرتبات، مساهمة و مشاركة الأجراء، الأعباء الاجتماعية، الضرائب و الرسوم المتعلقة بنفقات الموظفين، يضاف إلى هذا النفقات الإدارية منها الضرائب و الرسوم و مكافآت الخدمات الخارجية.

-البند 7: تخصيص الإهلاكات و الاحتياطات عن الأصول المادية و غير المادية.

ينطبق هذا البند على الإهلاكات و الاحتياطات عن الأصول المادية و غير المادية المسجلة في البندين -13- و -14- من أصول الميزانية.

-البند 8: أعباء أخرى للاستغلال.

يجوي هذا البند :

/ أعباء أخرى للاستغلال البنكي التي تغطي خاصة أعباء الترقية العقارية.

¹ Sylvie de coussergues , Gestion de la banque , DUNOD , Paris , 2eme édition , 1996 , p 37.

الفصل الثالث: التحليل المالي و مكوناته

/ أعباء أخرى للاستغلال غير البنكي التي تسجل خاصة أعباء مخصصات الاحتياطات المقننة المسجلة في البند 8- لخصوم الميزانية ، أعباء على عمليات الإيجار العادي التي تنفذ على الأوراق المالية الإضافية ، أعباء تدعم نشاطات أخرى للعمليات البنكية و عمليات أخرى مرتبطة بنشاط المؤسسات.

-البند 9: رصيد الخسارة لتعديل قيمة الأصول المالية.

يجوي هذا البند اختلافا إذا كان إيجابيا بين:

/حصة مخصصات الاحتياطات و نقص قيمة التنازل عن الأوراق المالية التي تتميز بأنها أصول مالية و التي تظهر في البنود 10-9-6-2- من أصول الميزانية.

/إعادة تشكيل الاحتياطات و زيادة قيمة التنازل ذات نفس الطبيعة.

-البند 11:فائض المخصصات على الأموال المستردة لمواجهة المخاطر البنكية.

-البند 12: أعباء استثنائية.

يجوي هذا البند فقط الأعباء التي تحدث بطريقة استثنائية و لا تتعلق بالنشاط التجاري للمؤسسة.

-البند 13: الضريبة على الأرباح.

ينطبق هذا البند على القيم المستحقة على أرباح الأوراق المالية الخاضعة للضريبة.

-البند 14:الأرباح السنوية.

يسجل هذا البند فائض المنتوجات على الأعباء.

2-المنتوجات¹:

*منتوجات الاستغلال البنكية:

-البند 1: الفوائد و المنتوجات المماثلة.

هذا البند يشمل المنتوجات و الفوائد المماثلة ، بما في ذلك العمولات الخاصة المميزة للفوائد ، المحسوبة لمدة التوظيف و مبلغ القروض أو الالتزامات المقدمة.

¹ Sylvie de coussergues , Gestion de la banque , DUNOD , Paris , 2eme édition , 1996 , p 37.

الفصل الثالث: التحليل المالي و مكوناته

يظهر في هذا البند المنتوجات المحققة الصادرة عن العناصر المسجلة في البنود من -1 إلى -4 و من -6 إلى -17 في أصول الميزانية الخاصة:

/الفوائد على الحسابات ، القروض و قيم الرهونات المستلمة.

/التعويضات المستوفاة عند الحاجة لتنفيذ عمليات التنازل بخيار الشراء او إعادة التشغيل.

/الفوائد و المنتوجات المماثلة المكتسبة في إطار الرهن المتفق على تسليم الأوراق المالية.

/زيادة الفوائد المحققة عند الحاجة للعمليات الآجلة المبرمة بسند الضمان.

/توزيع المكافآت أو الإعفاء من الضريبة للمدة المتبقية على الأوراق المالية ذات الدخل الثابت المدرجة في محفظة الاستثمار.

/الفوائد على السندات و الأوراق المالية الأخرى ذات الدخل الثابت.

-البند 2: المنتوجات على عمليات الإيجار التمويلي و الإيجار بخيار الشراء.

هذا البند يغطي المنتوجات الصادرة عن العناصر المسجلة في البند -11 من أصول الميزانية خصوصا الأجور و فائض قيم التنازل المتعلقة بالعقارات المقدمة في الإيجار التمويلي أو الإيجار بخيار الشراء.

-البند 3: المنتوجات على عمليات الإيجار العادي.

هذا البند يحوي منتوجات عمليات الإيجار العادي الصادرة عن العقارات المقتناة قصد الإيجار و التي تظهر في البند -12 من أصول الميزانية فهو لا يساعد المؤسسات المؤهلة قانونيا لتنفيذ عمليات الإيجار التمويلي عندما يقوم بعمليات الإيجار العادي.

-البند 4: مداخيل الأوراق المالية ذات الدخل المتغير.

هذا البند يشمل أرباح الأسهم و المداخيل الأخرى الصادرة عن الأسهم و الأوراق المالية الأخرى ذات الدخل المتغير ، المساهمات ، الأوراق المالية لنشاطات محفظة الأوراق المالية و حصص المؤسسات المرتبطة التي تظهر في البنود -7-9-10 في أصول الميزانية.

الفصل الثالث: التحليل المالي و مكوناته

-البند 5:العمولات.

هذا البند يغطي المنتوجات المحصلة في شكل عمولات بما في ذلك المنتوجات المتعلقة بالقروض الممنوحة التي تقابل الربح من الخدمات المقدمة للغير باستثناء المنتوجات التي تظهر في البنود -1 في حساب النتائج.

-البند 6: أرباح العمليات المالية.

هذا البند يشمل:

/رصيد من ربح العمليات على أوراق الاستثمار الناتجة من فائض الإستردادات و الاحتياطات و فائض قيم تحويل المخصصات على احتياطات و تناقص قيم التحويل.

/رصيد من ربح عمليات الميزانية و خارج الميزانية على أوراق الصفقات التجارية.

/رصيد الربح الناتج عن عمليات الصرف لأجل قصير ، فائدة مشتريات و مبيعات العملات الصعبة و التقدير الدوري للعمليات بالعملة الصعبة و المعادن النفيسة.

/رصيد الربح الصادر عن العمليات الأخرى التي تتضمن الأدوات المالية الآجلة خاصة معدل الفائدة، سعر الصرف و مؤشرات البورصة.

*منتوجات أخرى عادية¹:

-البند 7: رصيد أرباح تعديلات قيمة القروض و خارج الميزانية.

يجوي هذا البند اختلافا إذا كان إيجابيا بين :

/حصة المخصصات الاستثنائية للقروض المشكوك في سدادها و مخاطر التعامل مع بلد آخر بالتعهدات عن طريق الإمضاء و المبالغ المسترجعة أثناء السنة بواقع القروض الممنوحة في السنة الماضية.

/حصة أخرى لتخصيص الاحتياطات ذات نفس الطبيعة و مبالغ الديون التي ميزتها النهائية عدم قابلية تحصيلها.

-البند 8: رصيد أرباح تعديلات قيمة الأصول المالية.

يجوي هذا البند اختلافا إذا كان إيجابيا بين :

¹ Sylvie de coussergues , Gestion de la banque , DUNOD , Paris , 2eme édition , 1996 , p 37.

الفصل الثالث: التحليل المالي و مكوناته

/حصة المخصصات الاستثنائية و زيادة قيمة الأوراق المالية المتنازل عنها و التي تتميز بأنها أصول مالية ثابتة.
و التي تظهر في البنود -2-6-9-10- في أصول الميزانية.

/حصة أرصدة المخصصات و نقص قيمة الأوراق المالية المتنازل عنها.

-البند 9: فائض مخصصات الأموال الاستثنائية للمخاطر البنكية العامة.

-البند 10: منتجات استغلال أخرى.

هذا البند يتكون من :

/منتجات أخرى للاستغلال البنكي و الذي يغطي خاصة منتجات عملية الترقية العقارية. النصيب المحقق من العمليات العامة ، الأعباء غير المحصلة و تحويلات الأعباء عندما ترتبط هذه المنتجات بالاستغلال البنكي.

/منتجات أخرى للاستغلال الغير البنكي و التي تغطي خاصة المخصصات الاستثنائية المسجلة في البند -8- للخصوم ، حصة منح الاستثمار المبنية في البند -9- للخصوم و المنقولة إلى حساب النتائج.

منتجات عمليات الإيجار العادي تنفذ على أوراق مالية إضافية ، المنتجات الصادرة عن نشاطات أخرى لعمليات البنك و الأخرى للعمليات المرتبطة بنشاط المؤسسات.

-البند 11: النتيجة العادية قبل الضريبة.

ينطبق هذا البند على النتيجة قبل الضريبة الصادرة عن النشاطات العادية.

-البند 12:المنتجات الاستثنائية.

هذا البند يتكون فقط من المنتجات التي تعمم بأسلوب استثنائي و الذي لا يكشف عن النشاط الجاري للمؤسسة و بشكل خاص في بند نتائج المنتجات لتغيرات الطريقة.

-البند 13: النتائج الاستثنائية قبل الضريبة.

ينطبق هذا البند على النتيجة قبل الضريبة الصادرة عن النشاطات الاستثنائية.

-البند 14: الخسارة السنوية.

ينطبق على فائض الأعباء على المنتجات.

الفصل الثالث: التحليل المالي و مكوناته

الجدول رقم (10): جدول حسابات النتائج

| الإيرادات | الأعباء |
|--|--|
| أ/ إيرادات الاستغلال البنكية. | أ/ أعباء الاستغلال البنكية. |
| 1- فوائد و إيرادات مرفقة. | 1- فوائد و أعباء مماثلة. |
| * فوائد و إيرادات مرفقة على العمليات مع المؤسسات المالية. | * فوائد و أعباء العمليات مع المؤسسات المالية. |
| * فوائد و إيرادات مرفقة على العمليات مع الزبائن. | * فوائد و أعباء مرفقة للعمليات مع الزبائن. |
| * فوائد و إيرادات مرفقة للعمليات على السندات و الأوراق المالية ذات الدخل الثابت. | * فوائد و أعباء مرفقة للعمليات على السندات و الأوراق المالية ذات الدخل الثابت. |
| * فوائد و إيرادات مرفقة أخرى. | * فوائد و أعباء مماثلة أخرى. |
| 2- إيرادات من عمليات الإيجار التمويلي و الإيجار بخيار الشراء. | 2- أعباء على عمليات الإيجار التمويلي و الإيجار بخيار الشراء. |
| 3- إيرادات من عمليات الإيجار العادي. | 3- أعباء على عمليات الإيجار العادي. |
| 4- إيرادات الأوراق المالية ذات الدخل المتغير. | 4- عمولات مدفوعة. |
| 5- عمولات مقبوضة. | 5- خسائر العمليات المالية. |
| 6- أرباح العمليات المالية. | * رصيد خسائر العمليات على الصفقات للأوراق المالية. |
| * رصيد أرباح العمليات على صفقة الأوراق المالية. | * رصيد خسائر العمليات على سندات الإستثمار. |
| * رصيد أرباح العمليات على الأوراق المالية للإستثمار. | * رصيد خسائر العمليات على الصرف. |
| * رصيد أرباح العمليات على الصرف (بالعملات الأجنبية). | * رصيد خسائر العمليات المالية الآجلة. |
| * رصيد أرباح العمليات مع المؤسسات المالية. | ب/ أعباء أخرى. |
| ب/ إيرادات أخرى. | 6- أعباء الاستغلال العام. |
| 7- رصيد الأرباح الناتجة عن تعديلات قيمة القروض و خارج الميزانية. | * أعباء المستخدمين. |
| 8- رصيد الأرباح الناتجة عن تعديلات قيمة الأصول الثابتة المالية. | * أعباء أخرى إدارية. |
| 9- فائض إستردادات لمخصصات الأموال لمواجهة المخاطر البنكية العامة. | 7- مخصصات الإهلاكات و الاحتياطات للأصول الثابتة المادية و غير المادية. |
| 10- إيرادات الاستغلال الأخرى. | 8- أعباء الاستغلال الأخرى. |
| * إيرادات الاستغلال الأخرى البنكية. | * أعباء الاستغلال الأخرى البنكية. |
| + إيرادات من عمليات الترقية العقارية. | + أعباء على عمليات الترقية العقارية. |
| | + أعباء أخرى. |
| | * أعباء الاستغلال الأخرى الغير بنكية. |
| | 9- رصيد الخسائر الناتجة عن تعديلات قيمة القروض و خارج الميزانية. |

الفصل الثالث: التحليل المالي و مكوناته

| | |
|---|--|
| <p>+إيرادات أخرى.</p> <p>*إيرادات الاستغلال الأخرى الغير بنكية.</p> <p>11-النتيجة العادية قبل الضريبة(+/-).</p> <p>12-إيرادات استثنائية.</p> <p>13-نتيجة استثنائية قبل الضريبة(+/-).</p> <p>14-حسائر سنوية.</p> | <p>10-رصيد الحسائر الناتجة عن تعديلات قيمة الأصول الثابتة المالية.</p> <p>11-فائض المخصصات من إستردادات الأموال لمواجهة المخاطر البنكية العامة.</p> <p>12-أعباء استثنائية.</p> |
| | <p>مجموع الأعباء.</p> <p>13-الضرائب على الأرباح.</p> <p>14-الأرباح السنوية.</p> |

المصدر: بنك الجزائر (BA).

الفصل الثالث: التحليل المالي و مكوناته

المبحث الثالث: تحليل الميزانية بواسطة التوازنات المالية

تعتمد طريقة النسب على التقارير المحاسبية المستخرجة من مختلف الوثائق للمؤسسة كالميزانية و جدول حسابات النتائج (TCR)، تدفقات الخزينة... إلخ.

التحليل بواسطة النسب المالية الأكثر دلالة و استعمالا و التحليل بواسطة رؤوس الأموال العاملة يؤدي بنا إلى التطرق إلى ما يلي:

المطلب 1- التحليل بواسطة النسب المالية:

يستخدم المحللون الماليون جملة من النسب ذات مدلول و فائدة مالية و من بين هذه النسب نجد:¹

*نسب الوضعية العامة للمؤسسة.

*نسب الملاءة.

*نسب التمويل.

*نسب النجاحة.

*نسب المدرودية.

*نسب النشاط.

هذا بهدف التعرف أكثر و الإحاطة بالمؤسسة مما يسهل عملية اتخاذ القرار الصائب لتفادي أي خطر محتمل.

1-1-1- نسب الوضعية العامة للمؤسسة:

1-1-1-1- نسب سيولة الأصول:

$$\text{نسبة سيولة الأصول} = \frac{\text{الأصول المتداولة}}{\text{مجموع الأصول}}$$

تفيد هذه النسبة في معرفة طبيعة المؤسسة هل هي ذات نشاط تجاري أم إنتاجي فإذا كانت النسبة أكبر من النصف (0,5) فهذا يدل على أن إجمالي الأصول يتكون أغلبه من الأصول المتداولة، و أن تجهيزات الإنتاج

¹ كنجو عبود، كنجو إبراهيم، الإدارة المالية دار المسير للنشر، 1997، ص88.

الفصل الثالث: التحليل المالي و مكوناته

ضعيلة و هي ذات طبيعة تجارية و العكس صحيح، أي إذا كانت النسبة أقل من النصف، فمعناه أن الأصول الثابتة تستحوذ على الحصة الأكبر و هي من الأنشطة الصناعية.

1-1-2- نسبة الاستقلالية المالية:

$$\frac{\text{الأموال الخاصة}}{\text{مجموع الديون}} = \text{نسبة الاستقلالية المالية}$$

تستخدم هذه النسبة من قبل المؤسسة و من طرف البنوك أيضا حيث تبني عليها قرار منح القروض أو رفضها فيما إذا طلبت المؤسسة قرضاً من البنك، و يفضل المحللون الماليون أن تكون النسبة محصورة ما بين (1 و2)، فإذا كانت النسبة مثلاً مساوية (0,5)، فهذا يعني اعتماد المؤسسة على الديون الأجنبية و في حالة تقدم المؤسسة بطلب الحصول على قرض من إحدى البنوك فسيرفض هذا الطلب ما لم يوجد ضمان آخر.

1-2-2- نسب الملاءة « Ratios de Solvabilité »:

1-2-1- نسبة قابلية السداد:

$$\frac{\text{مجموع الأصول}}{\text{مجموع الديون}} = \text{نسبة قابلية السداد}$$

تدعى هذه النسبة بالملاءة العامة، حيث يستعين بها الاقتصاديون و المؤسسة لأنها تعطي فكرة عن مدى قدرة المؤسسة على تسديد ديونها، و عليه المحللين الماليين يفضلون أن تكون النسبة أكبر من الواحد لحماية حقوقهم و ازدياد الثقة في التعامل مع المؤسسة.

1-2-2-1- نسبة السيولة العامة (الملاءة النسبية):¹

$$\frac{\text{الأصول المتداولة}}{\text{ديون قصيرة الأجل}} = \text{نسبة السيولة العامة}$$

كلما كانت النسبة تنتمي للمجال المسموح به معناه أن المؤسسة أحسنت استغلال خزينتها، عندما تتجاوز النسبة (0,3) فإنها قد بلغت في تخصيص خزينتها لتسديد الديون، و العكس إذا انخفضت النسبة عن (0,2) فقد تواجه صعوبة في تسديد الديون قصيرة الأجل.

¹ بوعلام بوشاشي، المنير في التحليل المالي و تحليل الإستغلال، دار وائل للنشر و التوزيع، الجزائر، 1997، ص112.

الفصل الثالث: التحليل المالي و مكوناته

1-3-1- نسبة التمويل: تنقسم إلى قسمين:

1-3-1-1- نسبة التمويل الخاص:

$$\text{نسبة التمويل الخاص} = \frac{\text{الأموال الخاصة}}{\text{الأصول الثابتة}}$$

و تدعى بنسبة التمويل الذاتي، هذه النسبة تدل على مدى قدرة المؤسسة على تمويل الأصول الثابتة بأموالها الخاصة و توجد ثلاث حالات هي¹:

- مساوية للواحد: معناه أن الأموال الخاصة مَوّلت بها المؤسسة الأصول الثابتة و الديون طويلة الأجل و القصيرة مَوّلت بها الأصول المتداولة، و هو تمويل خاطئ فمن غير المعقول أن تمول الأصول المتداولة أو جزء منها بكل الديون طويلة الأجل لأن هذه الأخيرة يترتب عليها فوائد كبيرة، و الأموال المتداولة غير قادرة على دفعها.

و عليه يكون من الأجدر على المؤسسة توجيه الديون طويلة الأجل لتمويل الاستثمارات أو أنها تمتنع عن الاقتراض لمثل هذا النوع من القروض.

- نسبة التمويل أكبر من الواحد: فهذا يدل على أن الديون طويلة الأجل إن وجدت و جزء من الأموال الخاصة مَوّلت بهما المؤسسة أصولها المتداولة فالوضعية غير صحيحة مالياً.

- نسبة التمويل الخاص أقل من الواحد: معنى هذا أن المؤسسة لجأت إلى الديون الخارجية، أي تمويل خارجي في شراء جزء من الأصول الثابتة، تمويل مقبول شريطة عدم الاستمرار في ذلك حتى لا تكون مشبعة بالديون.

1-3-1-2- نسبة التمويل الدائم:

$$\text{نسبة التمويل الدائم} = \frac{\text{الأموال الدائمة}}{\text{الأصول الثابتة}}$$

و تدعى أيضا بنسبة التوازن المالي، هذه النسبة تفيد المحلل المالي عما إذا احترمت المؤسسة لقواعد التمويل الصحيح، فإذا كانت النسبة مساوية للواحد، فهذا يدل على أن الأموال الدائمة مساوية للأصول الثابتة، بمعنى أن جميع الأموال الدائمة وجهت لشراء أصول ثابتة.

¹ منير إبراهيم هندي، مرجع سبق ذكره، ص 97.

الفصل الثالث: التحليل المالي و مكوناته

- فعندما تكون النسبة مساوية للواحد: فالوضعية المالية خير سالمة.

- أما إذا كانت النسبة أقل من الواحد: ففي هذه الحالة تكون المؤسسة قد أقدمت على تمويل الأصول الثابتة بديون قصيرة الأجل و هذا يؤدي إلى إفلاس هذه المؤسسة.

- و حينما تكون النسبة أكبر من الواحد: فليس معناه حسن التمويل و عليه يجب التفريق بين النسبة عندما تكون أكبر من الواحد، لكنها تقترب منه و عندما تكون أكبر من الواحد بكثير.

1-4- نسب النجاحة « Les ratios de performances »:

نستطيع معرفة مدى نجاحة المؤسسة من خلال القيمة المضافة الناتجة عن استثمار رأسمالها، و كذا بدراسة كيفية استعمالها لهذه الأموال، هذه النسب تتمثل في:¹

$$\text{نسبة الهامش التجاري} = \frac{\text{الهامش التجاري}}{\text{مبيعات البضاعة}}$$

$$\text{نسبة الهامش الخام للاستغلال} = \frac{\text{الفائض الخام للاستغلال}}{\text{رقم الأعمال خارج الضريبة}}$$

$$\text{نسبة المردودية الصافية لرأس المال الخاص} = \frac{\text{النتيجة الصافية للدورة}}{\text{رأسمال الخاص}}$$

1-5- نسبة المردودية « Les ratios de rentabilité »:

تعتبر هذه النسبة كمؤشر للنجاحة و توضيح أهمية النتيجة بالنسبة لرأسمال الموظف، بهدف معرفة قدرة المؤسسة في تحقيق النتائج و بالتالي مردوديتها.

¹ حسين لبيهي، عثمان بخلف، مرجع سبق ذكره، ص 29، 30.

الفصل الثالث: التحليل المالي و مكوناته

و من بين أهم نسب المردودية نجد:¹

$$\text{نسبة القيمة المضافة} = \frac{\text{القيمة المضافة}}{\text{رقم الأعمال خارج الضريبة}}$$

تسمح هذه النسبة بقياس المردودية الخاصة للمؤسسة.

$$\text{نسبة مردودية الاستغلال الخام} = \frac{\text{الفائض الخام للاستغلال}}{\text{رقم الأعمال خارج الضريبة}}$$

تفيدنا في معرفة المردودية الصناعية للمؤسسة و هي تعبر عن قدرة المؤسسة على تحقيق فوائدها من إنتاجها الصناعي.

$$\text{نسبة المردودية النهائية} = \frac{\text{نتيجة الدورة}}{\text{رقم الأعمال خارج الضريبة}}$$

تبين نسبة مردودية النشاط الذي تعتمد المؤسسة في تمويله على البنك.

1-6-نسب النشاط:

تقيس هذه النسب حجم عبء معين بالنسبة لمجموعة من الأعباء و من بين هذه النسب نذكر:

هذه النسبة توضح العلاقة بين التمويل الأصلي و رقم الأعمال المتحصل عليه.

هذه النسبة تمثل تغطية القيمة المضافة للاهلاكات.

¹ منير إبراهيم هندي، مرجع سبق ذكره ، ص 69، 67.

الفصل الثالث: التحليل المالي و مكوناته

$$\text{اهتلاكات المخزونات} = \frac{\text{المخزون المتوسط}}{360} \times \text{مبيعات خارج الضريبة}$$

هذه النسبة تسمح بمعرفة عدد المرات التي حددت فيها المخزون خلال السنة مما يسمح بتقييم كيفية تسيير المخزونات.

$$\text{نسبة تجديد إتاحات الزبائن} = \frac{\text{مدينون}}{\text{المبيعات (مع حساب الضرائب)}}$$

عند ضرب هذه النسبة في 360 نتحصل على المدة المتوسطة بالأيام.

المطلب 2- التحليل بواسطة مؤشرات التوازن المالي:

2-1- التحليل بواسطة رأسمال العامل:

يستخدم المحللون الماليون أسلوب آخر من أساليب و أدوات التحليل المالي لمعرفة التوازنات المالية للمؤسسة و هي رأسمال العامل (FR) و هنا نصف أنواعاً من رأسمال العامل:

2-1-1- رأسمال العامل الصافي (الدائم): هو الفائض من الأموال الدائمة بعد تغطية القيم الثابتة

و يعبر عنه بالصيغة التالية:

الصيغة الأولى:

$$\text{رأسمال العامل الصافي} = \text{الأموال الدائمة} - \text{الأصول الثابتة}$$

الصيغة الثانية:

$$\text{رأسمال العامل الصافي} = \text{الأصول المتداولة} - \text{الديون قصيرة الأجل}$$

الفصل الثالث: التحليل المالي و مكوناته

الصيغة الأولى تعني حساب رأسمال العامل الدائم من أعلى الميزانية المالية، أما الصيغة الثانية فتعني حسابه من أسفل الميزانية المالية.

*أنشئ رأسمال العامل لمواجهة حالات يمكن للمؤسسة أن تقع فيها، و المعلوم أن التمويل المنطقي هو أن تمول الأصول الدائمة و الأصول الثابتة كما أن الديون قصيرة الأجل تغطي الأصول المتداولة، لكن قد تحدث أمور غير متوقعة و لذلك يستدعي أخذها بعين الاعتبار و رأسمال العامل الصافي وجد لمواجهة حالات طارئة مثل:

-مواجهة حالات يصعب فيها تصريف البضاعة أو المنتوجات.

-عدم وفاء بعض العملاء بالتزاماتهم في الآجال المحددة.

-تعرض المتعاملين مع المؤسسة إلى عسر و ضيق مالي.

في وضعية ثانية، قد تتغاضى بعد المؤسسات عن الاحتياط برأسمال العامل سعياً وراء التوظيف الكامل لمواردها المالية، سواء في شكل أموال دائمة أو في شكل قروض قصيرة الأجل و بالتالي تكون المؤسسة قد غطت أصولاً ثابتة بديون قصيرة الأجل، و هنا يكمن الخطر في أن الأصول الثابتة أمر تحويلها إلى سيولة طويلة، بينما تستحق هذه الديون في الأجل القصير، و قد تعجز المؤسسة عن تسديد المستحقات، فتصبح في عسر مالي رغم أن استثماراتها قد تكون ضخمة.¹

*مختلف حالات رأسمال العامل الصافي:

-موجب: و هي الوضعية المقبولة شريطة أن لا يكون كبيراً.

-سالب: و هي الحالة الأسوأ و هذا ما يفسر أن المؤسسة في حالة حرجة.

-معدوم: و هي وضعية مرفوضة و لكنها أقل خطراً من الحالة السابقة.

¹ مبارك لسوس "التسيير المالي" OPU، 2004، ص 33.

الفصل الثالث: التحليل المالي و مكوناته

2-1-2- رأسمال العامل الخاص: هو الفائض من الأموال الخاصة بعد تغطية الأصول الثابتة و يحسب بالصيغتين:

$$\text{رأسمال العامل الخاص} = \text{الأموال الخاصة} - \text{الأصول الثابتة}$$

$$= \text{الأصول المتداولة} - \text{مجموع الديون}$$

2-1-3- رأسمال العامل الإجمالي: و هو عبارة عن مجموع الأصول المتداولة و يعبر عنه:

$$\text{رأسمال العامل الإجمالي} = \text{قيم الاستغلال} + \text{قيم جاهزة} + \text{قيم غير جاهزة}$$

2-1-4- رأسمال العامل الخارجي: هو إجمالي الديون الأجنبية و يحسب على النحو التالي:

$$\text{رأسمال العامل الخارجي} = \text{ديون قصيرة الأجل} + \text{ديون طويلة الأجل جاهزة}$$

*دراسة الاحتياجات من رأسمال العامل:¹ و هي موضحة كما يلي:

الاحتياجات من رأسمال العامل = (الأصول المتداولة + القيم الجاهزة) - (الديون قصيرة الأجل + السلفات المصرفية)

$$= \text{رأسمال العامل الصافي} - \text{القيم الجاهزة} + \text{السلفات المصرفية}$$

¹ مبارك لسوس " التسيير المالي ". مرجع سبق ذكره، ص35.

الفصل الثالث: التحليل المالي و مكوناته

2-2- الخزينة « Trésorerie »:

تعتبر الخزينة عن رصيد الأشغال الصافية المحققة، هذا الرصيد يكون في شكل سيولة مما ينقص من مجموع الإتاحات الموضوعة تحت تصرف المؤسسة من طرف النظام البنكي بهدف تمويل الحاجيات المتعلقة بدورة الاستغلال و التسيير الخارجي للمؤسسة.

$$\text{الخزينة الصافية} = \text{خزينة الأصول} - \text{خزينة الخصوم}$$

$$= \text{الإتاحات} - \text{الديون البنكية}$$

كلما تكبر قيمة خزينة الخصوم، كلما تكون حالة المؤسسة متدهورة.

$$\text{الخزينة الصافية} = \text{رأسمال العامل} - \text{احتياجات رأسمال العامل}$$

2-2-1- تحليل الحالات المختلفة للخزينة:

* الخزينة أقل من الصفر: هي أصعب و أخطر وضعية حيث أن الموارد الدائمة غير كافية لتمويل احتياجات رأسمال العامل مما يضطر المؤسسة إلى اللجوء إلى تمويل خارجي لتغطية احتياجاتها.

* الخزينة تساوي الصفر: و هي الوضعية المثالية، حيث أن هذه الوضعية ليس فيها إسراف أو تبذير مع عدم وجود أي احتياجات و هي الوضعية المفضلة لكل من المسؤول المالي و البنكي.

* الخزينة أكبر من الصفر: و هي وضعية حسنة للمؤسسة، لكن يجب استعمال السيولات في استثمارات أخرى.

الفصل الثالث: التحليل المالي و مكوناته

خلاصة الفصل الثالث :

مهما كانت الضمانات الممنوحة ، يجب على المصرفي أن لا ينسى أن ضمان جيد ما هو إلا وقاية احتياطية إضافية و لا ينبغي أن يكون دعم لخطر سيء.

فيجب أن يستند القرار على نوعية الملف، لا على أهمية الضمانات.

التحليل المالي هو دراسة المعلومات المحاسبية و المالية للشركة من أجل إعطاء تشخيص. فينبغي أن يؤدي التحليل إلى التشخيص ، نستنتج إذن أداء المدروس للشركة و يسمح بفهم المحددات ، خاصة إذا كان هذا الأداء يبدو سيء. هذا النهج يفترض وجود معايير و تعريف مسبق لمفهوم التوازن المالي.

فيعتبر التحليل المالي تشخيص للحالة المالية للمؤسسة الطالبة للقرض لفترة معينة باستعمال وسائل وتقنيات مختلفة، و هو يسمح بتحليل النشاط و المردودية و بتمويل المؤسسة عن طريق تحليل المعطيات الماضية و القيام بتقديرات تمكن من التخطيط للمستقبل لاتخاذ القرارات المناسبة.

الفصل الرابع

دراسة ميدانية في البنوك العمومية
التجارية حول تأثير القوانين
الاحترازية على التسيير المالي و
إدارة المخاطر في البنوك

الفصل الرابع: دراسة ميدانية في البنوك العمومية التجارية حول تأثير القوانين الإحترازية على التسيير المالي و إدارة المخاطر في البنوك

تمهيد:

يتناول هذا الفصل الإطار العملي (الجانب التطبيقي) من الدراسة ، فسوف نعتمد على مجموعة من الاختبارات لقياس مدى اتساق و ثبات فقرات الإستبانة ، و بعدها نقوم بتحليل محاورها الرئيسية لمعرفة إمكانية تطبيقها على العينة المستهدفة، و من ثم اختبار الفرضيات و الإشكالية التي طرحت في مقدمة الدراسة حول مدى تأثير القوانين الإحترازية على التسيير المالي و إدارة المخاطر لدى البنوك الجزائرية العمومية و للتوصل إلى نتائج منطقية تدعم فرضيات و أهداف الدراسة لذلك قمنا بتقسيم الفصل إلى ثلاث مباحث لتحليلها و مناقشتها.

الفصل الرابع: دراسة ميدانية في البنوك العمومية التجارية حول تأثير القوانين الإحترازية على التسيير المالي و إدارة المحاطر في البنوك

المبحث الأول: الدراسات السابقة

المطلب 1- دراسات نظرية:

❖ Jézabel couppey et Philipee madies "2002"

"L'EFFICACITE DE LA REGLEMENTATION PRUDENTIELLE DES BANQUES A LA LUMIERE DES APROCHES THEORIQUES"

الهدف من هذا المقال هو توضيح هل قوانين الحيطه و الحذر فعالة بالنسبة للنظام البنكي و مدى إمكانيتها للوصول إلى أهدافها و إظهار خاصية البنوك في إطار الإقتصاد الكلي و ذلك في عملية خلق النقود عن طريق القروض الممنوحة "القروض تخلق الودائع" هذا العمل مبني على التحليل بطريقة الإقتصاد الجزئي مع تبين أهمية البنوك في هذا الإطار و الفرق بين البنك و المؤسسة العادية الذي يتمحور في حجم الديون و مشكل عدم تماثل المعلومات كما أنه يبين القوانين المتكاملة (Règlementation optimale).

❖ Jean-Stéphane Mésonnier"2005"

"CAPITALISATION BANCAIRE ET TRANSMISSION DE LA POLITIQUE MONETAIRE"

هذه الدراسة تبرز الدور المتصاعد لمؤشر التنظيم لرأس المال الذي أدى ببعض الإقتصاديين إلى التأكد من أهمية الإحتياطات الإجبارية كأداة تحكم اقتصادي كلي للبنوك كما يظهر فعالية رأسملة البنوك على نقل الصدمات النقدية هذا ما أثر على الفصل بين المتطلبات القانونية لرأس المال و مستوى رأس المال المختار من طرف البنوك المؤكدة عن طريق تنظيم و إنضباط السوق .

الفصل الرابع:دراسة ميدانية في البنوك العمومية التجارية حول تأثير القوانين الإحترازية على التسيير المالي و إدارة المخاطر في البنوك

❖ د. حسين بلعجوز و د. رابح بوقرة -2007-

" إدارة المخاطر المصرفية بالإشارة إلى حالة الجزائر "

يتطرق هذا المقال إلى تقييم المخاطر خاصة مع التوجهات الإقتصادية العالمية نحو العولمة المالية و كذلك متطلبات إتفاقية بازل -1- و -2- فأظهر الأنواع الرئيسية للمخاطر البنكية،تحليلها و تقويمها و أهم الطرق المستخدمة في التقليل من هذه المخاطر كما بين دور البنك المركزي من خلال مراقبته للبنوك التجارية في تطبيقها للقواعد الإحترازية و إشكالية تحديات البنوك الجزائرية خاصة و العربية عامة فيما يتعلق بتطبيقها لقواعد الحيطه و الحذر . و كخلاصة و توصيات قدرة البنوك الجزائرية و العربية في تحقيق أهدافها المتمثلة في ضمان بقائها في السوق و ليس إلغاء المخاطرة كلية لهذا إنتهجت الأسلوب العلمي في إدارة المخاطر .

❖ Jézabel Couppey-Soubeyran "2010"

"CONTROLE INTERNE ET REGLEMENTATION BANCAIRE : UN LIEN EPROUVE PAR LA CRISE"

يبين هذا المقال معرفة هل القواعد الثلاثية و هي التنظيم , إنضباط السوق و الرقابة الداخلية (réglementation, discipline de marché, contrôle interne) قادرة على تشكيل التوافق المتكامل و يهتم بالدور المهم لإتفاقية بازل 2 التي تجمع بين الرقابة الداخلية و القوانين التحوطية و يبرز نقائص الرقابة الداخلية.

❖ revue KBB Novembre "2012"

"REGLEMENTATION PRUDENTIELLE"

يعرض لنا هذا المقال الأسباب الإقتصادية للقطاع أو النظام المصرفي حيث أنه يخضع بصفة خاصة للخطر ، كما تمثل الوساطة البنكية قلب النشاط البنكي فهي تحول ودائع العملاء القصيرة الأجل إلى قروض طويلة الأجل الممنوحة من طرف البنك هذا ما يجعلها معرضة إلى خطر السيولة , فالقوانين البنكية تبحت دائما على الحد من المخاطر هذا بترك حد أدنى من الأموال الخاصة . كما أنه عرف الوظيفة البنكية بأنها تعمل لحسابها الخاص

الفصل الرابع: دراسة ميدانية في البنوك العمومية التجارية حول تأثير القوانين الإحترازية على التسيير

المالي و إدارة المحاطر في البنوك

فالبنك هو في حاجة إلى توفير أموال المويعين التي قدمتها في مكان آخر على شكل قروض فهناك خطر الإئتمان الذي يرافق خطر السيولة في خطر عدم إلتزام المدينين بالسداد لقروضهم و بالتالي عدم قدرة البنوك على الوفاء بالتزاماتها نحو عملائها

فخطر القروض ليس الخطر الوحيد الذي تواجهه البنك فهناك أيضا خطر العمليات المتعلقة بتسيير الأعمال الداخلية للبنك أو لأسباب خارجية

فهناك خطر آخر يؤخذ بعين الإعتبار في التنظيم و هو خطر السوق للبنوك التي تعمل لحسابها الخاص . كل هذه المخاطر تم التطرق إليهم في إتفاقية بازل 2 و التركيز عليها في إتفاقية بازل 3 التي تعمل على تعزيز القوانين التحوطية من جهة الإقتصاد الجزئي و تطوير النظام المصرفي بإدارة المخاطر بأكثر دقة و مراعاتها . و كنتيجة لذلك أصبح القطاع البنكي يرتبط إرتباطا وثيقا بالتنظيم فينبغي أن تكون كل البنوك قادرة على الإعتماد على أسس متينة في القوانين البنكية .

❖ د. عشوش محمد و د. عباد حياة -2012-

"REGLEMENTATION PRUDENTIELLE, STABILITE FINANCIERE ET DEVELOPEMENT ECONOMIQUE EN ALGERIE"

هذا المقال يظهر مبادئ قوانين النظم الإحترازية و متى يتم العمل على تطبيقها في الجزائر, ففي البداية يعمل على تحليل أهمية النظام المالي على النمو الإقتصادي ثم ابراز خطر عدم إستقرار النظام المصرفي مع إظهار أثر الأزمات المالية العالمية على الإقتصاد الجزائري و مع تفسير قوانين الحيطة و الحذر و دور التنظيم و الرقابة في إستقرار النظام المالي الجزائري و أخيرا يعطي لمحة عن إتفاقية بازل -3- الجديدة فكنتيجة أصبح النظام البنكي محدد رئيسي للتوازن المالي و الإقتصادي في العالم و أوضحت هذه الأزمات الدور الهام للبنوك المركزية فيما يخص الإستقرار المالي كما أصبحت السياسة الكلية الإحترازية (La politique macro prudentielle) وسيلة أساسية للحد من عدم الإستقرار المالي أما بالنسبة للنظام المصرفي الجزائري أن يتماشى مع التطورات و المستجدات الحاصلة على القوانين الإحترازية و أن تعمل على معالجة السلبيات و تطوير النظام المعلوماتي .

الفصل الرابع:دراسة ميدانية في البنوك العمومية التجارية حول تأثير القوانين الإحترازية على التسيير المالي و إدارة المحاطر في البنوك

المطلب 2- دراسات تطبيقية:

❖ Ayachi Jebnoun Sana"2005"

"ENVIRONNEMENT REGLEMENTAIRE, RISQUE ET RENTABILITE DES BANQUES : CAS DES PAYS EMERGENTS "

هذا المقال يعمل على دراسة تأثير القواعد التنظيمية على سلوك البنوك في الدول النامية فيما يخص مستوى رأس المال , الخطر و هامش الفائدة الصافي , هذه الدراسة مبنية على عينة تتكون من 15 دولة نامية خلال المرحلة ما بين (1998-2002) بالنموذج equations simultanees و كنتيجة وجود علاقة سلبية بين تطور مستوى رأس المال و الخطر و يبين فعالية القواعد المتعلقة برأس المال حيث سمحت بتقوية و إستقرار النظام البنكي العالمي كما أنها أظهرت العلاقة بين البيئة التنظيمية و متانة البنوك و يبرز أهمية إنضباط و تنظيم السوق كعنصر أساسي في إستراتيجية التنظيم و المراقبة الفعالة .

❖ Mohamed Jaber CHEBBI " 2006"

"LES EFFETS DE LA SUPERVISION ET LA REGLEMENTATION SUR LES CRISES BANCAIRES"

في هذا المقال يعمل على تحليل العلاقة الممكنة بين مؤشرات الرقابة , التنظيم و الأزمات البنكية ل 40 دولة متطورة و نامية هذا بإستعمال نموذج LOGIT أخذ المؤشرات من فترات مختلفة بين (1997-2001) و كنتيجة هو عندما تكون قوة السلطات الرقابية فعال ووجود شفافية للقطاع البنكي فسوف يكون احتمالية أعلى و فعالة لمواجهة الأزمات المصرفية .

الفصل الرابع: دراسة ميدانية في البنوك العمومية التجارية حول تأثير القوانين الإحترازية على التسيير المالي و إدارة المحاطر في البنوك

❖ Saoussen Ben Gamra et Mickaël Clévenot " 2006 "

"LIBERALISATION FINANCIERE ET CRISES BANCAIRES DANS LES PAYS EMERGENTS LA PREGNANCE DU ROLE DES INSTITUTIONS"

الهدف من هذا المقال هو تقييم أثر التحرير المالي و نوعية المؤسسات و القواعد التنظيمية على إحتتمالية حدوث أزمات مصرفية بعينة تتكون من 27 دولة نامية خلال الفترة (1980-2002) و النتائج تؤكد أهمية القطاع المؤسساتي وراء الطبيعة النظامية للتسيير و لا يمكن أن تتم دون وقوع أي أسباب لأنها تمس قطاعا هاما في الإقتصاد هو القطاع المصرفي .

❖ Samouel BEJI et Darine YOUSSEF "2007"

"LA PLACE DE LA RÉGULATION BANCAIRE DANS LE DÉVELOPPEMENT BANCAIRE ET LA CROISSANCE : UNE APPROCHE INSTITUTIONNELLE POUR LES PAYS D'AFRIQUE DU NORD ET DU MOYEN-ORIENT"

هذا المقال يعمل على دراسة العلاقة الموجودة بين النمو الإقتصادي و التطور المؤسساتي و التنظيم البنكي و تطوره هذا بإستعمال نموذج GMM méthodes des moments généralisés en panel لعينة تتكون من 19 دولة (دول شمال إفريقيا و الشرق الأوسط MENA) في الفترة ما بين (1982-2005) و كنتائج أساسية لهذا البحث وجود تأثير إيجابي للتطور الإقتصادي على التطور البنكي ووجود تأثير إيجابي آخر للتنظيم المصرفي على التطور البنكي و بالتالي وجود علاقة إيجابية بين التطور البنكي و التطور الإقتصادي .

الفصل الرابع: دراسة ميدانية في البنوك العمومية التجارية حول تأثير القوانين الإحترازية على التسيير المالي و إدارة المخاطر في البنوك

❖ د. مولاي حشير رشيد - 2007-

"Gestion et évaluation des risques de crédit : Essai d'exploration de la méthode scoring – Cas du secteur des travaux publics en Algérie"

هذا العمل يوضح تسيير و تقييم و تحليل خطر القروض في البنوك الجزائرية بدءا بإظهار مدى قدرة نظام التسيير و مراقبة القروض البنكية مع عدم التطبيق الفعال ل (central des risques) و تبين هل تسيير مخاطر القروض في البنوك الجزائرية مبنية على نظام معلوماتي فعال .

أما المرحلة الثانية فتمثلت في دراسة تطبيقية على مدى إمكانية تطبيق جميع الطرق الكمية في عملية تقييم خطر القروض في البنوك الجزائرية و هل تسمح الطريقة التقليدية (الكلاسيكية) المطبقة من طرف البنوك الجزائرية بتقدير حجم الخطر و إبراز نقائصها.

ثم يوضح دور عملية التنقيط في إدارة مخاطر القروض عند البنك باعتماده على طريقة التنقيط

methode de scoring و أخيرا دراسة مقارنة بين الطرق الكلاسيكية و الحديثة من حيث الفعالية.

كنتيجة لهذا البحث من المهم تطوير النظام المالي و عملية إتخاذ القرار في البنوك الجزائرية و يجب وضع في كل مؤسسة بنك معلوماتي على حسب تصنيف القروض و الزبائن و وضع إدارة للأخطار و إدارة لمنح القروض في كل بنك و وضع نظام معلوماتي متناسق و متكامل بين إدارة المخاطر و القروض و الوكالات البنكية و أهمية السماح لهذه الأخيرة في إتخاذ قرار منح القروض و معرفة خصوصيات أنواع كل القروض الممنوحة مع تجنب المخاطر التي يمكن مواجهتها في ظروف حرجة و إيجاد آليات لتسيير و إدارة مخاطر القروض مند الموافقة إلى حين التسديد الكلي ، مع إدماج التدقيق البنكي و المراقبة كإحدى المهام الأساسية و الإلزامية للمؤسسة البنكية في الوقت الراهن و وضع الإطار العام و النظم الخاصة بقواعد الحيطنة و الحذر للسهر على تطبيق كل القوانين الإحترازية و في الأخير تطوير الطرق الإحصائية للتنبؤ من أجل إتخاذ القرارات السليمة في الموافقة في منح القروض. و من خلال هذه الدراسة، نسعى إلى محاولة تطبيق الطرق الكمية التي تقلل من المخاطر من جهة و تساعد على إتخاذ القرارات الرشيدة في منح القروض مع الاعتماد على الطرق الكلاسيكية و دمجها مع الطرق الحديثة .

الفصل الرابع:دراسة ميدانية في البنوك العمومية التجارية حول تأثير القوانين الإحترازية على التسيير
المالي و إدارة المحاطر في البنوك

❖ Boubacar Naby Camara " 7 Décembre 2010 "

**"REGLEMENTATION PRUDENTIELLE ET RISQUE BANCAIRE :
INCIDENCE DE LA STRUCTURE ET DU NIVEAU DU CAPITAL
REGLEMENTAIRE"**

الهدف من هذا البحث هو تقييم العلاقة بين تنظيم رأس المال , الرسملة ، المجازفة ومخاطر فشل البنوك للمساهمة في إصلاح القواعد التنظيمية التحوطية فأخذ عينة تتكون من 17 دولة أوروبية خلال الفترة ما بين 1992-2006 فاعتمد على طريقة المربعات الصغرى و تم إستنتاج أن نسبة تنظيم رأس المال المرشح يعمل على التقليل من خطر إفلاس البنوك .

❖ Nicole Attia1, Hanene Chouchane et Ezzeddine Zouari"2011"

**" L'IMPACT DE LA CORRUPTION SUR LE SYSTEME BANCAIRE
DANS LE CAS DES PAYS DE LA REGION MENA"**

يتناول هذا المقال أثر الفساد على النظام المصرفي في منطقة شمال إفريقيا و الشرق الأوسط و يرتبط الفساد إرتباطا وثيقا مع الهيكل المؤسساتي للدولة و يدرس دور المؤسسات القانونية و الإقتصادية في التنمية المالية، ثم يقوم بإجراء دراسة ميدانية لقياس تأثير الفساد على القروض الممنوحة للقطاع الخاص و على أداء البنوك لهذه المنطقة بإعتماده على نموذج طريقة المربعات الصغرى ل 20 دولة .

❖ Christophe J godlewski "2012"

**"LE ROLE DE L'ENVIRONNEMENT REGLEMENTAIRE, LEGAL ET
INSTITUTIONNEL DANS LA DEFAILLANCE DES BANQUES : LE
CAS DES PAYS EMERGENTS"**

هذا المقال يدرس أثر العوامل التنظيمية على فشل و إفلاس البنوك في الدول النامية و يبرز نوعية المؤسسات التي تعمل على حماية المستثمرين و نوعية القوانين البنكية التي تحدد مستوى الخطر فإعتمد على النموذج LOGIT خلال مرحلتين مطبق على عينة من البنوك للدول النامية و النتائج تؤكد دور القواعد التنظيمية في مراقبة الحوافز المؤدية إلى إرتفاع حجم الخطر .

الفصل الرابع:دراسة ميدانية في البنوك العمومية التجارية حول تأثير القوانين الإحترازية على التسيير
المالي و إدارة المحاطر في البنوك

❖ Jean-Marc FIGUET, Thomas HUMBLLOT et Delphine LAHET"2013"

**" BALE 3 : QUELS IMPACTS SUR LE FINANCEMENT BANCAIRE
EXTERIEUR DES PAYS EMERGENTS ?"**

هذه الدراسة تعمل على تحليل التأثير المؤقت لإتفاقية بازل 3 على التدفقات لرؤوس الأموال البنكية الآتية من الدول 16 الصناعية نحو 30 دولة نامية . و يعمل على جعل كل المعايير على متغيرات مفسرة و مستقلة فهذا المقال يبين الدور القوي و الفعال لمردودية البنوك في تسيير ميزانيتها و منح القروض و يبرز أيضا نسبة السيولة كتهديد لمنح القروض للدول النامية و اخذ عينة تتكون من 30 دولة نامية و 16 دولة صناعية خلال المرحلة ما بين 1999-2010 و هذا باستعماله نموذج GMM méthodes des moments généralisés
و كنتيجة هو وجود تأثير سلبي للقوانين التحوطية الجديدة على التمويل البنكي للدول النامية .

الفصل الرابع: دراسة ميدانية في البنوك العمومية التجارية حول تأثير القوانين الإحترازية على التسيير المالي وإدارة المحاطر في البنوك

المبحث الثاني: تصميم و منهجية الدراسة

تعد منهجية الدراسة و إجراءاتها محورا رئيسيا لمعالجة موضوع الدراسة من الناحية التطبيقية ، حيث يتم عرض و تحليل بيانات الدراسة على البنوك العمومية الجزائرية ، و ذلك من خلال الأساليب الإحصائية المستخدمة و عرض أداة الدراسة ، و صدق الأداة و ثباتها ، ثم تحليل البيانات .

المطلب 1- منهجية الدراسة:

تتألف الدراسة من جانب نظري و جانب تطبيقي، و من أجل تحقيق أهداف الدراسة استخدمنا منهجين، المنهج الاستقرائي بهدف جمع البيانات و تحليلها و اختبار الفرضيات، و المنهج الوصفي التحليلي و هو من أكثر المناهج استخداما في الدراسات الاجتماعية و الإنسانية و الذي يحاول وصف الظاهرة موضوع الدراسة (تأثير القوانين الإحترازية من بازل 1 إلى بازل 3 على التسيير المالي في البنوك العمومية الجزائرية) و تحليل بياناتها و بيان العلاقة بين مكوناتها و الآراء التي تطرح حولها و العمليات التي تتضمنها و الآثار التي تحدثها و للتوصل إلى نتائج منطقية تدعم الفرضيات الواردة في الدراسة ، أستخدم مصدرين أساسيين لجمع البيانات و هما كالتالي:

المصادر الثانوية: و هي لمعالجة الإطار النظري للدراسة و التي تتمثل في الكتب العلمية و المراجع العربية و الأجنبية، بالإضافة إلى الدوريات و الرسائل العلمية ذات العلاقة بموضوع الدراسة و مواقع الإنترنت المختلفة، و كذلك القوانين و التشريعات المرتبطة بموضوع الدراسة.

المصادر الأولية: و هي لمعالجة الإطار التطبيقي أو العملي للدراسة و التي تتمثل في الإستبانة لجمع البيانات الأولية ، و تستخدم أداة رئيسية للدراسة و التي تم إعدادها خصيصا لهذا الغرض و توزيعها على عينة من البنوك العمومية الجزائرية باعتبارها نموذج للدراسة ، و تم تفرغ البيانات و تحليل النتائج باستخدام البرنامج الإحصائي و هو الرزمة الإحصائية للعلوم الاجتماعية **SPSS (Statistical package for Social Science)**.

المطلب 2- تحديد مجتمع الدراسة و عينتها:

يتكون مجتمع الدراسة من مجموعة من البنوك العمومية الجزائرية منها بنوك تجارية و أخرى مديريات جهوية أغلبيتها في ولاية تلمسان و بعضها بولاية سيدي بلعباس و ولاية معسكر، و قد تم استهداف فئة مسؤولي البنك لأنهم الأقرب إلى معرفة و تشخيص المعوقات و العراقيل و المشاكل التي تعيق تطبيق القوانين الإحترازية داخل المنظومة البنكية الجزائرية ، الأمر الذي مكن و يسر الحصول على معلومات خاصة بهم و بدوراتهم التكوينية و باستجابة غالبيتهم لإجراء مقابلة معهم. و قد اشتملت عينة الدراسة (31) واحد و ثلاثين بنك، حيث وزعت عليهم (31) إستبانة، و تم استرداد (29) إستبانة ، و بعد تفحصها استبعد منها اثنان (2) و ذلك لتكرارها و عدم

الفصل الرابع:دراسة ميدانية في البنوك العمومية التجارية حول تأثير القوانين الإحترازية على التسيير المالي و إدارة المحاطر في البنوك

الإجابة على الأسئلة الحساسة و الأساسية في بحثنا ، و بذلك تكون عدد الإستبانات الخاضعة للدراسة هي (27) إستبانه أي بنسبة 87.1 % و هي نسبة جيدة كون تمكن من الحصول على البيانات بصعوبة فائقة.

المطلب 3- المعالجات و الأساليب الإحصائية:

اعتمدت منهجية معالجة بيانات هذه الدراسة و بالاستعانة ببرمجية الحزمة الإحصائية للعلوم الاجتماعية (SPSS) على استخدام الأدوات الإحصائية التالية:

- اختبار ألفا كرونباخ Cronbach's Alpha .
- معامل التحديد والارتباط للنموذج المقدر.
- معامل الارتباط لبيرسون Pearson.
- التكرارات و النسب المئوية، لوصف بيانات مجتمع البحث المستهدف من حيث خصائصها.
- اختبار t المعنوية الإحصائية لمعلمت النموذج فرديا (One Sample T test) .
- جدول تحليل التباين للنموذج (One Way ANOVA).
- المتوسطات الحسابية، لمعرفة درجة موافقة مجتمع البحث المستهدف على فقرات الاستبيان، كما تم استخدام الانحراف المعياري لقياس درجة تشتت قيم استجابات مجتمع البحث المستهدف عن المتوسط الحسابي.
- لغرض تحديد مستويات أوزان فقرات محاور الدراسة (الأهمية النسبية)، المعبر عنها في محاور الاستمارة، تم اعتماد مقياس ليكرت الموضح سابقا، و على أساسه حدد المدى 5-1=4 و بتقسيمه على مستويات الأداة و البالغة 5 نحدد طول الفقرة و المقدر ب: $0.8=4/5$ ، وعليه تكون قيمة الوسط المرجح والأوزان المئوية كما يلي:

الفصل الرابع: دراسة ميدانية في البنوك العمومية التجارية حول تأثير القوانين الاحترازية على التسيير المالي وإدارة المخاطر في البنوك
الجدول رقم (11) : قيمة الوسط المرجح و الأوزان المئوية و درجات الموافقة لمحاور الاستبيان.

| درجة الموافقة | الأوزان المئوية | الوسط المرجح |
|---------------|-------------------------|-----------------------|
| ضعيفة جدا | من 0.20 إلى أقل من 0.36 | من 1 إلى أقل من 1.8 |
| ضعيفة | من 0.36 إلى أقل من 0.52 | من 1.8 إلى أقل من 2.6 |
| متوسطة | من 0.52 إلى أقل من 0.68 | من 2.6 إلى أقل من 3.4 |
| عالية | من 0.68 إلى أقل من 0.84 | من 3.4 إلى أقل من 4.2 |
| عالية جدا | من 0.84 إلى أقل من 1.00 | من 4.2 إلى أقل من 5 |

المصدر: من إعداد الباحث بناء على نتائج الاستبيان.

المطلب 4- أداة الدراسة :

4-1- الاستبيان : تم استخدام الإستبانة كإحدى أدوات الدراسة حول مدى تأثير القوانين الاحترازية من بازل 1 إلى بازل 3 على التسيير المالي في البنوك العمومية الجزائرية، و تم تقسيمها إلى قسمين كالتالي:

القسم الأول: يتعلق بالبيانات العامة المرتبطة بالمستجوبين و قد شمل: الجنس، العمر، الحالة الاجتماعية، المستوى العلمي، التخصص، عدد سنوات الخبرة في البنك.

القسم الثاني: و يحتوي إستبانة الدراسة و تتكون من أربع محاور كالتالي:

المحور الأول: المبادئ الأساسية التي تبني (تقوم) عليها إدارة مخاطر البنك (12) فقرة.

المحور الثاني: المهام التي تعمل بها إدارة مخاطر في البنك (10) فقرات.

المحور الثالث: نمط المراقبة الاحترازية وفق بازل 2 (7) فقرات.

المحور الرابع: التحليل المالي كأداة للتسيير و دوره في الحد من المخاطر البنكية (9) فقرات.

أي أن مجموع فقرات الاستبانة هي (38) فقرة.

الفصل الرابع: دراسة ميدانية في البنوك العمومية التجارية حول تأثير القوانين الإحترازية على التسيير المالي و إدارة المحاطر في البنوك
وقد كانت إجابات كل فقرة وفق مقياس ليكرت الخماسي كالتالي:

| التصنيف | موافق بشدة | موافق | محايد | غير موافق | غير موافق بشدة |
|---------|------------|-------|-------|-----------|----------------|
| الترميز | 5 | 4 | 3 | 2 | 1 |

4-2- المقابلة: لقد اعتمدنا في بحثنا هذا أيضا أسلوب المقابلة، و التي أجريت مع أغلب أفراد عينة البحث المستهدف، و قد كان الهدف الأساسي منها هو الحصول على أكبر حجم من المعلومات التي تساعدنا في تفسير الإجابات على عبارات الاستمارة، و ذلك قصد إعطاء تفسيرات موضوعية و ذات دلالة لهذه الإجابات.

المطلب 5- صدق الدراسة و ثباتها:

فيما يتعلق بصدق الاستمارة، فقد تم اختبار صدق الاستمارة باستخدام مؤشر صدق المحتوى، حيث تم عرضها على مجموعة من المحكمين منهم خمسة مسؤولين في البنوك العمومية الجزائرية و ثلاث أساتذة بجامعة أبو بكر بلقايد بتلمسان ، للحكم على مدى تمثيل الفقرات المستخدمة فيها للجوانب المختلفة للمحتوى المفاهيمي للموضوع محل الدراسة، حيث قام المحكمون بإبداء ملاحظاتهم التي ارتكزت على جملة من الجوانب:

- مدى مناسبة الفقرة للمحور الذي تندرج تحته.

- دقة وسلامة الصياغة اللغوية لفقرات الاستبيان.

- اقتراح فقرات إضافية مهمة.

- و حذف فقرات.

- تعديل الاستبيان وفق النظرة الإحصائية.

و بعد إجراء بعض التعديلات في صياغة عبارات الاستمارة و إحداث بعض الإضافات، تم إعادة عرضها على مسؤولي البنوك من مجتمع البحث المستهدف و هذا للتأكد من وضوح أسئلة الاستمارة و عباراتها، و كذا ضبط عنصر الزمن اللازم لاستجواب المفردات.

أما عن ثبات الاستمارة (الاعتماد على الاستبيان)، فقد تم استخدام طريقة الاتساق الداخلي بحساب معامل " ألفا كرونباخ " ، الذي يعتبر مؤشرا إحصائيا دقيقا على مدى الاعتمادية، وقد بلغت قيمته 67.20%، و هي

الفصل الرابع: دراسة ميدانية في البنوك العمومية التجارية حول تأثير القوانين الإحترازية على التسيير

المالي و إدارة المحاطر في البنوك

قيمة ذات دلالة إحصائية مقبولة، تشير إلى وجود ترابط بين عبارات الاستبيان، و إلى إمكانية الحصول على نفس النتائج فيما لو تكرر القياس في ظلّ أوضاع مختلفة ومع مرور الوقت.

الجدول رقم(12) : قيمة معامل الثبات لعناصر الاستمارة.

| عدد العناصر | معامل الارتباط |
|-------------|----------------|
| 38 | 0,672 |

المصدر: من إعداد الباحث بناء على نتائج الاستبيان.

الفصل الرابع: دراسة ميدانية في البنوك العمومية التجارية حول تأثير القوانين الإحترازية على التسيير
المالي و إدارة المحاطر في البنوك
المبحث الثالث: تحليل إجابات الاستبيان

خصص هذا المبحث، لوصف خصائص مجتمع البحث محل الدراسة، واستعراض إجاباتهم حول عبارات الاستمارة و تحليلها باستخدام مختلف الأساليب الإحصائية المناسبة، حيث خصص المطلب الأول لدراسة خصائص موظفي البنوك العمومية التجارية أما المطلب الثاني فخصص لوصف و تحليل إجابات مجتمع البحث محل الدراسة حول محاور الدراسة المدرجة في الاستبيان.

المطلب 1- وصف خصائص مجتمع البحث:

في هذا المطلب سوف نستعرض ، أهم السمات الديموغرافية و الوظيفية لموظفي البنوك العمومية التجارية محل الدراسة، و التي تمثل عوامل مهمة لتفسير اتجاهاتهم حول محاور الدراسة و المتمثلة في:

- الجنس.
- العمر أو السن.
- الحالة الاجتماعية.
- المستوى العلمي.
- التخصص.
- عدد سنوات الخبرة في العمل المصرفي.

الفصل الرابع: دراسة ميدانية في البنوك العمومية التجارية حول تأثير القوانين الإحترازية على التسيير المالي و إدارة المحاطر في البنوك


1. الجنس: يوضح الجدول التالي و كذلك المخطط الدائري توزيع أفراد مجتمع البحث المستهدف حسب متغير الجنس.

الجدول رقم (13) : توزيع أفراد مجتمع البحث المستهدف حسب متغير الجنس.

| الفئة الجنسية | التكرارات | النسبة المئوية(%) | النسبة الصحيحة(%) | النسبة التراكمية(%) |
|---------------|-----------|-------------------|-------------------|---------------------|
| ذكر | 18 | 66,7 | 66,7 | 66,7 |
| أنثى | 9 | 33,3 | 33,3 | 100,0 |
| المجموع | 27 | 100,0 | 100,0 | |

المصدر: من إعداد الباحث بناء على نتائج الاستبيان.

المخطط الدائري رقم (1): توزيع أفراد مجتمع البحث المستهدف حسب متغير الجنس.



المصدر: من إعداد الباحث بناء على نتائج الاستبيان.

يبين كل من الجدول رقم (13) و المخطط الدائري رقم (1)، أنّ أغلبية موظفي البنوك من جنس الذكور وذلك بنسبة 67% في حين أنّ 33% كانوا من جنس الإناث، و يمكن تفسير ذلك في قلة أعداد الإناث اللواتي ترغبن في تولي المسؤوليات الإدارية داخل المنظومة البنكية.

الفصل الرابع: دراسة ميدانية في البنوك العمومية التجارية حول تأثير القوانين الإحترازية على التسيير

المالي و إدارة المحاطر في البنوك


2. العمر: تم توزيع أفراد مجتمع البحث المستهدف حسب السن إلى خمس فئات يلخصها كل من الجدول و المخطط الدائري التاليين.

الجدول رقم (14) : توزيع أفراد مجتمع البحث المستهدف حسب متغير العمر أو السن.

| الفئة العمرية | التكرارات | النسبة المئوية(%) | النسبة الصحيحة(%) | النسبة التراكمية(%) |
|------------------|-----------|-------------------|-------------------|---------------------|
| أقل من 30 سنة | 4 | 14,8 | 14,8 | 14,8 |
| من 30 إلى 40 سنة | 17 | 63,0 | 63,0 | 77,8 |
| من 40 إلى 50 سنة | 5 | 18,5 | 18,5 | 96,3 |
| أكثر من 50 سنة | 1 | 3,7 | 3,7 | 100,0 |
| المجموع | 27 | 100,0 | 100,0 | |

المصدر: من إعداد الباحث بناء على نتائج الاستبيان.

المخطط الدائري رقم (2): توزيع أفراد مجتمع البحث المستهدف حسب متغير العمر أو السن.



المصدر: من إعداد الباحث بناء على نتائج الاستبيان.

يتضح من خلال معطيات الجدول رقم (14) و المخطط الدائري رقم (2) ، أنّ أغلبية موظفي البنك و بنسبة 63% تتراوح أعمارهم ما بين 30 و 40 سنة، ويمكن أن يفسر ذلك بأنّه خلال هذه المرحلة العمرية، تتكاثر و تنوع أنشطة وممارسات الأعضاء في مختلف الوظائف، في حين نسجل نسبة 4% من أعداد موظفي البنك تفوق أعمارهم 50 سنة، و يمكن تفسير ذلك بما أشارت له دراسة (BAREIL) إلى أنّه كلما تقدم الانسان في السن و زادت خبرته في العمل و الحياة كلما كانت مقاومته للتغيير أكبر.

الفصل الرابع: دراسة ميدانية في البنوك العمومية التجارية حول تأثير القوانين الإحترازية على التسيير المالي و إدارة المحاطر في البنوك


3. الحالة الاجتماعية: يبين الجدول و المخطط الدائري الآتيين، توزيع أفراد مجتمع البحث المستهدف حسب حالتهم الاجتماعية.

الجدول رقم (15) : توزيع أفراد مجتمع البحث المستهدف حسب متغير الحالة الاجتماعية.

| الحالة الاجتماعية | التكرارات | النسبة المئوية(%) | النسبة الصحيحة(%) | النسبة التراكمية(%) |
|-------------------|-----------|-------------------|-------------------|---------------------|
| أعزب | 12 | 44,4 | 44,4 | 44,4 |
| متزوج | 15 | 55,6 | 55,6 | 100,0 |
| المجموع | 27 | 100,0 | 100,0 | |

المصدر: من إعداد الباحث بناء على نتائج الاستبيان.

المخطط الدائري رقم (3): توزيع أفراد مجتمع البحث المستهدف حسب متغير الحالة الاجتماعية.



المصدر: من إعداد الباحث بناء على نتائج الاستبيان.

يتضح من خلال معطيات الجدول رقم (15) و المخطط الدائري رقم (3) الموضح أعلاه، أنّ موظفي البنوك ينتمون لمختلف الحالات الاجتماعية بنسبة 56% متزوجين و 44% غير متزوجين.

الفصل الرابع: دراسة ميدانية في البنوك العمومية التجارية حول تأثير القوانين الإحترازية على التسيير المالي و إدارة المحاطر في البنوك


4. المستوى العلمي: يوضّح الجدول و كذا المخطط الدائري، توزيع أفراد مجتمع البحث المستهدف حسب المستوى العلمي.

الجدول رقم (16) : توزيع أفراد مجتمع البحث المستهدف حسب المستوى العلمي.

| المستوى العلمي | التكرارات | النسبة المئوية(%) | النسبة الصحيحة(%) | النسبة التراكمية(%) |
|----------------|-----------|-------------------|-------------------|---------------------|
| بكالوريا | 1 | 3,7 | 3,7 | 3,7 |
| ليسانس | 19 | 70,4 | 70,4 | 74,1 |
| ماستر | 5 | 18,5 | 18,5 | 92,6 |
| ماجستير | 2 | 7,4 | 7,4 | 100,0 |
| المجموع | 27 | 100,0 | 100,0 | |

المصدر: من إعداد الباحث بناء على نتائج الاستبيان.

المخطط الدائري رقم (4): توزيع أفراد مجتمع البحث المستهدف حسب متغير المستوى العلمي.



المصدر: من إعداد الباحث بناء على نتائج الاستبيان.

يلاحظ من خلال الجدول رقم (16) و المخطط الدائري رقم (4)، أنّ موظفي البنك يحملون مختلف المستويات العلمية، إذ لاحظنا أنّ ما يمثل 70% من أفراد عينة البحث المستهدف بشهادة ليسانس، بينما بلغ عدد الموظفين الذين بشهادة البكالوريا موظف واحد (1) و بنسبة 4%، ومنهم بشهادة ماجستير 2 موظفين بنسبة 7%، أما نسبة حاملي شهادة ماستر هي 20%.


الفصل الرابع: دراسة ميدانية في البنوك العمومية التجارية حول تأثير القوانين الإحترازية على التسيير المالي و إدارة المحاطر في البنوك
5. التخصص: يبين الجدول التالي و أيضا المخطط الدائري، توزيع أفراد مجتمع البحث حسب التخصص.

الجدول رقم (17) : توزيع أفراد مجتمع البحث المستهدف حسب التخصص.

| التخصص | التكرارات | النسبة المئوية(%) | النسبة الصحيحة(%) | النسبة التراكمية(%) |
|-------------|-----------|-------------------|-------------------|---------------------|
| محاسبة | 3 | 11,1 | 11,1 | 11,1 |
| مالية | 8 | 29,6 | 29,6 | 40,7 |
| بنوك | 11 | 40,7 | 40,7 | 81,5 |
| إقتصاد | 2 | 7,4 | 7,4 | 88,9 |
| إدارة أعمال | 3 | 11,1 | 11,1 | 100,0 |
| المجموع | 27 | 100,0 | 100,0 | |

المصدر: من إعداد الباحث بناء على نتائج الاستبيان.

المخطط الدائري رقم (5): توزيع أفراد مجتمع البحث المستهدف حسب متغير التخصص.



المصدر: من إعداد الباحث بناء على نتائج الاستبيان.

يتضح من خلال معطيات الجدول رقم (17) و المخطط الدائري أعلاه، أنّ موظفي البنك ينتمون لمختلف التخصصات، و بالتالي لا يحتكر هذا المنصب لتخصص معين بالرغم من أن أكثر التخصصات تواجدا ضمن العينة و هي بنوك بنسبة 41% ثم مالية بنسبة 30% و هو أمر منطقي.

الفصل الرابع: دراسة ميدانية في البنوك العمومية التجارية حول تأثير القوانين الإحترازية على التسيير المالي و إدارة المخاطر في البنوك


6. عدد سنوات الخبرة في العمل المصرفي: يبين الجدول التالي و المخطط الدائري، توزيع أفراد مجتمع البحث المستهدف حسب مستوى الخبرة في العمل المصرفي.

الجدول رقم (18) : توزيع أفراد مجتمع البحث المستهدف حسب مستوى الخبرة في العمل المصرفي.

| مستوى الخبرة | التكرارات | النسبة المئوية(%) | النسبة الصحيحة(%) | النسبة التراكمية(%) |
|-------------------|-----------|-------------------|-------------------|---------------------|
| أقل من 5 سنوات | 5 | 18,5 | 18,5 | 18,5 |
| من 5 إلى 10 سنوات | 6 | 22,2 | 22,2 | 40,7 |
| من 10 إلى 15 سنة | 10 | 37,0 | 37,0 | 77,8 |
| من 15 إلى 20 سنة | 3 | 11,1 | 11,1 | 88,9 |
| أكثر من 20 سنة | 3 | 11,1 | 11,1 | 100,0 |
| المجموع | 27 | 100,0 | 100,0 | |

المصدر: من إعداد الباحث بناء على نتائج الاستبيان.

المخطط الدائري رقم (6): توزيع أفراد مجتمع البحث المستهدف حسب متغير مستوى الخبرة في البنك



المصدر: من إعداد الباحث بناء على نتائج الاستبيان.

يتضح من خلال معطيات الجدول رقم (18) و المخطط الدائري رقم (6)، أنّ أغلبية موظفي البنك و بنسبة 37% لديهم خبرة في المؤسسة البنكية تفوق 10 سنوات، و قد يوحي ذلك بالرغبة في تعيين أصحاب الخبرة لقدرتهم على قيادة التغيير و إدارة المخاطر بصورة عقلانية في اتخاذ القرار.

الفصل الرابع: دراسة ميدانية في البنوك العمومية التجارية حول تأثير القوانين الإحترازية على التسيير المالي و إدارة المخاطر في البنوك
المطلب 2- التحليل الوصفي لإجابات أفراد مجتمع البحث المستهدف:

سنركز في هذا العنصر، على إدراج التوزيعات التكرارية لإجابات موظفي البنك محل الدراسة حول محاور الدراسة، و تحليل البيانات المتعلقة بها باستخدام المتوسطات الحسابية و الانحرافات المعيارية، كما سنقوم بتحديد الأهمية النسبية لمختلف فقرات محاور الدراسة و درجات الموافقة حولها.

2-1- تحليل البيانات المتعلقة بالمبادئ الأساسية التي تقوم عليها إدارة المخاطر في البنوك العمومية الجزائرية من وجهة نظر موظفي البنك.

في هذا الصدد، سيتم إدراج التوزيعات التكرارية لإجابات أفراد مجتمع البحث المستهدف، و تحديد طبيعة اتجاهاتهم نحو المبادئ الأساسية التي تقوم عليها إدارة المخاطر في البنوك العمومية على مستوى مؤسساتهم.

الفصل الرابع: دراسة ميدانية في البنوك العمومية التجارية حول تأثير القوانين الإحترازية على التسيير

المالي و إدارة المخاطر في البنوك

الجدول رقم (19): المؤشرات الإحصائية الخاصة بعبارات المحور المتعلق بالمبادئ الأساسية التي تقوم عليها إدارة المخاطر في البنوك العمومية الجزائرية من وجهة نظر موظفي البنك.

| الرقم | الأسئلة | التكرارات | | | | | المتوسط الحسابي | الانحراف المعياري | درجة الموافقة | الأهمية النسبية (%) |
|-------|--|------------|-------|-------|-----------|----------------|-----------------|-------------------|---------------|---------------------|
| | | موافق بشدة | موافق | محايد | غير موافق | غير موافق بشدة | | | | |
| | | 5 | 4 | 3 | 2 | 1 | | | | |
| 1 | يكمن هدف إدارة المخاطر في استمرارية نمو البنك | 16 | 11 | | | | 4,40 | 0,50 | عالية جدا | 88 |
| 2 | يكمن هدف إدارة المخاطر في تحقيق و استقرار الأرباح | 9 | 13 | 4 | 1 | | 4,11 | 0,80 | عالية | 82,20 |
| 3 | وجود وحدة إدارة المخاطر مستقلة لدى البنك مع إعدادها لإستراتيجيات و سياسات عامة | 4 | 15 | 2 | 6 | | 3,62 | 1,00 | عالية | 72,40 |
| 4 | يحتوي هيكل إدارة المخاطر في البنك على إدارة مخاطر القروض | 2 | 21 | 3 | 1 | | 3,88 | 0,57 | عالية | 77,60 |
| 5 | يحتوي هيكل إدارة المخاطر في البنك على إدارة المخاطر السوقية | 1 | 12 | 8 | 6 | | 3,29 | 0,86 | متوسطة | 65,80 |
| 6 | يحتوي هيكل إدارة المخاطر في البنك على إدارة المخاطر التشغيلية | | 14 | 8 | 5 | | 3,33 | 0,78 | متوسطة | 66,66 |
| 7 | تعيين مسؤول ذو خبرة و كفاءة في المجال البنكي لكل نوع من المخاطر الرئيسية | 5 | 11 | 7 | 3 | 1 | 3,59 | 1,04 | عالية | 71,80 |

الفصل الرابع: دراسة ميدانية في البنوك العمومية التجارية حول تأثير القوانين الإحترازية على التسيير

المالي و إدارة المخاطر في البنوك

| | | | | | | | | | | | |
|--------------|--------------|-------------|-------------|---------------------|---|---|----|----|---|----|--|
| 83,60 | عالية | 0,73 | 4,18 | | 1 | 2 | 15 | 9 | وضع نظام محدد لقياس و مراقبة المخاطر | 8 | |
| 72,40 | عالية | 0,83 | 3,62 | | 3 | 7 | 14 | 3 | تقييم موجودات البنك و الاستثمارية بالأخص يعتبر مبدأ أساسي لقياس المخاطر و الربحية | 9 | |
| 83,60 | عالية | 1,11 | 4,18 | 1 | 2 | 2 | 8 | 14 | استخدام أنظمة الاتصال و المعلومات حديثة لإدارة المخاطر | 10 | |
| 76,20 | عالية | 1,11 | 3,81 | | 5 | 4 | 9 | 9 | وجود وحدة مستقلة بالبنك تقوم بعملية التدقيق في جميع المجالات بما فيها إدارة المخاطر | 11 | |
| 74 | عالية | 0,95 | 3,70 | | 3 | 8 | 10 | 6 | يتحمل مجلس الإدارة مسؤولية إدارة المخاطر | 12 | |
| 76,13 | عالية | 0,86 | 3,81 | المعدل العام | | | | | | | |

المصدر: من إعداد الباحث بناء على نتائج الاستبيان.

تشير معطيات الجدول رقم (19)، إلى أنّ المعدل العام للفقرات قدر ب 3,81 و بانحراف معياري مقداره 0,86 و وزن مئوي يقدر ب 76,13%، و بهذا فهو يقع عند مستوى الموافقة بدرجة عالية أي ما بين (68%-84%) لموظفي البنك محل الدراسة على وجود مبادئ أساسية و التي تقوم عليها إدارة مخاطر البنك، و يتضح من الجدول أيضا، أن أعلى الفقرات التي حازت على درجة موافقة عالية جدا بالنسبة لموظفي البنك محل الدراسة هي: هدف إدارة المخاطر في استمرارية نمو البنك، أما باقي الفقرات فهي تشكل أهمية أقل بالنسبة لمجتمع لعينة الدراسة المستهدف خاصة فيما يتعلق بوجود وحدة إدارة المخاطر مستقلة لدى البنك مع إعدادها لإستراتيجيات و سياسات عامة.

الفصل الرابع: دراسة ميدانية في البنوك العمومية التجارية حول تأثير القوانين الإحترازية على التسيير

المالي و إدارة المخاطر في البنوك

2-2- تحليل البيانات المتعلقة بالمهام التي تعمل بها إدارة المخاطر في البنوك العمومية الجزائرية من وجهة نظر موظفي البنك.

سنستعرض في هذا العنصر، إجابات الموظفين في البنوك محل الدراسة حول المهام التي تعمل بها إدارة المخاطر في البنك.

الجدول رقم (20): المؤشرات الإحصائية الخاصة بعبارات المحور المتعلق بالمهام التي تعمل بها إدارة المخاطر في البنوك العمومية الجزائرية من وجهة نظر موظفي البنك.

| الرقم | الأسئلة | التكرارات | | | | | المتوسط الحسابي | الانحراف المعياري | درجة الموافقة النسبية (%) | الأهمية النسبية (%) |
|-------|---|------------|-------|-------|-----------|----------------|-----------------|-------------------|---------------------------|---------------------|
| | | موافق بشدة | موافق | محايد | غير موافق | غير موافق بشدة | | | | |
| | | 5 | 4 | 3 | 2 | 1 | | | | |
| 13 | ضرورة وجود سياسات و إجراءات تضمن قيام البنك بتحديد و قياس و تقديم تقارير على كافة المخاطر | 4 | 13 | 8 | 2 | 3,70 | 0,82 | عالية | 74 | |
| 14 | وجود سياسة داخلية لإدارة المخاطر | 3 | 14 | 8 | 1 | 3,62 | 0,88 | عالية | 72,40 | |
| 15 | وجود الوعي الثقافي في البنك فيما يخص إدارة المخاطر | 8 | 12 | 6 | 1 | 3,96 | 0,93 | عالية | 79,20 | |
| 16 | عملية تقييم المخاطر تأخذ بالاعتبار مبدأ الكلفة و المنفعة | 2 | 8 | 12 | 4 | 3,22 | 0,93 | متوسطة | 64,40 | |
| 17 | تتم عملية تقييم المخاطر بشكل دوري متواصل | 9 | 12 | 4 | 2 | 4,03 | 0,89 | عالية | 80,60 | |

الفصل الرابع:دراسة ميدانية في البنوك العمومية التجارية حول تأثير القوانين الإحترازية على التسيير

المالي و إدارة المخاطر في البنوك

| | | | | | | | | | | | |
|--------------|--------------|-------------|-------------|---------------------|---|----|----|---|---|----|--|
| 68,80 | عالية | 0,89 | 3,44 | 1 | 2 | 10 | 12 | 2 | من أساليب إدارة المخاطر التحكم في المخاطر و تمويلها | 18 | |
| 82,20 | عالية | 0,69 | 4,11 | | 1 | 2 | 17 | 7 | هناك رقابة فعلية من طرف مجلس الإدارة والإدارة العليا على إدارة المخاطر | 19 | |
| 77 | عالية | 0,60 | 3,85 | | 1 | 4 | 20 | 2 | يوجد تناسبا بين سياسة إدارة المخاطر والمخاطر التي يتعرض لها البنك | 20 | |
| 73,20 | عالية | 0,91 | 3,66 | | 4 | 5 | 14 | 4 | فصل الوظائف و عدم إيكال مهام متعارضة لموظف واحد هي من الركائز الرئيسية لإدارة المخاطر | 21 | |
| 48 | ضعيفة | 1,11 | 2,40 | 7 | 8 | 6 | 6 | | توجد لديكم خطط لتدريب الموظفين على متطلبات بازل2 | 22 | |
| 71,98 | عالية | 0,86 | 3,60 | المعدل العام | | | | | | | |

المصدر: من إعداد الباحث بناء على نتائج الاستبيان.

بناء على معطيات الجدول رقم (20) ، نسجل أن المعدل العام للفقرات قدر ب 3,60 و بانحراف معياري مقداره 0,86 و وزن مئوي يقدر ب 71% ، و بهذا فهو يقع عند مستوى الموافقة بدرجة عالية أي ما بين (68%-84%) لموظفي البنك محل الدراسة على وجود مهام تعمل بها البنوك لإدارة مخاطرها، و يتضح من الجدول أيضا، أن أعلى الفقرات التي حازت على درجة موافقة عالية بالنسبة لموظفي البنك محل الدراسة هي: ضرورة وجود سياسات و إجراءات تضمن قيام البنك بتحديد و قياس و تقديم تقارير على كافة المخاطر ، أيضا وجود الوعي الثقافي في البنك فيما يخص إدارة المخاطر، فصل الوظائف و عدم إيكال مهام متعارضة لموظف واحد هي من الركائز الرئيسية لإدارة المخاطر، إضافة إلى أنه هناك رقابة فعلية من طرف مجلس الإدارة و الإدارة العليا على إدارة المخاطر و وجود عملية تقييم المخاطر بشكل دوري متواصل، أما باقي الفقرات فهي تشكل أهمية أقل بالنسبة لعينة الدراسة البحث المستهدف خاصة فيما يتعلق بوجود عملية تقييم المخاطر و التي تأخذ

الفصل الرابع:دراسة ميدانية في البنوك العمومية التجارية حول تأثير القوانين الإحترازية على التسيير المالي و إدارة المحاطر في البنوك
بالاعتبار مبدأ الكلفة و المنفعة ، أما بالنسبة لوجود خطط لتدريب الموظفين على متطلبات بازل 2 فهي تمثل نسبة ضعيفة مقدرة ب 48%.

2-3- تحليل البيانات المتعلقة بنمط المراقبة الإحترازية وفق مقررات بازل 2 في البنوك العمومية الجزائرية من وجهة نظر موظفي البنك.

سنستعرض في هذا العنصر، اتجاهات موظفي البنك محل الدراسة حول نمط المراقبة الإحترازية وفق مقررات بازل 2 في البنوك العمومية الجزائرية.

الجدول رقم (21) : المؤشرات الإحصائية الخاصة بعبارات المحور المتعلق بنمط المراقبة الإحترازية وفق مقررات بازل 2 في البنوك العمومية الجزائرية من وجهة نظر موظفي البنك.

| الرقم | الأسئلة | التكرارات | | | | | المتوسط الحسابي | الانحراف المعياري | درجة الموافقة النسبية (%) | الأهمية النسبية (%) |
|-------|--|------------|-------|-------|-----------|----------------|-----------------|-------------------|---------------------------|---------------------|
| | | موافق بشدة | موافق | محايد | غير موافق | غير موافق بشدة | | | | |
| | | 5 | 4 | 3 | 2 | 1 | | | | |
| 23 | مراجعة السلطة الرقابية لأساليب تقييم كفاية رأس المال المستخدمة من طرف البنوك الخاضعة لها | 2 | 19 | 4 | 2 | 3,77 | 0,69 | عالية | 75,40 | |
| 24 | يتم التعامل مع عمليات التقييم الدوري لعمليات الرقابة الداخلية كجزء من الواجبات اليومية للبنك | 2 | 18 | 5 | 2 | 3,74 | 0,71 | عالية | 74,80 | |
| 25 | تدخل السلطة الرقابية لمنع حدوث أي انخفاض أو تراجع في رأس المال المطلوب | 3 | 19 | 4 | 1 | 3,88 | 0,64 | عالية | 77,60 | |
| 26 | التدخل الفوري يتناسب مع أي تغييرا مفاجئ في المحيط | 2 | 18 | 6 | 1 | 3,77 | 0,6 | عالية | 75,40 | |

الفصل الرابع: دراسة ميدانية في البنوك العمومية التجارية حول تأثير القوانين الإحترازية على التسيير المالي و إدارة المخاطر في البنوك

| | | | | | | | | | الداخلي أو الخارجي للبنك | |
|--------------|--------------|-------------|-------------|---------------------|---|----|---|---|---|----|
| 60 | متوسطة | 1,10 | 3,00 | 3 | 4 | 13 | 4 | 3 | إفصاح البنك عن هيكل وحجم أمواله الخاصة | 27 |
| 57,60 | متوسطة | 1,01 | 2,88 | 3 | 5 | 12 | 6 | 1 | الإفصاح عن عمليات تقييم المخاطر و الإستراتيجيات و إدارتها و تسييرها | 28 |
| 59,20 | متوسطة | 0,85 | 2,96 | 2 | 4 | 14 | 7 | | الإفصاح عن كفاية رأس المال تبعا لحجم المخاطر المحتملة | 29 |
| 68,57 | عالية | 0,81 | 3,43 | المعدل العام | | | | | | |

المصدر: من إعداد الباحث بناء على نتائج الاستبيان.

تشير معطيات الجدول رقم (21)، إلى أنّ المعدل العام للفقرات قدر ب 3,43 و بانحراف معياري مقداره 0,81 و وزن مئوي يقدر ب 68,57%، و بهذا فهو يقع عند مستوى الموافقة بدرجة عالية أي ما بين (68%-84%) لموظفي البنك محل الدراسة على وجود مراقبة احترازية وفق مقررات بازل 2 تعمل بها البنوك لإدارة مخاطرها و يتضح من الجدول أيضا، أن أعلى الفقرات التي حازت على درجة موافقة عالية بالنسبة لموظفي البنك محل الدراسة هي: مراجعة السلطة الرقابية لأساليب تقييم كفاية رأس المال المستخدمة من طرف البنوك الخاضعة لها، كما يتم التعامل مع عمليات التقييم الدوري لعمليات الرقابة الداخلية كجزء من الواجبات اليومية للبنك مع التدخل الفوري الذي يتناسب مع أي تغيير مفاجئ في المحيط الداخلي أو الخارجي للبنك، أما باقي الفقرات فهي تشكل أهمية أقل بالنسبة لعينة الدراسة البحث المستهدف خاصة فيما يتعلق بإفصاح البنك عن هيكل وحجم أمواله الخاصة، و الإفصاح عن عمليات تقييم المخاطر و الإستراتيجيات و إدارتها و تسييرها إضافة إلى الإفصاح عن كفاية رأس المال تبعا لحجم المخاطر المحتملة.

الفصل الرابع:دراسة ميدانية في البنوك العمومية التجارية حول تأثير القوانين الإحترازية على التسيير

المالي و إدارة المحاطر في البنوك

2-4- تحليل البيانات المتعلقة بالتحليل المالي كأداة للتسيير و دوره في الحد من المخاطر البنكية في البنوك العمومية الجزائرية من وجهة نظر موظفي البنك.

سنستعرض في هذا العنصر، إجابات الموظفين في البنوك محل الدراسة حول التحليل المالي كأداة للتسيير و دوره في الحد من المخاطر البنكية في البنوك العمومية الجزائرية.

الجدول رقم (22) : المؤشرات الإحصائية الخاصة بعبارات المحور المتعلق بالتحليل المالي كأداة للتسيير و دوره في الحد من المخاطر البنكية في البنوك العمومية الجزائرية من وجهة نظر موظفي البنك.

| الرقم | الأسئلة | التكرارات | | | | | المتوسط الحسابي | الإنحراف المعياري | درجة الموافقة | الأهمية النسبية (%) |
|-------|--|------------|-------|-------|-----------|----------------|-----------------|-------------------|---------------|---------------------|
| | | موافق بشدة | موافق | محايد | غير موافق | غير موافق بشدة | | | | |
| | | 5 | 4 | 3 | 2 | 1 | | | | |
| 30 | لنسبة الاستقلالية المالية دور في الحد من مخاطر القروض | 5 | 14 | 6 | 2 | 3,81 | 0,83 | عالية | 76,20 | |
| 31 | لنسبة التمويل الدائم دور في الحد من العجز المالي للبنك | 3 | 16 | 5 | 3 | 3,70 | 0,82 | عالية | 74 | |
| 32 | لنسبة التمويل الخاص دور في الحد من العجز المالي للبنك | 3 | 12 | 9 | 3 | 3,55 | 0,84 | عالية | 71 | |
| 33 | لنسبة السيولة السريعة دور في الحد من مخاطر القروض | 4 | 11 | 9 | 3 | 3,59 | 0,88 | عالية | 71,80 | |
| 34 | لنسبة سيولة الأصول دور في الحد من مخاطر القروض | 3 | 10 | 9 | 4 | 3,37 | 1,00 | متوسطة | 67,40 | |
| 35 | لنسبة النشاط دور في الحد من مخاطر عدم التسديد | 3 | 11 | 11 | 2 | 3,55 | 0,80 | عالية | 71 | |

الفصل الرابع: دراسة ميدانية في البنوك العمومية التجارية حول تأثير القوانين الإحترازية على التسيير المالي و إدارة المخاطر في البنوك

| | | | | | | | | | | | |
|-------|-------|------|------|--------------|---|----|----|---|---|----|--|
| 70,20 | عالية | 0,84 | 3,51 | | 3 | 10 | 11 | 3 | لنسبة مردودية الأموال الخاصة دور في الحد من مخاطر عدم التسديد | 36 | |
| 71,80 | عالية | 0,74 | 3,59 | | 2 | 9 | 14 | 2 | لنسبة مردودية الأصول دور في الحد من مخاطر عدم التسديد | 37 | |
| 72,40 | عالية | 0,83 | 3,62 | | 3 | 7 | 14 | | لنسبة مردودية النشاط دور في الحد من مخاطر عدم التسديد | 38 | |
| 71,75 | عالية | 0,84 | 3,59 | المعدل العام | | | | | | | |

المصدر: من إعداد الباحث بناء على نتائج الاستبيان.

بناء على معطيات الجدول رقم (22)، نسجل أن المعدل العام للفقرات قدر ب 3,59 و بانحراف معياري مقداره 0,84 و وزن مئوي يقدر ب 71,75% ، و بهذا فهو يقع عند مستوى الموافقة بدرجة عالية أي ما بين (68%-84%) لموظفي البنك محل الدراسة على اعتمادهم على التحليل المالي كأداة للتسيير و دوره في الحد من المخاطر البنكية ، و يتضح من الجدول أيضا، أن كل فقرات هذا المحور حازت على درجة موافقة عالية بالنسبة لموظفي البنك محل الدراسة ما عدا الفقرة الخامسة المقدرة بنسبة 67,40% و التي أعطت موافقة متوسطة من طرف موظفي البنك و المتمثلة في نسبة سيولة الأصول دور في الحد من مخاطر القروض.

الفصل الرابع: دراسة ميدانية في البنوك العمومية التجارية حول تأثير القوانين الاحترازية على التسيير المالي و إدارة المحاطر في البنوك

المبحث الثالث: اختبار الفرضيات و عرض النتائج و تحليلها

ضمن هذا المبحث، سيتم اختبار فرضيات البحث باستخدام الأدوات الإحصائية المناسبة، و في نهاية المبحث سيتم عرض نتائج الدراسة الميدانية، و قبل القيام بعملية اختبار الفرضيات و تحليلها و عرض نتائج الدراسة، سوف نقوم بتحديد المتغيرات و نموذج الدراسة.

المطلب الأول: تحديد المتغيرات و نموذج الدراسة.

لقد قمنا بخصر المتغيرات اللاتي تساعدنا في الدراسة على النحو التالي:

❖ المتغير التابع:

AF: التحليل المالي كمتغير ممثل للتسيير المالي.

❖ المتغير المستقل:

PSP: نمط المراقبة الاحترازية وفق بازل 2.

أما نموذج الدراسة فهو كالتالي:

$$AF_i = B_0 + B_1 PSP_i + e_i$$

حيث أن:

i: تمثل الزمن أي قيمة المتغير في السنة **i**.

B₀، **B₁**: تمثل معاملات النموذج و تمثل مرونة تغير التحليل المالي بالنسبة إلى المتغير المستقل المتمثل في نمط المراقبة الاحترازية وفق بازل 2.

e_i: حد الخطأ " يلاحظ أن النموذج القياسي ذو طابع احتمالي لهذا تم إدراج حد الخطأ ، الذي ينوب عن بعض المتغيرات التي يمكن أن تؤثر في التحليل المالي."

الفصل الرابع: دراسة ميدانية في البنوك العمومية التجارية حول تأثير القوانين الإحترازية على التسيير المالي و إدارة المحاطر في البنوك
المطلب الثاني: اختبار الفرضيات

2-1- تحليل معامل التحديد و الارتباط للنموذج المقدر: يبين الجدول التالي، معامل التحديد و الارتباط للنموذج المقدر.

الجدول رقم (23) : معامل التحديد و الارتباط للنموذج المقدر

Récapitulatif des modèles

| Modèle | R | R-deux | R-deux ajusté | Erreur standard de l'estimation |
|--------|--------------------|--------|---------------|---------------------------------|
| 1 | 0,210 ^a | 0,044 | 0,006 | 6,03932 |

المصدر: من إعداد الباحث بناء على نتائج الاستبيان

a. Prédicteurs : (Constante), PSP

$$R=0,210$$

$$R=\sqrt{R^2}=\sqrt{0,044}$$

$$AF = B_0 + B_1 \text{ PSP}$$

و بالتالي فإن معامل الارتباط للنموذج ضعيف مما يدل على ضعف الارتباط الخطي أو العلاقة بين AF و PSP.

2-2- اختبار F للنموذج:

يستخدم اختبار (F) لاختبار المعنوية الإحصائية للانحدار (أو للنموذج) بصفة عامة، و ذلك بغرض معرفة ما إذا كان النموذج قابل للتنبؤ بقيم المتغير التابع .

تصاغ الفرضية العدمية (H₀) و الفرضية البديلة (H₁) كمايلي:

$$\left\{ \begin{array}{l} H_0: B_0 = B_1 = 0 \end{array} \right.$$

النموذج ليس ذي معنوية احصائية

$$\left\{ \begin{array}{l} H_1 : (B_0 \neq 0) \vee (B_1 \neq 0) \end{array} \right.$$

النموذج ذو معنوية احصائية

الفصل الرابع: دراسة ميدانية في البنوك العمومية التجارية حول تأثير القوانين الإحترازية على التسيير المالي و إدارة المحاطر في البنوك

الجدول رقم (24) : جدول تحليل التباين للنموذج ANOVA

ANOVA^a

| Modèle | | Somme des carrés | ddl | Carré moyen | F | Sig. |
|--------|------------|------------------|-----|-------------|-------|--------------------|
| 1 | Régression | 42,165 | 1 | 42,165 | 1,156 | 0,293 ^b |
| | Résidu | 911,835 | 25 | 36,473 | | |
| | Total | 954,000 | 26 | | | |

المصدر: من إعداد الباحث بناء على نتائج الاستبيان

a. Variable dépendante : AF.

b. Prédicteurs : (Constante), PSP

انطلاقا من جدول ANOVA القيمة المحسوبة لإحصاءة (F) تعطى كالتالي:

$$F_{cal} = \frac{R^2 / (k-1)}{(1-R^2) / (n-k)} = 1,156$$

أما القيمة الحرجة فهي:

$$F_{tab} = \left[\begin{array}{l} dl_1 = k - 1 = 2 - 1 \\ dl_2 = n - k = 27 - 2 \end{array} \right. \begin{array}{l} = 1 \\ = 25 \end{array} / \alpha = 5\% \left. \right] = 249,26$$

و بالتالي:

$$F_{cal} < F_{tab} \quad 1,156 < 249,26 \quad \Rightarrow \quad \alpha=5\% \quad \text{عند درجة معنوية} \quad H_0 \text{ قبول}$$

$$\alpha < Sig \quad 0,05 < 0,293 \quad \Rightarrow \quad \alpha=5\% \quad \text{عند درجة معنوية} \quad H_0 \text{ قبول}$$

إذن قبول H_0 عند درجة معنوية $\alpha=5\%$ مما يعني أن النموذج ككل ليس ذي معنوية إحصائية.

الفصل الرابع: دراسة ميدانية في البنوك العمومية التجارية حول تأثير القوانين الاحترازية على التسيير المالي و إدارة المحاطر في البنوك
2-3- اختبار t المعنوية الإحصائية لمعاملات النموذج فرديا :

الجدولين رقم (25): تقدير دالة التحليل المالي بالنسبة إلى نمط المراقبة الاحترازية

Régression

Variables introduites/éliminées^a

| Modèle | Variables introduites | Variables éliminées | Méthode |
|--------|-----------------------|---------------------|------------|
| 1 | PSP ^b | . | Introduire |

المصدر: من إعداد الباحث بناء على نتائج الاستبيان

a. Variable dépendante : AF

b. Toutes les variables demandées ont été introduites.

Coefficients^a

| Modèle | | Coefficients non standardisés | | Coefficients standardisés | | |
|--------|-------------|-------------------------------|-----------------|---------------------------|--------|-------|
| | | B | Erreur standard | Bêta | t | Sig. |
| 1 | (Constante) | 41,046 | 8,186 | | 5,014 | 0,000 |
| | PSP | -0,362 | 0,337 | -0,210 | -1,075 | 0,293 |

المصدر: من إعداد الباحث بناء على نتائج الاستبيان

a. Variable dépendante : AF

$$\widehat{AF}_i = \widehat{B}_0 + \widehat{B}_1 \text{PSP}_i \quad \text{النموذج المقدر:}$$

$$\widehat{AF}_i = 41,046 - 0,362 \text{PSP}_i \quad \text{و منه :}$$

الفصل الرابع: دراسة ميدانية في البنوك العمومية التجارية حول تأثير القوانين الاحترازية على التسيير المالي وإدارة المخاطر في البنوك
اختبار المعنوية الإحصائية:

$$\begin{cases} H_0: B_i = 0 & \text{غير مفسرة إحصائيا} \\ H_1: B_i \neq 0 & \text{مفسرة إحصائيا} \end{cases}$$

انطلاقا من الجدول القيمة المحسوبة لإحصاءة (t) تعطى كالاتي:

$$t_{cal} = \frac{\widehat{B}_i - B_i}{\sqrt{\widehat{B}_i}} \Rightarrow t_{cal}: (5,014) ; (-1,075)$$

$$t_{tab} = \left[\begin{array}{l} \frac{\alpha}{2} = \frac{5\%}{2} = 0,025 \\ dl = n - k = 27 - 2 = 25 \end{array} \right] = 2,06$$

الجدول رقم (26): اختبار المعنوية الإحصائية لمعاملات النموذج

| المعلمة B _i | \widehat{B}_i | t _{cal} | t _{tab} | الحكم على H ₀ | | α | Sig |
|---------------------------|-----------------|------------------|------------------|-----------------------------|----------------------------------|----------|-------|
| B ₀ | 41,046 | 5,014 | 2,06 | نرفض H ₀ | B ₀ مفسرة إحصائيا | 0,05 | 0,000 |
| B ₁ | -0,362 | -1,075 | 2,06 | نقبل H ₀ | B ₁ غير مفسرة إحصائيا | 0,05 | 0,293 |

المصدر: من إعداد الباحث بناء على نتائج الاستبيان.

طريقة إتخاذ القرار:

$$|t_{cal}| > |t_{tab}| \quad 5,014 > 2,06 \quad \Rightarrow \alpha = 5\% \text{ عند درجة معنوية } H_0 \text{ نرفض}$$

$$\alpha > \text{Sig} \quad 0,05 > 0,000 \quad \Rightarrow \alpha = 5\% \text{ عند درجة معنوية } H_0 \text{ نرفض}$$

إذن نستنتج أن نمط المراقبة الاحترازية لا يؤثر على التحليل المالي كأداة للتسيير في الحد من المخاطر البنكية في البنوك العمومية الجزائرية.

الفصل الرابع: دراسة ميدانية في البنوك العمومية التجارية حول تأثير القوانين الإحترازية على التسيير المالي و إدارة المحاطر في البنوك المطلب الثالث: نتائج الدراسة الميدانية

سنستعرض ضمن هذا المطلب أهم النتائج والاستنتاجات التي تم التوصل إليها، من خلال الدراسة الميدانية التي أجريت على مستوى البنوك العمومية الجزائرية.

2-1- النتائج المستمدة من وصف بيانات موظفي البنوك العمومية الجزائرية:

إن وصف وتحليل بيانات موظفي البنوك العمومية الجزائرية قد أفضى إلى مجموعة من الاستنتاجات، هي كالاتي:

- أغلبية موظفي البنوك العمومية الجزائرية من جنس الذكور و ذلك بنسبة 67% في حين أنّ 33% كانوا من جنس الإناث؛

-أغلبية موظفي البنوك العمومية الجزائرية و بنسبة 63% تتراوح أعمارهم ما بين 30 إلى 40 سنة في حين نسجل نسبة 4% من أفراد عينة البحث المستهدف تفوق أعمارهم 50 سنة؛

- موظفي البنوك ينتمون لمختلف الحالات الاجتماعية بنسبة 56% متزوجين و 44% غير متزوجين؛

-معظم موظفي البنوك من أفراد عينة البحث المستهدف بشهادة ليسانس بنسبة 70% أما شهادة ماستر فبنسبة 20% و ماجستير بنسبة 7% في حين 4% فقط لهم شهادة باكالوريا و بالتالي فإن البنوك يهتمون بتوظيف الجامعيين؛

-أغلبية موظفي البنوك العمومية الجزائرية و بنسبة 37% لديهم خبرة في المؤسسة البنكية تفوق 10 سنوات ؛

- موظفي البنوك العمومية الجزائرية ينتمون لمختلف التخصصات، و بالتالي لا يحتكر هذا المنصب لتخصص بالرغم من أن أكثر التخصصات تواجدا ضمن العينة و هي بنوك بنسبة 41% ثم مالية بنسبة 30% و هو أمر منطقي.

2-2- النتائج المستمدة من تحليل و مناقشة اجابات موظفي البنوك العمومية الجزائرية محل الدراسة المتعلقة بأسئلة الاستمارة:

تم التوصل إلى مجموعة من النتائج من خلال تحليل اجابات موظفي البنوك العمومية الجزائرية محل الدراسة حول محاور و بنود الاستمارة، نوردتها فيما يلي:

- موافقة موظفي البنك محل الدراسة على وجود مبادئ أساسية و التي تقوم عليها إدارة مخاطر البنك بدرجة عالية جدا خاصة فيما يتعلق بهدف إدارة المخاطر في استمرارية نمو البنك؛

الفصل الرابع:دراسة ميدانية في البنوك العمومية التجارية حول تأثير القوانين الإحترازية على التسيير

المالي و إدارة المخاطر في البنوك

- موافقة موظفي البنك محل الدراسة على وجود مبادئ أساسية و التي تقوم عليها إدارة مخاطر البنك بدرجة عالية خاصة فيما يتعلق بوجود وحدة إدارة المخاطر مستقلة لدى البنك مع إعدادها لإستراتيجيات و سياسات عامة؛

- موافقة موظفي البنك محل الدراسة على وجود مهام تعمل بها البنوك لإدارة مخاطرها بدرجة عالية خاصة فيما يتعلق بضرورة وجود سياسات و إجراءات تضمن قيام البنك بتحديد و قياس و تقديم تقارير على كافة المخاطر ، أيضا وجود الوعي الثقافي في البنك فيما يخص إدارة المخاطر، فصل الوظائف و عدم إيكال مهام متعارضة لموظف واحد هي من الركائز الرئيسية لإدارة المخاطر.

- موافقة موظفي البنك محل الدراسة على أنه هناك رقابة فعلية من طرف مجلس الإدارة و الإدارة العليا على إدارة المخاطر و وجود عملية تقييم المخاطر بشكل دوري متواصل، أما فيما يتعلق بوجود عملية تقييم المخاطر و التي تأخذ بالاعتبار مبدأ الكلفة و المنفعة الفقرات فهي تشكل أهمية أقل بالنسبة لعينة الدراسة البحث المستهدف؛

- عدم موافقة موظفي البنك محل الدراسة على وجود خطط لتدريب الموظفين على متطلبات بازل 2 إذ أن نسبتها ضعيفة و المقدرة ب48%.

-موافقة موظفي البنك محل الدراسة على وجود مراقبة احترازية وفق مقررات بازل 2 تعمل بها البنوك لإدارة مخاطرها خاصة فيما يخص مراجعة السلطة الرقابية لأساليب تقييم كفاية رأس المال المستخدمة من طرف البنوك الخاضعة لها، كما يتم التعامل مع عمليات التقييم الدوري لعمليات الرقابة الداخلية كجزء من الواجبات اليومية للبنك مع التدخل الفوري الذي يتناسب مع أي تغيير مفاجئ في المحيط الداخلي أو الخارجي للبنك،

- عدم موافقة موظفي البنك محل الدراسة فيما يتعلق بإفصاح البنك عن هيكل و حجم أمواله الخاصة، و الإفصاح عن عمليات تقييم المخاطر و الإستراتيجيات و إدارتها و تسييرها إضافة إلى الإفصاح عن كفاية رأس المال تبعا لحجم المخاطر المحتملة.

- موافقة موظفي البنك محل الدراسة في اعتمادهم على التحليل المالي كأداة للتسيير و دوره في الحد من المخاطر البنكية ، أما فيما يخص الفقرة الخامسة و المقدرة بنسبة 67,40% أعطت موافقة متوسطة من طرف موظفي البنك و المتمثلة في نسبة سيولة الأصول دور في الحد من مخاطر القروض.

الفصل الرابع: دراسة ميدانية في البنوك العمومية التجارية حول تأثير القوانين الاحترازية على التسيير
المالي وإدارة المخاطر في البنوك
2-3- نتائج مستمدة من اختبار الفرضيات:

لقد تضمنت فرضيات البحث مجموعة من المتغيرات، تمت دراستها باستخدام أدوات الإحصاء المناسبة، و توصلنا
على مجموعة من النتائج، أهمها:

أن نمط المراقبة الاحترازية لا يؤثر على التحليل المالي كأداة للتسيير في الحد من المخاطر البنكية في البنوك العمومية
الجزائرية.

الفصل الرابع:دراسة ميدانية في البنوك العمومية التجارية حول تأثير القوانين الإحترازية على التسيير المالي و إدارة المخاطر في البنوك

خلاصة الفصل الرابع :

تناولنا في هذا الفصل ثلاث مباحث ، تكلم المبحث الأول عن الإطار العملي لتصميم و منهجية الدراسة ، حيث استخدمنا منهجين لتحقيق أهدافها المنهج الاستقرائي و المنهج الوصفي التحليلي، كما اعتمدنا على مصدرين في جمع المعلومات مصادر ثانوية متمثلة بالمراجع العلمية ومصادر أولية متمثلة بالاستبانة و بالتالي يتكون مجتمع الدراسة من (27) مفردة و هي البنوك العمومية الجزائرية و قد استخدمنا مجموعة من المعالجات الإحصائية من خلال البرنامج الإحصائي **SPSS** من خلاله قمنا بقياس اتساق الاستبانة من خلال عينة استطلاعية و تم حساب معامل التحديد و الارتباط للنموذج المقدر بين درجات كل فقرة من فقرات الاستبانة و من خلال التحليل تبين أن جميع فقرات محاور الاستبانة صادقة لما وضعت له، كما تم قياس ثباتها على نفس العينة الاستطلاعية رأينا الاستقرار في نتائجها و عدم تغييرها بشكل كبير و كانت معادلات الثبات مرتفعة و تتمتع الاستبانة بدرجة جيدة و إمكانية اعتماد نتائجها في تحقيقها لأهداف الدراسة و ذلك بطريقة معامل ألفا كرونباخ، كما في النهاية تم تحليل بيانات أفراد العينة.

أما في المبحث الثاني خصص لوصف خصائص مجتمع البحث محل الدراسة ، و استعراض إجاباتهم حول عبارات الاستمارة و تحليلها باستخدام مختلف الأساليب الإحصائية المناسبة.

و في المبحث الثالث و الأخير تطرقنا لتحليل البيانات و اختبار الفرضيات و عرض نتائج الدراسة من خلال استخدام اختبار التوزيع الطبيعي حيث دلت النتائج أن البيانات تتبع التوزيع الطبيعي و يجب استخدام الاختبارات المعلمة، كما تم في هذا المبحث اختبار محاور الدراسة و المتمثلة في الاستبانة و من خلال التحليل عند استخدام اختبار t المعنوية الإحصائية لمعلمات النموذج فرديا وجدنا أن نمط المراقبة الإحترازية لا يؤثر على التحليل المالي كأداة للتسيير في الحد من المخاطر البنكية في البنوك العمومية الجزائرية.

خاتمة عامة

خاتمة عامة:

إن المؤسسات البنكية تتعرض في نشاطها الحالي إلى مجموعة متنوعة من المخاطر كما أنها مطالبة بإدارتها و تسييرها و بغية مواءمة تحديات المنافسة الدولية و مساعدة البنوك على إدارة مخاطرها على نحو أفضل، و كذلك استقرار القطاع المصرفي الوطني و الدولي بأكمله، ظهرت لجنة بازل للرقابة والإشراف المصرفي لتحقيق هذه الأهداف.

حازت إدارة المخاطر المصرفية على اهتمام كبير من قبل المهتمين و الباحثين في المجال المصرفي خاصة بعد الأزمات التي توالى على النظام المصرفي العالمي، فجاءت لجنة بازل بجملة من القواعد التي من شأنها أن تفعل هذه الإدارة و تجعلها أكثر نجاعة فقد أنشئ اتفاقية بازل الأولى سنة 1988 والتي وضعت معيارا موحدا لكفاية رأس المال، لكن وهي حيز التطبيق أكتشف أنها تعاني في بعض الجوانب من قصور فعدلت هذه الاتفاقية و أصدرت اتفاقية بازل الثانية سنة 2004 والتي كانت أشمل من الأولى بكثير من حيث مجال التطبيق وكذا تعدد أساليب قياس المخاطر والتي جاءت بثلاثة ركائز رئيسية وهي الحد الأدنى لمتطلبات رأس المال، المراجعة الإشرافية وانضباط السوق ولكن لم تدم سيرورة هذه الاتفاقية طويلا ففي سنة 2008 ضربت الاقتصاد العالمي أزمة مالية عالمية كشفت عن مدى هشاشة وضعف النظام المصرفي الأمريكي، وبما أن هذه الأزمة كانت أزمة سيولة جاءت اتفاقية بازل الثالثة لترفع من الحد الأدنى لمتطلبات رأس المال وكذا حدد نسبتين للسيولة وأجبر البنوك على الاحتفاظ بنسبة سيولة في الأجل القصير لمواجهة الاستحقاقات قصيرة الأجل وكذا نسبة سيولة طويلة ومتوسطة الأجل.

و من أجل حساب هذه المعايير يجب إجراء تحليل مالي، و هو يتألف من دراسة المعلومات المحاسبية و المالية المتعلقة بالمؤسسة من أجل إجراء التشخيص. كما يجب أن يؤدي التحليل إلى تشخيص، و بالتالي استنتاج أداء المؤسسة المدروسة و جعل من الممكن فهم محدداتها على وجه الخصوص، إذا كان هذا الأداء متواضعا.

و يفترض هذا النهج وجود معايير و تعريف أولي لمفهوم التوازن المالي ، و يتحقق التوازن المالي إذا كان مساهمو رأس المال و المساهمين و الدائنين الماليين يتقاضون أجرا مقابل المخاطر التي يتكبدونها. و يستنتج أن البعدين الأساسيين للتشخيص المالي هما الربحية و المخاطر.

قد يختلف الاستخدام النهائي للتحليل المالي، أي اعتمادا على ما إذا كان يتم هذا التحليل بناء على طلب من موظف البنك، مدير المحفظة، مدير المؤسسة أو من شركة منافسة. فإن العناصر الرئيسية للتشخيص قد تكون ذات كثافة مختلفة و قد يكون التحليل أكثر أو أقل دقة. و مع ذلك، فإن أي تشخيص مالي يدور في نهاية المطاف حول اثنين من أبعاد المذكورة سابقا: الربحية و المخاطر.

وقد أدى التطور العميق للتحليل المالي على مدى السنوات الماضية إلى تحويل الهياكل المالية للشركات.

و لا يمكن أن يكون التحليل المالي ذا صلة إلا إذا كانت أساليبه تسمح له أن يأخذ في الاعتبار التقدم الذي أحرزته البحوث في الإستراتيجية و المالية. و قبل كل شيء لا يجب تجاهل الظواهر الاقتصادية الأساسية، على سبيل المثال، التقلبات في أسعار الفائدة و عموما ظواهر التغيير في القيمة.

و من المهم في هذا الصدد خطر النهج الوظيفية، و على وجه الخصوص، نهج تدفق الأموال إذ تعتبر طرق تدفق الأموال مهمة جدا، يتم تنفيذ النماذج المالية و النتائج في رؤية جامدة للغاية من التمويل، و لا يمكن تخفيض التشخيص المالي إلى دراسة التدفقات فإن الجوانب التراثية لها نفس القدر من الأهمية على الأقل.

كما أن البنوك الجزائرية مطالبة بدعم قدرتها في مقابلة المخاطر، بحيث تستلزم بنية أساسية ضخمة من الأطر القانونية التنظيمية المؤسساتية و التشغيلية، و يمكننا تقديم جملة من التوصيات و المقترحات للبنوك الجزائرية في ظل متطلبات لجنة بازل:

* يجب على السلطات الرقابية الإشرافية في الجزائر أن تتحلى بنوع من الصرامة و الحزم في إخضاع البنوك إلى القواعد الاحترازية، فصيافة الأحكام لا يعدم المسؤولية و إنما تمام أدائها بوجود الامتثال الكامل للأحكام لذا ينبغي تحويل كل الصلاحيات للسلطات الرقابية لمكافحة التجاوزات، لكن دون عرقلة كفاءة الجهاز البنكي.

* تخصيص موارد كافية لسلطات الرقابة في أداء مهامها الرقابية المكتنية و الميدانية على أكمل وجه، و لإرساء نظام قوي للاستعلام حول أوضاع القطاع البنكي، بحيث لا يكون قاصرا على المخاطر المادية لكل بنك فقط، بل نوعية الأصول و أداء الإدارة و كيفية تسيير الخزينة و كذا فعالية الأنظمة و الضوابط الداخلية، و يكون بمثابة نظام كفو للإنذار المبكر أي أكثر استقبالا لإشارات التنبيه التي تفعل السلطات الرقابية المختصة في تدارك الأمر بتدابير مناسبة.

* تشجيع البنوك لتنظيم وظيفة مختصة في شؤون المخاطر التي تتعرض لها المؤسسة، بحيث يكون الموظف المعين فيها مؤهلا من الجانبين العملي و العلمي، و يكون لهذه الدائرة الإدارية مقرر واضح يتم إقراره و متابعته من قبل إدارة البنك لاسيما مجلس الإدارة و المراقبين، كل ذلك بإصدار معايير صريحة ذات صلة ببنك الجزائر.

* ينبغي دعم البنوك الجزائرية، خاصة التي لها الكفاءة المتدنية لمنافسة البنوك الأجنبية ذات القدرات التنافسية المرتفعة، من ناحية وضع إستراتيجية مناسبة لاستيعاب هذه التحديات، بحيث تم حصر ثلاثة خيارات من قبل الخبراء الماليين تفي بالغرض هي: خيار البنوك الشاملة يجمع أنشطة الإقراض الاستثمار والأعمال في كيان واحد، خيار الإندماج لتقوية القواعد المالية وجعلها قادرة على التسويق و البقاء، أو خيار الخوصصة لضمان حياد الدولة والحد من تدخلها في السوق المصرفية .

* إن تزايد مظاهر العولمة المالية، و بالخصوص التحرير المالي، رفع من احتمالات إصابة البنوك لعمليات غسل الأموال، من أجل ذلك يتعين تعزيز قدرات الجهاز الرقابي في مكافحة الآفة باعتماد مقرر واضح و عملي مرفق بدليل استرشادي حول العمليات المشبوهة قائما على مبدأ اعرف عميلك و الذي تنادي به لجنة بازل في تحديد هوية الزبائن، إلى جانب اعتماد المعايير الدولية الصادرة عن منظمة العمل المالي لمكافحة غسل الأموال و تمويل الإرهاب.

و في الأخير نقول انه للبنوك الجزائرية على غرار البنوك العربية فرصة كبيرة من خلال الالتزام بمتطلبات لجنة بازل لاعتماد إدارة للمخاطر سليمة تمكنها من معالجة أفضل لشتى أنواع المخاطر التي تتعرض لها، رغم صعوبات التطبيق المحيطة بالإطار الثاني للجنة (و هي أصلا غير مخيرة في إتباع معايير لجنة بازل إذ تشكل ضرورة حتمية نتيجة السعي للاندماج في الاقتصاد العالمي).

المراجع:

القرآن الكريم:

- سورة النساء :آية (113).
- سورة إبراهيم :آية (7).
- سنن أبي داوود حديث شريف.

المراجع باللغة العربية:

1-الكتب:

- أ. محمود عبد السلام، لجنة بازل التوجيهات القديمة و الحديثة، مصر: المهد المصر في سلسلة أوراق منافسة، 1990.
- ب. زينب حسن عوض الله، اقتصاديات النقود و المال، الدار الجامعية، الإسكندرية، 1994 .
- ج. زياد سليم رمضان ، محمد أحمد جودة ،إدارة البنوك(عمان :دار الميسر للنشر و التوزيع،1996.
- د. ناظم محمد نوري الشمري، النقود والمصارف، دار زهران للنشر والتوزيع، ط4 ، الأردن، 1998 .
- هـ. خالد وهيب الراوي ، " إدارة المخاطر المالية " ، دار المسيرة للنشر و التوزيع،عمان،1999 .
- و. حسين بن هاني، اقتصاديات النقود و البنوك، دار الكندي، عمان،2000 .
- ز. عبد المطلب عبد الحميد، البنوك الشاملة عملياً و إدارتها، الدار الجامعية، مصر،2000 .
- ح. أبو عتروس عبد الحق، الوجيز في البنوك التجارية، جامعة منتوري، قسنطينة، الجزائر،2000.
- ط. حمزة محمود الزبيدي، إدارة المصارف، مؤسسة الوراق للنشر، الطبعة الأولى، عمان،2000 .
- ي. الطاهر لطرش، تقنيات البنوك، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر،2001 .
- ك. طارق عبد العال حماد، تقييم أداء البنوك التجارية، الدار الجامعية، الإسكندرية،2001.
- ل. محمد صالح الحناوي، ابراهيم سلطان، جلال العبد، تحليل و تقييم الأوراق المالية، الدار الجامعية،الإسكندرية،2001-2002.
- م. حسين بن هاني، الأسواق المالية (طبيعتها -تنظيمها -أدواتها المشتقة)، دار الكندي، الطبعة الأولى، عمان،2002 .
- ن. الطاهر لطرش، تقنيات البنوك، الطبعة 02 ، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر،2003 .
- س. صلاح الدين حسن السيسي، بورصات الأوراق المالية (الأهمية - الأهداف - السبل -مقترحات النجاح)، عالم الكتب للنشر و التوزيع و الطباعة، الطبعة الأولى، القاهرة،2003 .

- ع. محمد مطر، الاتجاهات الحديثة في التحليل المالي و الائتماني، ط1 ، دار وائل للنشر، عمان، الأردن، 2003.
- ف. حشاد نبيل ، دليلك إلى إتفاق بازل 2 (المضمون-الأهمية-الأبعاد) ، الجزء الأول ، بيروت ، إتحاد المصارف العربية ، 2004.
- ص. نبيل حشاد، " إدارة المخاطر المصرفية" ، مجلة إتحاد المصارف العربية، العدد 286 ، سبتمبر 2004 .
- ق. بخراز يعدل فريدة ، تقنيات و سياسات التسيير المصرفي) الجزائر :ديوان المطبوعات الجامعية الطبعة الثالثة ، 2005.
- ر. سمير الخطيب، قياس و إدارة المخاطر بالبنوك منهج علمي و تطبيق عملي، منشأة المعارف، الإسكندرية، 2005.
- ش. ضياء مجيد ، اقتصاديات النقود و البنوك، الإسكندرية : مؤسسة شباب الجامعة ، 2005 .
- ت. الطاهر عبد الله ، النقود و البنوك و المؤسسات المالية) الأردن : مركز يزيد الكرك ، الطبعة الثانية ، 2006.
- ث. خالد أمين عبد الله، إسماعيل إبراهيم الطرد، ادارة عمليات المصرفية، دار وائل للنشر، عمان، الأردن 2006.
- خ. الطاهر لطرش، تقنيات البنوك، ط6 ، ديوان المطبوعات الجامعية، بن عكنون، الجزائر، 2007 .
- ذ. عصام حسين، أسواق الأوراق المالية (البورصة)، دار أسامة للنشر و التوزيع، الطبعة الأولى، عمان، 2008.
- ض. أحمد سليمان خصاونة، المصارف الإسلامية " مقررات لجنة بازل - تحديات العولمة، إستراتيجية مواجهتها" ، عالم الكتاب الحديث و جدار الكتاب العالمي، الطبعة الأولى، الأردن، 2008 .
- غ. سامي خليل، النقود و البنوك، بدون دار نشر، كلية الاقتصاد، جامعة القاهرة، 2008 .
- ظ. خالد وهيب الراوي، " إدارة المخاطر المالية" ، دار الميسرة للنشر والتوزيع والطباعة، عمان، 2009 .

2-مذكرات ماجستير و أطروحات دكتوراه:

- أ. بن عمر خالد، تقدير مخاطرة القرض وفق الطرق الإحصائية :دراسة حالة البنك الوطني الجزائري، رسالة ماجستير علوم التسيير، تخصص مالية، المدرسة العليا للتجارة، الجزائر، 2003/ 2004.
- ب. بطاهر علي، إصلاحات النظام المصرفي الجزائري و أثارها على تعبئة المدخرات و تمويل التنمية، أطروحة دكتوراه، جامعة الجزائر، 2005 - 2006.

- ج. بريش عبد القادر، التحرير المصرفي و متطلبات تطوير الخدمات المصرفية و زيادة القدرة التنافسية للبنوك الجزائرية، اطروحة دكتوراه، جامعة الجزائر، 2006.
- د. رامي هاشم الشنباري، التحليل المالي و دوره في اتخاذ القرار الائتماني في المصارف التجارية العاملة في فلسطين، مذكرة ماجستير، جامعة العالم الأمريكية، مارس 2006 .
- هـ. تھاني محمود محمد الزعابي، تطوير نموذج لاحتساب متطلبات رأس المال للمصارف الإسلامية في إطار مقررات لجنة بازل دراسة تطبيقية على البنك الإسلامي العربي و البنك الإسلامي الفلسطيني بقطاع غزة، مذكرة ماجستير، الجامعة الإسلامية غزة، 2008 .
- و. أحلام بوعبدلي، الإصلاحات البنكية وأثرها على سياسات إدارة البنوك التجارية العمومية في الجزائر - دراسة حالة بنك القرض الشعبي الجزائري -، أطروحة دكتوراه، جامعة سطيف 2010 .

3-الملتقيات و المؤتمرات:

- أ. ملتقى المنظومة المصرفية الجزائرية و التحولات الاقتصادية، جامعة الشلف: كلية العلوم الإنسانية والعلوم الاجتماعية، الشلف، 14-15 ديسمبر 2004 .
- ب. حسين بلعجوز، " إدارة المخاطر البنكية والتحكم فيها " مداخلة مقدمة إلى الملتقى الوطني حول المنظومة المصرفية في الألفية الثالثة: منافسة - مخاطر - تقنيات، جامعة جيجل - الجزائر، يومي 6-7 جوان 2005 .
- ج. طيبة عبد العزيز، مرايمي محمد، بازل 2 و تسيير المخاطر المصرفية بالبنوك الجزائرية، المؤتمر العلمي الدولي الثاني حول اصلاح النظام المصرفي الجزائري في ظل التطورات العالمية الراهنة، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، 11-12 مارس 2008.

4-التقارير:

- أ. بنك الإسكندرية، " مشروع الإطار الجديد لمعدل كفاية رأس المال الذي أصدرته لجنة بازل"، النشرة الاقتصادية، المجلد 31، 1999.
- ب. المعهد العربي للتخطيط بالكويت، "الإصلاح المصرفي"، العدد السابع عشر مايو 2003 السنة الثانية.
- ج. اللجنة العربية للرقابة المصرفية، الملامح الأساسية لاتفاق بازل 2 و الدول النامية، صندوق النقد العربي، الإمارات، أبوظبي، 2004.
- د. صندوق النقد العربي، " إدارة المخاطر التشغيلية و كيفية احتساب المتطلبات الرأسمالية لها"، أبو ظبي، سبتمبر 2004 .

- هـ. صندوق النقد العربي ، " الملامح الأساسية لإتفاق بازل 2 و الدول النامية " ، الإجماع السنوي 28 المنعقد ، أبو ظبي ، 09 / 2004 .
- و. إبراهيم كراسنة، أطر أساسية و معاصرة في الرقابة على البنوك و إدارة المخاطر، صندوق النقد العربي : معهد السياسات الاقتصادية، الإمارات :أبو ظبي، مارس 2006.
- ز. بنك الجزائر، التقرير السنوي 2006 التطور الاقتصادي و النقدي للجزائر، أكتوبر 2007.

5-القوانين، الأوامر، الأنظمة و التعليمات:

- أ. الأمر رقم 01/1 المؤرخ في 11/02/2000 المعدل المتمم، لقانون النقد و القرض 90/90.
- ب. النظام رقم 01-92 المؤرخ ب 22/03/1992 يتضمن تنظيم مركزية الأخطار و عملها، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 8 .
- ج. المادة 3 من التعليمات رقم 94-74 المؤرخة في 29 نوفمبر 1994 المتعلقة بقواعد الحيطنة و الحذر في تسيير البنوك و المؤسسات المالية، بنك الجزائر.
- د. المجال المفاهيمي الأول، الميكانيزمات الاقتصادية الوحيدة: (3) النظام المصرفي Le Système Bancaire .

المراجع باللغة الأجنبية:

- a. H TEMMAR : "Structure et modèle de développement de l'économie algérienne" SNED Alger, 1974.
- b. Charreaux (G.) : «Gestion financière» ; LITEC, 1986.
- c. A.R.HADJ-NACER, les cahiers de la réforme, Vol. n° 4, éditions ENAG, 1990.
- d. Josette Pilverdier Latreyte, le marché financier français, Edition Economica , Paris, 1991.
- e. Dr. Sylvie de Cousserges : la gestion de la banque, Ed.Dunod, 1992.
- f. Joël Bessis : "Gestion des risques et gestion Actif-Passif des banques", Dalloz, Paris 1995.
- g. MATHIEU. M. « l'exploitant bancaire et le risque du crédit », Ed revue banque, 1995.
- h. DE COUSSERGUES, S. « La banque, structure, marché, gestion ». 1996, p98.
- i. Ammour benhalima, pratique des techniques bancaire, édition Dahleb Alger 1997.
- j. Michel Karlin, Back-offices et marchés financiers, Edition Economica, Paris, 1997.

- k. Jacques DARMON, «Stratégies bancaire et gestion de bilan», édition ECONOMICA, Paris, 1998.
- l. Jaques spindler : contrôle des activités bancaires et risques financiers, ED economica, 1998.
- m. DARMON. J. « Stratégie bancaire et gestion de bilan », Ed. Economica, 1998.
- n. B A Rings : es cours pour la réglementation prudentielle des banques ED Heinriches, 1999.
- o. CAUDMINE G. et MONTIER J., 1999.
- p. NAULLEAU.G et ROUACH.N, Le contrôle de gestion bancaire et financier, Revue Banque, 1999.
- q. AMMOUR BENHALIMA, "Le Système Bancaire Algérien" ,2EME édition 2001.
- r. L. Ndjanyou « Risques, l'incertitude keynésien et financement bancaire de la PME Camerounaise » CERTAF Edition 2001, P°5à p 6, (Modifié et Résumé).
- s. Arnaud de Servigny« Le risque de crédit: Nouveau Enjeux Bancaires» DUNOD Edition 2001 , (Modifié par des idées de L. Ndjanyou P°4 à 5).
- t. Un nouveau ratio de solvabilité en 2004, Banque Magazine-Février 2001.
- u. Présentation du nouveau ratio prudentiel bancaire. Fédération Bancaire Francaise.point de presse du 31/05/2001.
- v. Revue banque n° 635 du 01/04/2002, "Fonds propres réglementaires".
- w. Muriel TIESSET & Philippe TROUSSARD, «Capital réglementaire et capital économique», Revue de la stabilité financière, Banque de France, N: 7, novembre 2005.
- x. Basel Committee on banking supervision, international convergence of capital measurement and capital standard, Bank of international settlement, 2006.
- y. G. Maujean, « Bâle III : les banques ne veulent pas “avalier une soupe indigeste” », Les Échos, 5 février 2010.
- z. Philipe Thomas, « Analyse financière : approche internationale-CFA , RB Edition,2011.
- aa. Abdullah Haron , Basel III: Impacts on the IIFS and the Role of the IFSB, World Bank.
- bb. Annual Conference on Islamic Banking and Finance , Islamic Financial Services Board, 23 –24 October 2011.
- cc. Loi 86-12 du 19 août 1986 relative au régime des banques et du crédit.
- dd. CBCB, «Convergence internationale de la mesure et du normes du fonds propres», BRI, Bâle, juillet 1988.
- ee. CBCB, «Principes fondamentaux pour un contrôle bancaire efficace», BRI, Bâle, septembre 1997.
- ff. CBCB, «un nouveau dispositif d'adéquation des fonds propres», BRI, Bâle, juin 1999.

- gg.CBCB, «vue d'ensemble du Nouvel accord de Bâle sur les fonds propres», BRI, Bâle, janvier 2001.
- hh.CBCB, «Convergence international de la mesure et des normes de fonds propres», BRI, Bâle, juin 2004.

المواقع الإلكترونية:

www.banque-france.fr

- a. www.scribd.com
- b. www.fr.wikipedia.org/wiki/banque.
- c. www.abhato.net.ma
- d. www.imf.org.
- e. <http://stress-test,c-ebs.org/document/cebspresreleasev2.pdf>
- f. <http://perso.wanadoo.fr> .
- g. <http://www.marche-financier.net>.
- h. <http://www.voirm-consultants.com>.
- i. BRI, "Nouvel accord de bale sur les fonds propres", Avril 2003.
- j. www.bis.org/bcbs/cp3fullfr.pdf.
- k. www.amf.org.ae/vArabic/storage/other/DG%20ADVISOR%20OFFICE/BANKS%20AUDITING%20PUBLICATIONS/Paper-13.pdf.

الملاحق

الملاحق

ملحق رقم (1): الاستبيان



وزارة التعليم العالي

**MINISTERE DE L'ENSEIGNEMENT SUPERIEUR ET DE LA
RECHERCHE SCIENTIFIQUE**

جامعة أبي بكر بلقايد

كلية العلوم الاقتصادية و التسيير و العلوم التجارية

السادة موظفي البنك

السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته

تحية طيبة وبعد:

بصدد إعداد مذكرة لاستكمال متطلبات شهادة الدكتوراه تخصص "بنوك" تحت عنوان:

"تأثير القوانين الاحترازية من بازل 1 إلى بازل 3 على التسيير المالي في البنوك التجارية"

-دراسة حالة البنوك العمومية الجزائرية-

نرجو من حضراتكم التكرم بتعبئة الاستبيان بكل جدية لأن نتائج الدراسة مبنية على صحة إجاباتكم ونعلمكم أن إجاباتكم تمتاز بالسرية ولن تستخدم إلا لغرض البحث العلمي ؛ و كلي أمل في أن تسهموا في إثراء هذه الدراسة بخبراتكم العملية و آرائكم النيرة حتى يؤدي إلى إنجاح موضوع الدراسة.

ولكم منا فائق الاحترام والتقدير

الملاحق

البيانات الشخصية: الرجاء وضع علامة (x) في مربع الإجابة المناسبة:

1. الجنس:

ذكر

أنثى

2. العمر:

أقل من 30 سنة

من 30 إلى 40 سنة

من 40 إلى 50 سنة

أكثر من 50 سنة

3. الحالة الاجتماعية:

أعزب

متزوج

مطلق

أرمل

4. المستوى العلمي:

أقل من البكالوريا

بكالوريا

ليسانس

الملاحق

ماستر

ماجستير

5. التخصص:

محاسبة

مالية

بنوك

إقتصاد

إدارة أعمال

أخرى يرجى ذكرها.....

6. عدد سنوات الخبرة في العمل المصرفي:

أقل من 5 سنوات

من 5 إلى 10 سنوات

من 10 إلى 15 سنة

من 15 إلى 20 سنة

أكثر من 20 سنة

الملاحق

| المبادئ الأساسية التي تبنى (تقوم) عليها إدارة مخاطر البنك | | | | | |
|---|---|---------------|-------|-------|-------------------|
| الرقم | الأسئلة | موافق بشدة | موافق | محايد | غير موافق بشدة |
| 1 | يضمن هدف إدارة المخاطر في إستراتيجية نمو البنك | | | | |
| 2 | يضمن هدف إدارة المخاطر في تحقيق و إستقرار الأرباح | | | | |
| 3 | وجود وحدة إدارة المخاطر مستقلة لدى البنك مع إعدادها لإستراتيجيات و سياسات عامة | | | | |
| 4 | يحتوي هيكل إدارة المخاطر في البنك على إدارة مخاطر القروض | | | | |
| 5 | يحتوي هيكل إدارة المخاطر في البنك على إدارة المخاطر السوقية | | | | |
| 6 | يحتوي هيكل إدارة المخاطر في البنك على إدارة المخاطر التشغيلية | | | | |
| 7 | تعيين مسؤول ذو خبرة و كفاءة في المجال البنكي لكل نوع من المخاطر الرئيسية | | | | |
| 8 | وضع نظام محدد لقياس و مراقبة المخاطر | | | | |
| 9 | تقييم موجودات البنك و الإستثمارية بالأخص يعتبر مبدأ أساسي لقياس المخاطر و الربحية | | | | |
| 10 | إستخدام أنظمة الإتصال و المعلومات حديثة لإدارة المخاطر | | | | |
| 11 | وجود وحدة مستقلة بالبنك تقوم بعملية التدقيق في جميع المجالات بما فيها إدارة المخاطر | | | | |
| 12 | يتحمل مجلس الإدارة مسؤولية إدارة المخاطر | | | | |
| المهام التي تعمل بها إدارة مخاطر في البنك | | | | | |
| 13 | ضرورة وجود سياسات و إجراءات تضمن قيام البنك بتحديد و قياس و تقديم تقارير على كافة المخاطر | | | | |
| 14 | وجود سياسة داخلية لإدارة المخاطر | | | | |

الملاحق

| | | | | | | |
|---|--|--|--|--|--|----|
| | | | | | وجود الوعي الثقافي في البنك فيما يخص إدارة المخاطر | 15 |
| | | | | | عملية تقييم المخاطر تأخذ بالإعتبار مبدأ الكلفة و المنفعة | 16 |
| | | | | | تتم عملية تقييم المخاطر بشكل دوري متواصل | 17 |
| | | | | | من أساليب إدارة المخاطر التحكم في المخاطر و تمويلها | 18 |
| | | | | | هناك رقابة فعلية من طرف مجلس الإدارة والإدارة العليا على إدارة المخاطر | 19 |
| | | | | | يوجد تناسب بين سياسة إدارة المخاطر والمخاطر التي يتعرض لها البنك | 20 |
| | | | | | فصل الوظائف و عدم إيكال مهام متعارضة لموظف واحد هي من الركائز الرئيسية لإدارة المخاطر | 21 |
| | | | | | توجد لديكم خطط لتدريب الموظفين على متطلبات بازل 2 | 22 |
| نمط المراقبة الإحترازية وفق بازل 2 | | | | | | |
| | | | | | مراجعة السلطة الرقابية لأساليب تقييم كفاية رأس المال المستخدمة من طرف البنوك الخاضعة لها | 23 |
| | | | | | يتم التعامل مع عمليات التقييم الدوري لعمليات الرقابة الداخلية كجزء من الواجبات اليومية للبنك | 24 |
| | | | | | تدخل السلطة الرقابية لمنع حدوث أي انخفاض أو تراجع في رأس المال المطلوب | 25 |
| | | | | | التدخل الفوري يتناسب مع أي تغيير مفاجئ في المحيط الداخلي أو الخارجي للبنك | 26 |
| | | | | | إفصاح البنك عن هيكل وحجم أمواله الخاصة | 27 |
| | | | | | الإفصاح عن عمليات تقييم المخاطر و الإستراتيجيات و إدارتها و تسييرها | 28 |
| | | | | | الإفصاح عن كفاية رأس المال تبعا لحجم المخاطر المحتملة | 29 |

| التحليل المالي كأداة للتسيير و دوره في الحد من المخاطر البنكية | | | | | | |
|--|--|--|--|--|----|---|
| | | | | | 30 | لنسبة الإستقلالية المالية دور في الحد من مخاطر القروض |
| | | | | | 31 | لنسبة التمويل الدائم دور في الحد من العجز المالي للبنك |
| | | | | | 32 | لنسبة التمويل الخاص دور في الحد من العجز المالي للبنك |
| | | | | | 33 | لنسبة السيولة السريعة دور في الحد من مخاطر القروض |
| | | | | | 34 | لنسبة سيولة الأصول دور في الحد من مخاطر القروض |
| | | | | | 35 | لنسبة النشاط دور في الحد من مخاطر عدم التسديد |
| | | | | | 36 | لنسبة مردودية الأموال الخاصة دور في الحد من مخاطر عدم التسديد |
| | | | | | 37 | لنسبة مردودية الأصول دور في الحد من مخاطر عدم التسديد |
| | | | | | 38 | لنسبة مردودية النشاط دور في الحد من مخاطر عدم التسديد |

39 عفوا ، يرجى ذكر أي ملاحظات تريد إضافتها و التي قد أغفلها الإستبيان أو لم يعطيها الباحث حقها من وجهة نظرك.

.....

.....

.....

.....

.....

.....

الملاحق

ملحق رقم (2): نتائج البيانات الشخصية للاستبيان

Table de fréquences

| | | الجنس | | | |
|--------|-------|-----------|-------------|--------------------|--------------------|
| | | Fréquence | Pourcentage | Pourcentage valide | Pourcentage cumulé |
| Valide | ذكر | 18 | 66,7 | 66,7 | 66,7 |
| | انثى | 9 | 33,3 | 33,3 | 100,0 |
| | Total | 27 | 100,0 | 100,0 | |

| | | العمر | | | |
|--------|------------|-----------|-------------|--------------------|--------------------|
| | | Fréquence | Pourcentage | Pourcentage valide | Pourcentage cumulé |
| Valide | اقل من 30 | 4 | 14,8 | 14,8 | 14,8 |
| | 30-40 | 17 | 63,0 | 63,0 | 77,8 |
| | 40-50 | 5 | 18,5 | 18,5 | 96,3 |
| | اكثر من 50 | 1 | 3,7 | 3,7 | 100,0 |
| | Total | 27 | 100,0 | 100,0 | |

| | | الحالة | | | |
|--------|-------|-----------|-------------|--------------------|--------------------|
| | | Fréquence | Pourcentage | Pourcentage valide | Pourcentage cumulé |
| Valide | اعزب | 12 | 44,4 | 44,4 | 44,4 |
| | متزوج | 15 | 55,6 | 55,6 | 100,0 |
| | Total | 27 | 100,0 | 100,0 | |

| | | المستوي | | | |
|--------|----------|-----------|-------------|--------------------|--------------------|
| | | Fréquence | Pourcentage | Pourcentage valide | Pourcentage cumulé |
| Valide | بكالوريا | 1 | 3,7 | 3,7 | 3,7 |
| | ليسانس | 19 | 70,4 | 70,4 | 74,1 |
| | ماستر | 5 | 18,5 | 18,5 | 92,6 |
| | ماجستير | 2 | 7,4 | 7,4 | 100,0 |
| | Total | 27 | 100,0 | 100,0 | |

| | | التخصص | | | |
|--------|---------------|-----------|-------------|--------------------|--------------------|
| | | Fréquence | Pourcentage | Pourcentage valide | Pourcentage cumulé |
| Valide | محاسبة | 3 | 11,1 | 11,1 | 11,1 |
| | مالية | 8 | 29,6 | 29,6 | 40,7 |
| | بنوك | 11 | 40,7 | 40,7 | 81,5 |
| | اقتصاد | 2 | 7,4 | 7,4 | 88,9 |
| | ادارة الاعمال | 3 | 11,1 | 11,1 | 100,0 |
| | Total | 27 | 100,0 | 100,0 | |

الملاحق

| | | الخبرة | | | |
|--------|------------|-----------|-------------|--------------------|--------------------|
| | | Fréquence | Pourcentage | Pourcentage valide | Pourcentage cumulé |
| Valide | أقل من 5 | 5 | 18,5 | 18,5 | 18,5 |
| | 5-10 | 6 | 22,2 | 22,2 | 40,7 |
| | 10-15 | 10 | 37,0 | 37,0 | 77,8 |
| | 15-20 | 3 | 11,1 | 11,1 | 88,9 |
| | أكثر من 20 | 3 | 11,1 | 11,1 | 100,0 |
| | Total | 27 | 100,0 | 100,0 | |

ملحق رقم (3): نتائج الموافقة لمحاور الاستبيان

| | | س1 | | | |
|--------|------------|-----------|-------------|--------------------|--------------------|
| | | Fréquence | Pourcentage | Pourcentage valide | Pourcentage cumulé |
| Valide | موافق | 16 | 59,3 | 59,3 | 59,3 |
| | موافق بشدة | 11 | 40,7 | 40,7 | 100,0 |
| | Total | 27 | 100,0 | 100,0 | |

| | | س2 | | | |
|--------|------------|-----------|-------------|--------------------|--------------------|
| | | Fréquence | Pourcentage | Pourcentage valide | Pourcentage cumulé |
| Valide | غير موافق | 1 | 3,7 | 3,7 | 3,7 |
| | محايد | 4 | 14,8 | 14,8 | 18,5 |
| | موافق | 13 | 48,1 | 48,1 | 66,7 |
| | موافق بشدة | 9 | 33,3 | 33,3 | 100,0 |
| | Total | 27 | 100,0 | 100,0 | |

| | | س3 | | | |
|--------|------------|-----------|-------------|--------------------|--------------------|
| | | Fréquence | Pourcentage | Pourcentage valide | Pourcentage cumulé |
| Valide | غير موافق | 6 | 22,2 | 22,2 | 22,2 |
| | محايد | 2 | 7,4 | 7,4 | 29,6 |
| | موافق | 15 | 55,6 | 55,6 | 85,2 |
| | موافق بشدة | 4 | 14,8 | 14,8 | 100,0 |
| | Total | 27 | 100,0 | 100,0 | |

| | | س4 | | | |
|--------|------------|-----------|-------------|--------------------|--------------------|
| | | Fréquence | Pourcentage | Pourcentage valide | Pourcentage cumulé |
| Valide | غير موافق | 1 | 3,7 | 3,7 | 3,7 |
| | محايد | 3 | 11,1 | 11,1 | 14,8 |
| | موافق | 21 | 77,8 | 77,8 | 92,6 |
| | موافق بشدة | 2 | 7,4 | 7,4 | 100,0 |
| | Total | 27 | 100,0 | 100,0 | |

الملاحق

س5

| | | Fréquence | Pourcentage | Pourcentage valide | Pourcentage cumulé |
|--------|------------|-----------|-------------|--------------------|--------------------|
| Valide | غير موافق | 6 | 22,2 | 22,2 | 22,2 |
| | محايد | 8 | 29,6 | 29,6 | 51,9 |
| | موافق | 12 | 44,4 | 44,4 | 96,3 |
| | موافق بشدة | 1 | 3,7 | 3,7 | 100,0 |
| | Total | 27 | 100,0 | 100,0 | |

س6

| | | Fréquence | Pourcentage | Pourcentage valide | Pourcentage cumulé |
|--------|------------|-----------|-------------|--------------------|--------------------|
| Valide | غير موافق | 5 | 18,5 | 18,5 | 18,5 |
| | محايد | 8 | 29,6 | 29,6 | 48,1 |
| | موافق | 14 | 51,9 | 51,9 | 100,0 |
| | موافق بشدة | | | | |
| | Total | 27 | 100,0 | 100,0 | |

س7

| | | Fréquence | Pourcentage | Pourcentage valide | Pourcentage cumulé |
|--------|----------------|-----------|-------------|--------------------|--------------------|
| Valide | غير موافق بشدة | 1 | 3,7 | 3,7 | 3,7 |
| | غير موافق | 3 | 11,1 | 11,1 | 14,8 |
| | محايد | 7 | 25,9 | 25,9 | 40,7 |
| | موافق | 11 | 40,7 | 40,7 | 81,5 |
| | موافق بشدة | 5 | 18,5 | 18,5 | 100,0 |
| | Total | 27 | 100,0 | 100,0 | |

س8

| | | Fréquence | Pourcentage | Pourcentage valide | Pourcentage cumulé |
|--------|------------|-----------|-------------|--------------------|--------------------|
| Valide | غير موافق | 1 | 3,7 | 3,7 | 3,7 |
| | محايد | 2 | 7,4 | 7,4 | 11,1 |
| | موافق | 15 | 55,6 | 55,6 | 66,7 |
| | موافق بشدة | 9 | 33,3 | 33,3 | 100,0 |
| | Total | 27 | 100,0 | 100,0 | |

س9

| | | Fréquence | Pourcentage | Pourcentage valide | Pourcentage cumulé |
|--------|------------|-----------|-------------|--------------------|--------------------|
| Valide | غير موافق | 3 | 11,1 | 11,1 | 11,1 |
| | محايد | 7 | 25,9 | 25,9 | 37,0 |
| | موافق | 14 | 51,9 | 51,9 | 88,9 |
| | موافق بشدة | 3 | 11,1 | 11,1 | 100,0 |
| | Total | 27 | 100,0 | 100,0 | |

الملاحق

س10

| | | Fréquence | Pourcentage | Pourcentage valide | Pourcentage cumulé |
|--------|----------------|-----------|-------------|--------------------|--------------------|
| Valide | غير موافق بشدة | 1 | 3,7 | 3,7 | 3,7 |
| | غير موافق | 2 | 7,4 | 7,4 | 11,1 |
| | محايد | 2 | 7,4 | 7,4 | 18,5 |
| | موافق | 8 | 29,6 | 29,6 | 48,1 |
| | موافق بشدة | 14 | 51,9 | 51,9 | 100,0 |
| Total | | 27 | 100,0 | 100,0 | |

س11

| | | Fréquence | Pourcentage | Pourcentage valide | Pourcentage cumulé |
|--------|------------|-----------|-------------|--------------------|--------------------|
| Valide | غير موافق | 5 | 18,5 | 18,5 | 18,5 |
| | محايد | 4 | 14,8 | 14,8 | 33,3 |
| | موافق | 9 | 33,3 | 33,3 | 66,7 |
| | موافق بشدة | 9 | 33,3 | 33,3 | 100,0 |
| Total | | 27 | 100,0 | 100,0 | |

س12

| | | Fréquence | Pourcentage | Pourcentage valide | Pourcentage cumulé |
|--------|------------|-----------|-------------|--------------------|--------------------|
| Valide | غير موافق | 3 | 11,1 | 11,1 | 11,1 |
| | محايد | 8 | 29,6 | 29,6 | 40,7 |
| | موافق | 10 | 37,0 | 37,0 | 77,8 |
| | موافق بشدة | 6 | 22,2 | 22,2 | 100,0 |
| Total | | 27 | 100,0 | 100,0 | |

س13

| | | Fréquence | Pourcentage | Pourcentage valide | Pourcentage cumulé |
|--------|------------|-----------|-------------|--------------------|--------------------|
| Valide | غير موافق | 2 | 7,4 | 7,4 | 7,4 |
| | محايد | 8 | 29,6 | 29,6 | 37,0 |
| | موافق | 13 | 48,1 | 48,1 | 85,2 |
| | موافق بشدة | 4 | 14,8 | 14,8 | 100,0 |
| Total | | 27 | 100,0 | 100,0 | |

س14

| | | Fréquence | Pourcentage | Pourcentage valide | Pourcentage cumulé |
|--------|----------------|-----------|-------------|--------------------|--------------------|
| Valide | غير موافق بشدة | 1 | 3,7 | 3,7 | 3,7 |
| | غير موافق | 1 | 3,7 | 3,7 | 7,4 |
| | محايد | 8 | 29,6 | 29,6 | 37,0 |
| | موافق | 14 | 51,9 | 51,9 | 88,9 |
| | موافق بشدة | 3 | 11,1 | 11,1 | 100,0 |
| Total | | 27 | 100,0 | 100,0 | |

الملاحق

س15

| | | Fréquence | Pourcentage | Pourcentage valide | Pourcentage cumulé |
|--------|----------------|-----------|-------------|--------------------|--------------------|
| Valide | غير موافق بشدة | 1 | 3,7 | 3,7 | 3,7 |
| | محايد | 6 | 22,2 | 22,2 | 25,9 |
| | موافق | 12 | 44,4 | 44,4 | 70,4 |
| | موافق بشدة | 8 | 29,6 | 29,6 | 100,0 |
| | Total | 27 | 100,0 | 100,0 | |

س16

| | | Fréquence | Pourcentage | Pourcentage valide | Pourcentage cumulé |
|--------|----------------|-----------|-------------|--------------------|--------------------|
| Valide | غير موافق بشدة | 1 | 3,7 | 3,7 | 3,7 |
| | غير موافق | 4 | 14,8 | 14,8 | 18,5 |
| | محايد | 12 | 44,4 | 44,4 | 63,0 |
| | موافق | 8 | 29,6 | 29,6 | 92,6 |
| | موافق بشدة | 2 | 7,4 | 7,4 | 100,0 |
| | Total | 27 | 100,0 | 100,0 | |

س17

| | | Fréquence | Pourcentage | Pourcentage valide | Pourcentage cumulé |
|--------|------------|-----------|-------------|--------------------|--------------------|
| Valide | غير موافق | 2 | 7,4 | 7,4 | 7,4 |
| | محايد | 4 | 14,8 | 14,8 | 22,2 |
| | موافق | 12 | 44,4 | 44,4 | 66,7 |
| | موافق بشدة | 9 | 33,3 | 33,3 | 100,0 |
| | Total | 27 | 100,0 | 100,0 | |

س18

| | | Fréquence | Pourcentage | Pourcentage valide | Pourcentage cumulé |
|--------|----------------|-----------|-------------|--------------------|--------------------|
| Valide | غير موافق بشدة | 1 | 3,7 | 3,7 | 3,7 |
| | غير موافق | 2 | 7,4 | 7,4 | 11,1 |
| | محايد | 10 | 37,0 | 37,0 | 48,1 |
| | موافق | 12 | 44,4 | 44,4 | 92,6 |
| | موافق بشدة | 2 | 7,4 | 7,4 | 100,0 |
| | Total | 27 | 100,0 | 100,0 | |

س19

| | | Fréquence | Pourcentage | Pourcentage valide | Pourcentage cumulé |
|--------|------------|-----------|-------------|--------------------|--------------------|
| Valide | غير موافق | 1 | 3,7 | 3,7 | 3,7 |
| | محايد | 2 | 7,4 | 7,4 | 11,1 |
| | موافق | 17 | 63,0 | 63,0 | 74,1 |
| | موافق بشدة | 7 | 25,9 | 25,9 | 100,0 |
| | Total | 27 | 100,0 | 100,0 | |

الملاحق

س20

| | | Fréquence | Pourcentage | Pourcentage valide | Pourcentage cumulé |
|--------|------------|-----------|-------------|--------------------|--------------------|
| Valide | غير موافق | 1 | 3,7 | 3,7 | 3,7 |
| | محايد | 4 | 14,8 | 14,8 | 18,5 |
| | موافق | 20 | 74,1 | 74,1 | 92,6 |
| | موافق بشدة | 2 | 7,4 | 7,4 | 100,0 |
| | Total | 27 | 100,0 | 100,0 | |

س21

| | | Fréquence | Pourcentage | Pourcentage valide | Pourcentage cumulé |
|--------|------------|-----------|-------------|--------------------|--------------------|
| Valide | غير موافق | 4 | 14,8 | 14,8 | 14,8 |
| | محايد | 5 | 18,5 | 18,5 | 33,3 |
| | موافق | 14 | 51,9 | 51,9 | 85,2 |
| | موافق بشدة | 4 | 14,8 | 14,8 | 100,0 |
| | Total | 27 | 100,0 | 100,0 | |

س22

| | | Fréquence | Pourcentage | Pourcentage valide | Pourcentage cumulé |
|--------|----------------|-----------|-------------|--------------------|--------------------|
| Valide | غير موافق بشدة | 7 | 25,9 | 25,9 | 25,9 |
| | غير موافق | 8 | 29,6 | 29,6 | 55,6 |
| | محايد | 6 | 22,2 | 22,2 | 77,8 |
| | موافق | 6 | 22,2 | 22,2 | 100,0 |
| | Total | 27 | 100,0 | 100,0 | |

س23

| | | Fréquence | Pourcentage | Pourcentage valide | Pourcentage cumulé |
|--------|------------|-----------|-------------|--------------------|--------------------|
| Valide | غير موافق | 2 | 7,4 | 7,4 | 7,4 |
| | محايد | 4 | 14,8 | 14,8 | 22,2 |
| | موافق | 19 | 70,4 | 70,4 | 92,6 |
| | موافق بشدة | 2 | 7,4 | 7,4 | 100,0 |
| | Total | 27 | 100,0 | 100,0 | |

س24

| | | Fréquence | Pourcentage | Pourcentage valide | Pourcentage cumulé |
|--------|------------|-----------|-------------|--------------------|--------------------|
| Valide | غير موافق | 2 | 7,4 | 7,4 | 7,4 |
| | محايد | 5 | 18,5 | 18,5 | 25,9 |
| | موافق | 18 | 66,7 | 66,7 | 92,6 |
| | موافق بشدة | 2 | 7,4 | 7,4 | 100,0 |
| | Total | 27 | 100,0 | 100,0 | |

الملاحق

س25

| | | Fréquence | Pourcentage | Pourcentage valide | Pourcentage cumulé |
|--------|------------|-----------|-------------|--------------------|--------------------|
| Valide | غير موافق | 1 | 3,7 | 3,7 | 3,7 |
| | محايد | 4 | 14,8 | 14,8 | 18,5 |
| | موافق | 19 | 70,4 | 70,4 | 88,9 |
| | موافق بشدة | 3 | 11,1 | 11,1 | 100,0 |
| | Total | 27 | 100,0 | 100,0 | |

س26

| | | Fréquence | Pourcentage | Pourcentage valide | Pourcentage cumulé |
|--------|------------|-----------|-------------|--------------------|--------------------|
| Valide | غير موافق | 1 | 3,7 | 3,7 | 3,7 |
| | محايد | 6 | 22,2 | 22,2 | 25,9 |
| | موافق | 18 | 66,7 | 66,7 | 92,6 |
| | موافق بشدة | 2 | 7,4 | 7,4 | 100,0 |
| | Total | 27 | 100,0 | 100,0 | |

س27

| | | Fréquence | Pourcentage | Pourcentage valide | Pourcentage cumulé |
|--------|----------------|-----------|-------------|--------------------|--------------------|
| Valide | غير موافق بشدة | 3 | 11,1 | 11,1 | 11,1 |
| | غير موافق | 4 | 14,8 | 14,8 | 25,9 |
| | محايد | 13 | 48,1 | 48,1 | 74,1 |
| | موافق | 4 | 14,8 | 14,8 | 88,9 |
| | موافق بشدة | 3 | 11,1 | 11,1 | 100,0 |
| | Total | 27 | 100,0 | 100,0 | |

س28

| | | Fréquence | Pourcentage | Pourcentage valide | Pourcentage cumulé |
|--------|----------------|-----------|-------------|--------------------|--------------------|
| Valide | غير موافق بشدة | 3 | 11,1 | 11,1 | 11,1 |
| | غير موافق | 5 | 18,5 | 18,5 | 29,6 |
| | محايد | 12 | 44,4 | 44,4 | 74,1 |
| | موافق | 6 | 22,2 | 22,2 | 96,3 |
| | موافق بشدة | 1 | 3,7 | 3,7 | 100,0 |
| | Total | 27 | 100,0 | 100,0 | |

س29

| | | Fréquence | Pourcentage | Pourcentage valide | Pourcentage cumulé |
|--------|----------------|-----------|-------------|--------------------|--------------------|
| Valide | غير موافق بشدة | 2 | 7,4 | 7,4 | 7,4 |
| | غير موافق | 4 | 14,8 | 14,8 | 22,2 |
| | محايد | 14 | 51,9 | 51,9 | 74,1 |
| | موافق | 7 | 25,9 | 25,9 | 100,0 |
| | Total | 27 | 100,0 | 100,0 | |

الملاحق

س30

| | | Fréquence | Pourcentage | Pourcentage valide | Pourcentage cumulé |
|--------|------------|-----------|-------------|--------------------|--------------------|
| Valide | غير موافق | 2 | 7,4 | 7,4 | 7,4 |
| | محايد | 6 | 22,2 | 22,2 | 29,6 |
| | موافق | 14 | 51,9 | 51,9 | 81,5 |
| | موافق بشدة | 5 | 18,5 | 18,5 | 100,0 |
| | Total | 27 | 100,0 | 100,0 | |

س31

| | | Fréquence | Pourcentage | Pourcentage valide | Pourcentage cumulé |
|--------|------------|-----------|-------------|--------------------|--------------------|
| Valide | غير موافق | 3 | 11,1 | 11,1 | 11,1 |
| | محايد | 5 | 18,5 | 18,5 | 29,6 |
| | موافق | 16 | 59,3 | 59,3 | 88,9 |
| | موافق بشدة | 3 | 11,1 | 11,1 | 100,0 |
| | Total | 27 | 100,0 | 100,0 | |

س32

| | | Fréquence | Pourcentage | Pourcentage valide | Pourcentage cumulé |
|--------|------------|-----------|-------------|--------------------|--------------------|
| Valide | غير موافق | 3 | 11,1 | 11,1 | 11,1 |
| | محايد | 9 | 33,3 | 33,3 | 44,4 |
| | موافق | 12 | 44,4 | 44,4 | 88,9 |
| | موافق بشدة | 3 | 11,1 | 11,1 | 100,0 |
| | Total | 27 | 100,0 | 100,0 | |

س33

| | | Fréquence | Pourcentage | Pourcentage valide | Pourcentage cumulé |
|--------|------------|-----------|-------------|--------------------|--------------------|
| Valide | غير موافق | 3 | 11,1 | 11,1 | 11,1 |
| | محايد | 9 | 33,3 | 33,3 | 44,4 |
| | موافق | 11 | 40,7 | 40,7 | 85,2 |
| | موافق بشدة | 4 | 14,8 | 14,8 | 100,0 |
| | Total | 27 | 100,0 | 100,0 | |

س34

| | | Fréquence | Pourcentage | Pourcentage valide | Pourcentage cumulé |
|--------|----------------|-----------|-------------|--------------------|--------------------|
| Valide | غير موافق بشدة | 1 | 3,7 | 3,7 | 3,7 |
| | غير موافق | 4 | 14,8 | 14,8 | 18,5 |
| | محايد | 9 | 33,3 | 33,3 | 51,9 |
| | موافق | 10 | 37,0 | 37,0 | 88,9 |
| | موافق بشدة | 3 | 11,1 | 11,1 | 100,0 |
| | Total | 27 | 100,0 | 100,0 | |

الملاحق

س35

| | | Fréquence | Pourcentage | Pourcentage valide | Pourcentage cumulé |
|--------|------------|-----------|-------------|--------------------|--------------------|
| Valide | غير موافق | 2 | 7,4 | 7,4 | 7,4 |
| | محايد | 11 | 40,7 | 40,7 | 48,1 |
| | موافق | 11 | 40,7 | 40,7 | 88,9 |
| | موافق بشدة | 3 | 11,1 | 11,1 | 100,0 |
| | Total | 27 | 100,0 | 100,0 | |

س36

| | | Fréquence | Pourcentage | Pourcentage valide | Pourcentage cumulé |
|--------|------------|-----------|-------------|--------------------|--------------------|
| Valide | غير موافق | 3 | 11,1 | 11,1 | 11,1 |
| | محايد | 10 | 37,0 | 37,0 | 48,1 |
| | موافق | 11 | 40,7 | 40,7 | 88,9 |
| | موافق بشدة | 3 | 11,1 | 11,1 | 100,0 |
| | Total | 27 | 100,0 | 100,0 | |

س37

| | | Fréquence | Pourcentage | Pourcentage valide | Pourcentage cumulé |
|--------|------------|-----------|-------------|--------------------|--------------------|
| Valide | غير موافق | 2 | 7,4 | 7,4 | 7,4 |
| | محايد | 9 | 33,3 | 33,3 | 40,7 |
| | موافق | 14 | 51,9 | 51,9 | 92,6 |
| | موافق بشدة | 2 | 7,4 | 7,4 | 100,0 |
| | Total | 27 | 100,0 | 100,0 | |

س38

| | | Fréquence | Pourcentage | Pourcentage valide | Pourcentage cumulé |
|--------|------------|-----------|-------------|--------------------|--------------------|
| Valide | غير موافق | 3 | 11,1 | 11,1 | 11,1 |
| | محايد | 7 | 25,9 | 25,9 | 37,0 |
| | موافق | 14 | 51,9 | 51,9 | 88,9 |
| | موافق بشدة | 3 | 11,1 | 11,1 | 100,0 |
| | Total | 27 | 100,0 | 100,0 | |

الملاحق

ملحق رقم (4): نتائج التحليل الوصفي

Statistiques descriptives

| | N | Minimum | Maximum | Moyenne | Ecart type |
|-----|----|---------|---------|---------|------------|
| 1س | 27 | 4,00 | 5,00 | 4,4074 | ,50071 |
| 2س | 27 | 2,00 | 5,00 | 4,1111 | ,80064 |
| 3س | 27 | 2,00 | 5,00 | 3,6296 | 1,00568 |
| 4س | 27 | 2,00 | 5,00 | 3,8889 | ,57735 |
| 5س | 27 | 2,00 | 5,00 | 3,2963 | ,86890 |
| 6س | 27 | 2,00 | 4,00 | 3,3333 | ,78446 |
| 7س | 27 | 1,00 | 5,00 | 3,5926 | 1,04731 |
| 8س | 27 | 2,00 | 5,00 | 4,1852 | ,73574 |
| 9س | 27 | 2,00 | 5,00 | 3,6296 | ,83887 |
| 10س | 27 | 1,00 | 5,00 | 4,1852 | 1,11068 |
| 11س | 27 | 2,00 | 5,00 | 3,8148 | 1,11068 |
| 12س | 27 | 2,00 | 5,00 | 3,7037 | ,95333 |
| 13س | 27 | 2,00 | 5,00 | 3,7037 | ,82345 |
| 14س | 27 | 1,00 | 5,00 | 3,6296 | ,88353 |
| 15س | 27 | 1,00 | 5,00 | 3,9630 | ,93978 |
| 16س | 27 | 1,00 | 5,00 | 3,2222 | ,93370 |
| 17س | 27 | 2,00 | 5,00 | 4,0370 | ,89792 |
| 18س | 27 | 1,00 | 5,00 | 3,4444 | ,89156 |
| 19س | 27 | 2,00 | 5,00 | 4,1111 | ,69798 |
| 20س | 27 | 2,00 | 5,00 | 3,8519 | ,60152 |
| 21س | 27 | 2,00 | 5,00 | 3,6667 | ,91987 |
| 22س | 27 | 1,00 | 4,00 | 2,4074 | 1,11835 |
| 23س | 27 | 2,00 | 5,00 | 3,7778 | ,69798 |
| 24س | 27 | 2,00 | 5,00 | 3,7407 | ,71213 |
| 25س | 27 | 2,00 | 5,00 | 3,8889 | ,64051 |
| 26س | 27 | 2,00 | 5,00 | 3,7778 | ,64051 |
| 27س | 27 | 1,00 | 5,00 | 3,0000 | 1,10940 |
| 28س | 27 | 1,00 | 5,00 | 2,8889 | 1,01274 |
| 29س | 27 | 1,00 | 4,00 | 2,9630 | ,85402 |
| 30س | 27 | 2,00 | 5,00 | 3,8148 | ,83376 |
| 31س | 27 | 2,00 | 5,00 | 3,7037 | ,82345 |
| 32س | 27 | 2,00 | 5,00 | 3,5556 | ,84732 |
| 33س | 27 | 2,00 | 5,00 | 3,5926 | ,88835 |
| 34س | 27 | 1,00 | 5,00 | 3,3704 | 1,00568 |

الملاحق

| | | | | | |
|------------------|----|------|------|--------|--------|
| س35 | 27 | 2,00 | 5,00 | 3,5556 | ,80064 |
| س36 | 27 | 2,00 | 5,00 | 3,5185 | ,84900 |
| س37 | 27 | 2,00 | 5,00 | 3,5926 | ,74726 |
| س38 | 27 | 2,00 | 5,00 | 3,6296 | ,83887 |
| N valide (liste) | 27 | | | | |

ملحق رقم (5): نتائج اختبار الارتباط الخطي لبيرسون

Corrélations

| | | PSP | AF |
|-----|------------------------|-------|-------|
| PSP | Corrélacion de Pearson | 1 | -,210 |
| | Sig. (bilatérale) | | ,293 |
| | N | 27 | 27 |
| AF | Corrélacion de Pearson | -,210 | 1 |
| | Sig. (bilatérale) | ,293 | |
| | N | 27 | 27 |

قائمة الجداول

| رقم الجدول | العنوان | الصفحة |
|------------|---|--------|
| | <u>الفصل الثاني</u> | |
| 1 | ترجيح التزامات الميزانية تحت بازل 1 | |
| 2 | ترجيح عناصر خارج الميزانية | |
| 3 | ترجيح المخاطر تحت بازل 2 | |
| 4 | اتفاقية بازل الجديدة على حساب رأس المال الخاص | |
| 5 | معاملات الخطر التشغيلي | |
| 6 | معاملات الترجيح المعيارية | |
| 7 | جدول الأعمال بين رؤساء البنوك المركزية و الأنظمة الاحترازية لتنفيذ التوصيات الجديدة "لبازل 3" | |
| | <u>الفصل الثالث</u> | |
| 8 | جدول الميزانية العمومية | |
| 9 | جدول خارج الميزانية | |
| 10 | جدول حسابات النتائج | |
| | <u>الفصل الرابع</u> | |
| 11 | قيمة الوسط المرجح و الأوزان المتوية و درجات الموافقة لمحاوِر الاستبيان | |
| 12 | قيمة معامل الثبات لعناصر الاستثمار | |
| 13 | توزيع أفراد مجتمع البحث المستهدف حسب متغير الجنس | |
| 14 | توزيع أفراد مجتمع البحث المستهدف حسب متغير العمر أو السن | |
| 15 | توزيع أفراد مجتمع البحث المستهدف حسب متغير الحالة الاجتماعية | |
| 16 | توزيع أفراد مجتمع البحث المستهدف حسب المستوى العلمي | |
| 17 | توزيع أفراد مجتمع البحث المستهدف حسب التخصص | |
| 18 | توزيع أفراد مجتمع البحث المستهدف حسب مستوى الخبرة في العمل المصرفي | |
| 19 | المؤشرات الإحصائية الخاصة بعبارات المحور المتعلق بالمبادئ الأساسية التي تقوم عليها إدارة المخاطر في البنوك العمومية الجزائرية من وجهة نظر موظفي البنك | |

| | |
|----|---|
| 20 | المؤشرات الإحصائية الخاصة بعبارات المحور المتعلق بالمهام التي تعمل بها إدارة المخاطر في البنوك العمومية الجزائرية من وجهة نظر موظفي البنك |
| 21 | المؤشرات الإحصائية الخاصة بعبارات المحور المتعلق بنمط المراقبة الاحترازية وفق مقررات بازل2 في البنوك العمومية الجزائرية من وجهة نظر موظفي البنك |
| 22 | المؤشرات الإحصائية الخاصة بعبارات المحور المتعلق بالتحليل المالي كأداة للتسيير و دوره في الحد من المخاطر البنكية في البنوك العمومية الجزائرية من وجهة نظر موظفي البنك |
| 23 | معامل التحديد و الارتباط للنموذج المقدر |
| 24 | جدول تحليل التباين للنموذج ANOVA |
| 25 | تقدير دالة التحليل المالي بالنسبة إلى نمط المراقبة الاحترازية |
| 26 | اختبار المعنوية الإحصائية لمعاملات النموذج |

قائمة الملاحق

| رقم الملحق | العنوان | الصفحة |
|------------|-------------------------------------|--------|
| 1 | الاستبيان | |
| 2 | نتائج البيانات الشخصية للاستبيان | |
| 3 | نتائج الموافقة لمحاوّر الاستبيان | |
| 4 | نتائج التحليل الوصفي | |
| 5 | نتائج اختبار الارتباط الخطي لبيرسون | |

قائمة الأشكال

| الصفحة | العنوان | رقم الشكل |
|--------|-------------------------------------|-----------|
| | <u>الفصل الأول</u> | |
| | هيكل القطاع البنكي في الجزائر 2005 | 1 |
| | الوساطة الميزانية و الوساطة السوقية | 2 |
| | ميزانية بسيطة لوسيط مالي | 3 |
| | ميزانية مختلف الأعوان الاقتصادية | 4 |

قائمة المخططات الدائرية

| الصفحة | العنوان | رقم المخطط |
|--------|--|------------|
| | <u>الفصل الرابع</u> | |
| | توزيع أفراد مجتمع البحث المستهدف حسب متغير الجنس | 1 |
| | توزيع أفراد مجتمع البحث المستهدف حسب متغير العمر أو السن | 2 |
| | توزيع أفراد مجتمع البحث المستهدف حسب متغير الحالة الاجتماعية | 3 |
| | توزيع أفراد مجتمع البحث المستهدف حسب المستوى العلمي | 4 |
| | توزيع أفراد مجتمع البحث المستهدف حسب التخصص | 5 |
| | توزيع أفراد مجتمع البحث المستهدف حسب مستوى الخبرة في العمل المصرفي | 6 |

الفهرس

| | |
|--|---|
| | شكر و تقدير |
| | إهداء |
| | مقدمة عامة |
| | الفصل الأول: النظام البنكي الجزائري و الوساطة المالية |
| | تمهيد |
| | المبحث الأول : المؤسسة البنكية |
| | المطلب 1- نشأة البنوك و تطورها |
| | 1-1- نشأة البنوك |
| | 1-2- تطور البنوك |
| | 1-2-1- العصر القديم |
| | 1-2-2- أواخر العصور الوسطى |
| | 1-2-3- المرحلة الحاسمة في تطور الفن البنكي (خلق النقود) |
| | 1-2-4- القرنان الثامن عشر والتاسع عشر |
| | 1-2-5- العصر الحديث |
| | المطلب 2 - تعريف البنك |
| | المطلب 3 - دور البنوك |
| | المطلب 4 - أصناف البنوك |
| | 4-1- البنك العام |
| | 4-2- البنك الخاص أو المختص |
| | 4-3- بنك الودائع |
| | 4-4- بنك الأعمال |
| | المطلب 5 - أنواع البنوك |
| | 5-1- البنوك المركزية |
| | 5-1-1- نشأة البنوك المركزية |
| | 5-1-2- تعريف البنوك المركزية |
| | 5-1-3- خصائص البنوك المركزية |

| | |
|--|---|
| | 5-1-4- وظائف البنوك المركزية |
| | *البنك المركزي بنك الإصدار |
| | *البنك المركزي بنك الحكومة |
| | *البنك المركزي بنك البنوك |
| | *البنك المركزي مسؤول عن السياسة النقدية أو الرقابة على الائتمان |
| | 5-2- البنوك التجارية |
| | 5-2-1- نشأة البنوك التجارية |
| | 5-2-2- تعريف البنوك التجارية |
| | 5-2-3- خصائص البنوك التجارية |
| | 5-2-4- وظائف البنوك التجارية |
| | 5-4-2-1- الوظائف التقليدية |
| | 5-4-2-2- الوظائف الحديثة |
| | 5-3- البنوك المتخصصة |
| | 5-3-1- تعريفها |
| | 5-3-2- خصائص البنوك المتخصصة |
| | 5-3-3- أنواع البنوك المتخصصة |
| | *بنوك التنمية الصناعية |
| | *بنوك التنمية الزراعية |
| | *البنوك العقارية |
| | *بنوك تمويل التجارة الخارجية |
| | *بنوك الادخار |
| | 5-4- البنوك الإسلامية |
| | 5-4-1- تعريفها |
| | 5-4-2- خصائص البنوك الإسلامية |
| | 5-4-3- أهداف البنوك الإسلامية |
| | 5-5- البنوك الشاملة |
| | 5-5-1- تعريفها |
| | 5-5-2- منهاج عمل البنوك الشاملة |

| | |
|--|--|
| | 5-5-3- كيفية التحول إلى البنوك الشاملة |
| | 5-5-4- مزايا البنوك الشاملة |
| | 5-5-5- ضوابط التحول إلى البنوك الشاملة |
| | 5-6- البنوك الإلكترونية |
| | 5-6-1- مفهومها |
| | 5-6-2- متطلبات البنك الإلكتروني |
| | * البنية التحتية التقنية |
| | * الكفاءة الأدائية المتفوقة مع عصر التقنية |
| | * التطوير و الاستمرارية و التفاعلية من المستجدات |
| | * التفاعل مع متغيرات الوسائل و الإستراتيجيات الفنية و الإدارية و المالية |
| | * الرقابة التقييمية الحيادية |
| | المبحث الثاني: تطور النظام البنكي الجزائري |
| | المطلب 1 - النظام البنكي الجزائري خلال فترة التسيير الإداري للاقتصاد |
| | 1-1- عشية الاستقلال |
| | 1-2- من الاستقلال إلى 1966 |
| | 1-2-1- البنك المركزي الجزائري BCA |
| | 1-2-2- الخزينة الجزائرية |
| | 1-2-3- الصندوق الجزائري للتنمية CDA |
| | 1-2-4- الصندوق الوطني للتوفير و الاحتياط CNEP |
| | 1-3- الفترة ما بين 1966-1970 |
| | 1-3-1- البنك الوطني الجزائري BNA |
| | 1-3-2- البنك الشعبي الجزائري CPA |
| | 1-3-3- البنك الخارجي الجزائري BEA |
| | 1-4- الفترة ما بين 1970-1978 |
| | 1-5- الفترة ما بين 1978-1987 |
| | * إنشاء بنك الفلاحة و التنمية الريفية BADR |
| | * إنشاء بنك التنمية المحلية BDL |
| | 1-6- الفترة ما بين 1986-1990 |

| | |
|--|---|
| | المطلب 2 - إصلاح النظام البنكي الجزائري و الانتقال إلى اقتصاد السوق |
| | 2-1- إصلاح القطاع العمومي سنة 1988 |
| | 2-2- قانون النقد و القرض و الإصلاح البنكي سنة 1990 |
| | *البنوك العمومية |
| | *البنوك الخاصة |
| | -البنوك الخاصة الجزائرية |
| | -البنوك الخاصة الأجنبية |
| | -المؤسسات المالية |
| | 2-3- النظام البنكي في مواجهة ضغوط الخارج 1990-1993 |
| | 2-4- النظام البنكي بين مرحلة 1994-1998 |
| | 2-5- النظام البنكي بين مرحلة 1999-2001 |
| | 2-6- النظام البنكي من 2002 إلى وقتنا الحالي |
| | المبحث الثالث: الوساطة المالية |
| | المطلب 1 - ماهية الوساطة المالية |
| | 1-1- مدخل للوساطة المالية |
| | 1-1-1- التمويل المباشر و صعوباته |
| | أ)التمويل المباشر |
| | ب)الصعوبات الناجمة عن التمويل المباشر |
| | 1-1-2- التمويل غير المباشر |
| | 1-1-3- خصائص الأوراق المالية غير المباشرة |
| | المطلب 2 - مفهوم الوساطة المالية و أسبابها |
| | 2-1- مفهوم الوساطة المالية |
| | 2-2- التطور التاريخي للوساطة المالية |
| | 2-3- أسباب الوساطة المالية |
| | المطلب 3 - أهمية الوساطة المالية و وظائفها |
| | 3-1- أهمية وجود الوساطة المالية |
| | 3-1-1- بالنسبة لأصحاب الفائض المالي |
| | 3-1-2- بالنسبة لأصحاب العجز المالي |

| | |
|--|--|
| | 3-1-3- بالنسبة للوساطة المالية ذاتها |
| | 3-1-4- بالنسبة للاقتصاد ككل |
| | 3-2- وظائف الوساطة المالية |
| | 3-2-1- تقديم المعلومات المالية و تحليلها |
| | 3-2-2- تخفيض تكاليف التعامل في الأصول المالية المباشرة |
| | 3-2-3- توفير السيولة و تقليل المخاطر |
| | 3-2-4- توفير الائتمان و تقديمه إلى راعبيه |
| | 4- المطلب 4- مؤسسات الوساطة المالية |
| | 4-1- المؤسسات الودائية |
| | 4-1-1- البنوك التجارية |
| | 4-1-2- بنوك الادخار |
| | 4-1-3- مؤسسات الادخار و الإقراض |
| | 4-1-4- اتحاد الائتمان |
| | 4-2- المؤسسات غير الودائية |
| | 4-2-1- شركات الحماية ضد المخاطر (شركات التأمين) |
| | * شركات التأمين على الحياة |
| | * شركات التأمين ضد الكوارث |
| | 4-2-2- شركات الاستثمار |
| | 4-2-2-1- تصنيف شركات الاستثمار |
| | * شركات الاستثمار ذات النهاية المفتوحة |
| | * شركات الاستثمار ذات النهاية المغلقة |
| | 4-2-2-2- صناديق الاستثمار و أنواعها |
| | * تعريف صناديق الاستثمار |
| | * أنواع صناديق الاستثمار |
| | أ- صناديق الأسهم العادية |
| | ب- الصناديق المتوازنة |
| | ج- الصناديق المتخصصة |
| | د- صناديق الاستثمار ثنائية الهدف |

| | |
|--|---|
| | *مزايا صناديق الاستثمار |
| | *الاستفادة بخبرات الإدارة المحترفة |
| | *التنوع الكفاء |
| | *المرونة و الملائمة |
| | *تنشيط حركة رؤوس الأموال |
| | 4-2-3-شركات التمويل |
| | 4-3-الاتجاهات المعاصرة لمؤسسات الوساطة المالية |
| | 4-3-1-نزعة متنامية باتجاه الاندماج |
| | 4-3-2-الشركات القابضة للمصارف |
| | 4-3-3-تعدد أنشطة الوساطة المالية للمصارف |
| | خلاصة الفصل الأول |
| | الفصل الثاني: المخاطر البنكية و القوانين الاحترازية |
| | تمهيد |
| | المبحث الأول : المخاطر البنكية |
| | المطلب 1- نشأة المخاطر البنكية |
| | المطلب 2- تعريف المخاطر البنكية |
| | المطلب 3 -العوامل المؤثرة في مخاطر العمل البنكي |
| | 3-1- التغييرات التنظيمية و الإشرافية |
| | 3-2- عدم استقرار العوامل الخارجية |
| | 3-3- المنافسة |
| | 3-4- تزايد حجم الموجودات خارج الميزانية |
| | 3-5- التطورات التكنولوجيةTechnological Developments |
| | المطلب 4 - مصادر الخطر في البنوك التجارية |
| | 4-1- إخفاق البنك BANK HAUS HERSTATT |
| | 4-2- إخفاق البنك THE PEN SQUIRE BANK |
| | 4-3- إخفاق البنك JOHNSON MATHAY BANKER |
| | 4-4- إخفاق البنك CONTINENTAL ILLINOIS |
| | 4-5- إخفاق البنك FRANKLIN NATIONAL BANK |

| | |
|--|---|
| | 4-6- إخفاق البنك السعودي الفرنسي، و بنك المشرق مؤخرًا |
| | المطلب 5 - أنواع المخاطر البنكية |
| | 5-1- خطر القروض |
| | 5-2- خطر التشغيل |
| | 5-3- خطر الصرف |
| | 5-4- خطر التسوية |
| | 5-5- خطر معدلات الفائدة |
| | 5-6- خطر السيولة |
| | 5-7- خطر السوق |
| | 5-8- خطر الضرر بالسمعة |
| | 5-9- خطر التضخم |
| | 5-10- خطر رأس المال |
| | 5-11- خطر العمل المصرفي الدولي |
| | 5-12- الخطر الإستراتيجي |
| | 5-13- الخطر التنظيمي |
| | 5-14- مخاطر الإمضاء |
| | 5-15- المخاطر القانونية |
| | 5-16- خطر العمليات البنكية الإلكترونية |
| | 5-16-1- مخاطر التشغيل Operational risk |
| | 5-16-2- مخاطر السمعة Reputational risk |
| | 5-16-3- المخاطر القانونية Legal risk |
| | 5-16-4- المخاطر الأخرى |
| | المبحث الثاني: تسيير و إدارة المخاطر البنكية |
| | المطلب 1- مفهوم إدارة المخاطر المالية وأهدافها |
| | 1-1- مفهومها |
| | 1-2- أهداف إدارة المخاطر المالية |
| | المطلب 2- أساليب إدارة المخاطر و مراحلها |
| | 2-1- أساليبها |

| | |
|--|--|
| | 2-1-1-1- تفادي المخاطرة: |
| | 2-1-2- تقليل المخاطرة |
| | 2-1-3- الاحتفاظ بالمخاطرة |
| | 2-1-4- تحويل المخاطرة |
| | 2-1-5- اقتسام المخاطرة |
| | 2-2- العناصر الرئيسية في إدارة فعالة للمخاطر |
| | 2-2-1- وجود سياسات و إستراتيجيات و إجراءات واضحة و شاملة |
| | 2-2-2- توفر المعلومات بشكل دائم و منظم للإدارة |
| | 2-2-3- تفويض و توزيع واضح للمسؤوليات و عدم تداخل في الواجبات |
| | 2-2-4- توفر سجلات محاسبية و مستندية مناسبة |
| | 2-2-5- وجود أنظمة رقابة داخلية و خارجية و أنظمة التحقق من مستوى الأداء |
| | 2-2-6- وجود إدارة مستقلة لإدارة المخاطر |
| | 2-2-7- إصلاحات قانونية و إدارية لتسهيل عمل البنوك |
| | 2-3- مراحل عملية إدارة المخاطرة |
| | المبحث الثالث: القوانين الاحترازية |
| | المطلب 1 - تعريف القوانين الاحترازية |
| | المطلب 2-أهدافها |
| | 2-1- حماية المودعين |
| | 2-2- الحفاظ على استقرار النظام المالي |
| | المطلب 3- ظهور القوانين الاحترازية |
| | 3-1-إنشاء "منظمة بازل" |
| | 3-1-1- اتفاقية "بازل 1" |
| | 3-1-2- لمحة تاريخية عن لجنة "بازل" |
| | 3-1-3- نسبة كوك "Cooke" |
| | 3-1-4- سلبيات و إيجابيات اتفاقية "بازل 1" |
| | 3-1-5- إصلاحات نسبة الملاءة |
| | 3-2- اتفاقية "بازل 2" |
| | 3-2-1- مبادئ اتفاقية "بازل 2" |

| | |
|--|---|
| | 3-2-1-1-1-1-1-1-1 : متطلبات الحد الأدنى لرأس المال الخاص المتجدد |
| | 1- الطريقة المقترحة لحساب مخاطر القروض |
| | أ) المنهج المعياري |
| | ب) المنهج المعتمد على التنقيط الداخلي |
| | 2- الطريقة المقترحة لحساب مخاطر السوق |
| | أ) المنهج المعياري |
| | ب) طريقة النماذج الداخلية |
| | 3- الطريقة المقترحة لحساب المخاطر التشغيلية |
| | أ) الخطوات الثلاثة المقترحة من لجنة بازل |
| | * الطريقة الأساسية BIA |
| | * الطريقة المعيارية TSA |
| | * الطريقة المتقدمة AMA |
| | ب) دليل اختيار النموذج |
| | 3-2-1-2-2-1-2-2-1 : نمط المراقبة الاحترازية |
| | 3-2-1-3-1-2-3 : انضباط السوق |
| | 3-2-2-2-2-2-2-2-2 : ابتكارات "بازل 2" : طريقة التقييم الداخلي القائم IRB "Internal Rating Based" |
| | 3-2-2-2-2-2-2-2-2 : هندسة طريقة التقييم الداخلي القائم "IRB" |
| | 3-2-2-2-2-2-2-2-2 : معايير طريقة التقييم الداخلي القائم "IRB" |
| | 3-2-2-2-2-2-2-2-2 : أنواع طريقة التقييم الداخلي القائم "IRB" |
| | أ) طريقة التنقيط الداخلي المبسط |
| | ب) طريقة التنقيط الداخلي الأساسي |
| | ج) الطريقة المتقدمة للتنقيط الداخلي |
| | 3-2-2-3-2-3-2-3 : "بازل 2" و أدوات التقليل من مخاطر القروض |
| | 3-2-3-1-3-2-3 : مختلف طرق الضمانات و التخفيضات المطبقة |
| | أ) الضمانات أو الكفالات (les suretés) |
| | ب) الضمانات و مشتقات القروض |
| | ج) المقاصة عن طريق الميزانية (Netting) |

| | |
|--|---|
| | (د) التوريق |
| | 3-2-3-2 طرق تسيير الضمانات |
| | أ) الطريقة العادية |
| | ب) الطريقة العادية |
| | 3-3-2-3 أثر الضمانات على مختلف المناهج |
| | أ) المنهج المعياري |
| | ب) طريقة التقييم الداخلي القائم IRB لقروض المؤسسات ، البنوك و الدولة |
| | ج) طريقة التقييم الداخلي القائم IRB لقروض البنوك التجارية "Les credit retail" |
| | 3-3-3 اتفاقية "بازل 3" و التوصيات المستقبلية |
| | 3-3-1-3 أهداف "بازل 3" |
| | 3-3-1-1 تقوية رأسمال الخاص |
| | 3-3-1-2 تكييف السيولة |
| | 3-3-1-3 إنشاء عازلة لمواجهة التقلبات الدورية «cousins contracycliques» |
| | 3-3-1-4 تغيير معامل قوة الرافعة «effet de levier» |
| | 3-3-2-2 مراحل التحول إلى النظام الجديد(مراحل تنفيذ مقررات بازل) |
| | 3-3-3-3 تأثير مقررات لجنة "بازل 3" على النظام المصرفي |
| | خلاصة الفصل الثاني |
| | الفصل الثالث: التحليل المالي و مكوناته |
| | تمهيد |
| | المبحث الأول: التحليل المالي |
| | المطلب 1- تعريف التحليل المالي |
| | المطلب 2- تاريخ التحليل المالي |
| | المطلب 3- أساليب التحليل المالي |
| | 3-1- التحليل الرأسي |
| | 3-2- التحليل الأفقي |
| | المطلب 4- أهمية و خطوات التحليل المالي |
| | *التطور الكبير للقطاع الصناعي |
| | *الائتمان |

| | |
|--|---|
| | * الأسواق المالية |
| | * تدخل الحكومات في طريقة عرض البيانات بالقوائم المالية |
| | المطلب 5- أهداف التحليل المالي |
| | * بالنسبة للمؤسسة |
| | * بالنسبة للمتعاملين مع المؤسسة |
| | المطلب 6- مراحل التحليل المالي |
| | المطلب 7- استعمالات التحليل المالي |
| | * التحليل الائتماني |
| | * التحليل الاستثماري |
| | * التحليل للاندماج و الشراء |
| | * التخطيط المالي |
| | * الرقابة المالية |
| | * تحليل تقييم الأداء |
| | المبحث الثاني: مكونات التحليل المالي |
| | المطلب 1- المخطط المحاسبي البنكي |
| | 1-1- عرض أصناف المخطط المحاسبي البنكي |
| | 1-2- تعريف أصناف المخطط المحاسبي البنكي |
| | المطلب 2- البيانات المحاسبية البنكية |
| | 2-1- الميزانية |
| | 2-2- خارج الميزانية |
| | 2-3- جدول حسابات النتائج |
| | المبحث الثالث: تحليل الميزانية بواسطة التوازنات المالية |
| | المطلب 1- التحليل بواسطة النسب المالية |
| | 1-1- نسب الوضعية العامة للمؤسسة |
| | 1-1-1- نسب سيولة الأصول |
| | 1-1-2- نسبة الاستقلالية المالية |
| | 1-2-1- نسب الملاءة « Ratios de Solvabilité » |
| | 1-2-1- نسبة قابلية السداد |

| | |
|--|--|
| | 1-2-2-نسبة السيولة العامة (الملاءة النسبية) |
| | 1-3-نسبة التمويل |
| | 1-3-1-نسبة التمويل الخاص |
| | 1-3-2-نسبة التمويل الدائم |
| | 1-4-نسب النجاح « Les ratios de performances » |
| | 1-5-نسبة المردودية « Les ratios de rentabilité » |
| | 1-6-نسب النشاط |
| | المطلب 2- التحليل بواسطة مؤشرات التوازن المالي |
| | 2-1-التحليل بواسطة رأسمال العامل |
| | 2-1-1-رأسمال العامل الصافي (الدائم) |
| | 2-1-2-رأسمال العامل الخاص |
| | 2-1-3-رأسمال العامل الإجمالي |
| | 2-1-4-رأسمال العامل الخارجي |
| | 2-2-الخزينة « Trésorerie » |
| | 2-2-1-تحليل الحالات المختلفة للخزينة |
| | خلاصة الفصل الثالث |
| | الفصل الرابع: دراسة ميدانية في البنوك العمومية التجارية حول تأثير القوانين الاحترازية على التسيير المالي في البنوك |
| | تمهيد |
| | المبحث الأول: الدراسات السابقة |
| | المطلب 1- دراسات نظرية |
| | المطلب 2- دراسات تطبيقية |
| | المبحث الثاني: تصميم و منهجية الدراسة |
| | المطلب 1- منهجية الدراسة |
| | المطلب 2- تحديد مجتمع الدراسة و عينتها |
| | المطلب 3- المعالجات و الأساليب الإحصائية |
| | المطلب 4- أداة الدراسة |
| | 4-1- الاستبيان |

| | |
|--|---|
| | 4-2- المقابلة |
| | المطلب 5- صدق الدراسة و ثباتها |
| | المبحث الثالث: تحليل إجابات الاستبيان |
| | المطلب 1- وصف خصائص مجتمع البحث |
| | المطلب 2- التحليل الوصفي لإجابات أفراد مجتمع البحث المستهدف |
| | 2-1- تحليل البيانات المتعلقة بالمبادئ الأساسية التي تقوم عليها إدارة المخاطر في البنوك العمومية الجزائرية من وجهة نظر موظفي البنك |
| | 2-2- تحليل البيانات المتعلقة بالمهام التي تعمل بها إدارة المخاطر في البنوك العمومية الجزائرية من وجهة نظر موظفي البنك |
| | 2-3- تحليل البيانات المتعلقة بنمط المراقبة الاحترازية وفق مقررات بازل 2 في البنوك العمومية الجزائرية من وجهة نظر موظفي البنك |
| | 2-4- تحليل البيانات المتعلقة بالتحليل المالي كأداة للتسيير و دوره في الحد من المخاطر البنكية في البنوك العمومية الجزائرية من وجهة نظر موظفي البنك |
| | المبحث الثالث: اختبار الفرضيات و عرض النتائج و تحليلها |
| | المطلب الأول: تحديد المتغيرات و نموذج الدراسة |
| | المطلب الثاني: اختبار الفرضيات |
| | 2-1- تحليل معامل التحديد و الارتباط للنموذج المقدر |
| | 2-2- اختبار F للنموذج |
| | 2-3- اختبار t المعنوية الإحصائية لمعاملات النموذج فرديا |
| | المطلب الثالث: نتائج الدراسة الميدانية |
| | 2-1- النتائج المستمدة من وصف بيانات موظفي البنوك العمومية الجزائرية |
| | 2-2- النتائج المستمدة من تحليل و مناقشة اجابات موظفي البنوك العمومية الجزائرية محل الدراسة المتعلقة بأسئلة الاستمارة |
| | 2-3- نتائج مستمدة من اختبار الفرضيات |
| | خلاصة الفصل الرابع |
| | الخاتمة العامة |
| | المراجع |
| | الملاحق |

| | |
|--|------------------|
| | الجدول و الأشكال |
| | الفهرس |

الملخص:

في ظل العولمة والمتغيرات الدولية الحديثة، و مع تزايد المنافسة المحلية والدولية أصبحت البنوك عرضة للعديد من المخاطر، والتي تكون ناتجة عن نشاط البنك أو طريقة تسييره و ادارته، أو من عوامل خارجية تتعلق بالبيئة التي يعمل فيها البنك، و تحت تأثير هذه الظروف، كان لزاما على البنوك في أي نظام مصرفي أن تسعى إلى تطوير إدارتها التنافسية لمواجهة تلك المخاطر، وكان نتاج ذلك بداية التفكير و التشاور بين البنوك المركزية في العالم للتقليل من مخاطر العمل المصرفي، ثم إيجاد معايير عالمية لتطبيقها في هذا الصدد فكانت هناك اتفاقيات بازل، و كل ما جاءت به هذه اللجنة في إتفاقياتها الثلاثة كان تطبيقها من طرف البنوك و المؤسسات المالية لكي يزيد من فعالية و نجاعة إدارة المخاطر المصرفية في الوصول إلى أهدافها. وستتطرق في هذه الدراسة إلى أهم النقاط المتعلقة بإدارة المخاطر المصرفية وكذا مقررات لجنة بازل للرقابة والإشراف المصرفي في مجال إدارة المخاطر المصرفية، ومن ثم سنتطرق إلى مدى تأثير القوانين الاحترازية على التسيير المالي و إدارة المخاطر لدى البنوك الجزائرية العمومية. قمنا بتقسيم البحث إلى جانب نظري، حيث تضمن عرض المفاهيم الفكرية المتعلقة بالنظام البنكي الجزائري و الوساطة المالية و دراسة المخاطر البنكية و القوانين الاحترازية إضافة إلى التحليل المالي و مكوناته. أما الجانب التطبيقي فتمحور حول دراسة ميدانية شملت البنوك الجهوية و البنوك التجارية للغرب. وقد أظهرت نتائج الدراسة أن نمط المراقبة الاحترازية لا يؤثر على التحليل المالي كأداة للتسيير في الحد من المخاطر البنكية في البنوك العمومية الجزائرية.

الكلمات المفتاحية: النظام البنكي الجزائري ، الوساطة المالية ، اتفاقيات بازل ، إدارة المخاطر البنكية.

Résumé :

Le thème de l'adéquation des fonds propres des banques et la gestion pour renforcer les positions financières est l'un des sujets les plus importants qui concernent les experts des banques en particulier à la lumière de la mondialisation et des variables internationales modernes, avec une concurrence nationale et internationale croissante, qui sont dues à l'activité de la banque ou à son fonctionnement, à la gestion ou à des facteurs externes liés à l'environnement dans lequel la banque opère. Sous l'influence de ces circonstances, il incombait aux banques de tout système bancaire de s'efforcer de développer leur compétitivité pour faire face à ces dangers ou ces risques, et était le produit du début de réflexion et de consultation entre les banques centrales du monde pour réduire les risques de l'activité bancaire, et ensuite trouver des normes mondiales à appliquer à cet égard, il y avait la convention de Bâle. Et tous qui sont venus par ce comité dans les trois accords a été appliqué par les banques et institutions financières pour accroître l'efficacité et l'efficience de la gestion des risques de la banque afin d'atteindre ses objectifs. Nous nous pencherons sur cette étude pour les points les plus importants liés à la gestion du risque de la banque, ainsi que les décisions du Comité de Bâle pour le contrôle bancaire et la supervision dans le domaine de la gestion des risques de la banque, puis nous verrons ensuite dans quelle mesure les règles prudentielles affectent la gestion financière et la gestion des risques des banques publiques algériennes. La recherche est divisée en une partie théorique qui expose des notions liées au système bancaire algérien, à l'intermédiation financière, à l'étude des risques bancaires et aux lois de précaution en plus de l'analyse financière et de ses composantes. L'aspect pratique s'est concentré sur une étude de terrain impliquant les banques régionales et les banques commerciales de l'ouest algérien. Les résultats de l'étude ont montré que la méthode du contrôle préventif n'affecte pas l'analyse financière en tant qu'outil de gestion de la réduction des risques bancaires dans les banques publiques algériennes.

Mots-clés: Système bancaire algérien ,Intermédiation financière ,Conventions de Bâle ,Gestion des risques bancaires.

Abstract:

The theme of capital adequacy of banks and direction to strengthen the financial positions is one of the most important topics that concern experts in banks especially in light of globalization and international modern variables, with the growing domestic and international competition have become banks vulnerable to many risks, which are due to the activity of the bank or the way it operates, management, or from external factors related the environment in which the bank operates. Under the influence of these circumstances, it was incumbent on the banks in any banking system should strive to develop their competitiveness to face those dangers, and was the product of the beginning of reflection and consultation between the central banks of the world to reduce the risk of the banking business, and then find global standards to be applied in this regard, there was the Basel Convention. And all who came through this committee in the three agreements was applied by banks and financial institutions to increase efficiency and effectiveness risk management of the bank to achieve its objectives. We will look at this study for the most important points related to the risk management of the bank, as well as the decisions of the Basel for banking supervision and supervision in the field of management of the bank's risks, and then we will see how prudential rules affect the financial management and risk management of Algerian public banks. The research is divided into a theoretical part and a practical one .The theoretical part exposes concepts and notions related to the Algerian banking system, financial intermediation, the study of bank risks and precautionary laws in addition to financial analysis and its components. The practical aspect focused on a field study involving the regional banks and the commercial banks of the Algerian west. The results of the study showed that the method of precautionary monitoring does not affect the financial analysis as a tool for managing the reduction of bank risks in Algerian public banks.

Key words: Algerian Banking System, Financial Intermediation, Basel Conventions, Banking Risk Management.